

مالية مصر من
عهد الفرعنة إلى الآن
عمر طوسون



مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

مالية مصر من عهد الفراغنة إلى الآن

تأليف
عمر طوسون



رقم إيداع ٢٠٣٦١/٢٠١٣

تدمك: ٩٧٨ ٩٧٧ ٧١٩ ٥٠١٠

مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة

جميع الحقوق محفوظة للناشر مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة

المشهرة برقم ٨٨٦٢ بتاريخ ٢٦/٨/٢٠١٢

إن مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة غير مسئولة عن آراء المؤلف وأفكاره

وإنما يعبر الكتاب عن آراء مؤلفه

٥٤ عمارات الفتاح، حي السفارات، مدينة نصر ١١٤٧١، القاهرة

جمهورية مصر العربية

تليفون: ٢٢٧٠٦٣٥٢ + ٢٠٢ فاكس: ٣٥٣٦٥٨٥٣ + ٢٠٢

البريد الإلكتروني: hindawi@hindawi.org

الموقع الإلكتروني: http://www.hindawi.org

تصميم الغلاف: إسلام الشيمي.

جميع الحقوق الخاصة بصورة وتصميم الغلاف محفوظة لمؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة. جميع الحقوق الأخرى ذات الصلة بهذا العمل خاضعة للملكية العامة.

Cover Artwork and Design Copyright © 2014 Hindawi

Foundation for Education and Culture.

All other rights related to this work are in the public domain.

المحتويات

٧	المقدمة
٩	القسم الأول: الإيرادات
١١	١- عصر الفراعنة
١٥	٢- عصر البطالسة
١٩	٣- عصر الرومان
٢١	٤- عصر البيزنطيين
٢٥	٥- عصر العرب
٥١	٦- عصر العثمانيين
٥٥	٧- عصر الفرنسيين
٥٩	٨- الأسرة المحمدية العلوية
٧٣	القسم الثاني: الإتاوة أو المال المستولية عليه الدول الفاتحة
٧٥	١- حكومة الفرس
٧٧	٢- حكومة الرومان
٧٩	٣- حكومة البيزنطيين
٨٣	٤- الحكومة العربية
٨٩	٥- عصر العثمانيين
٩٧	القسم الثالث: الخراج والمساحة المفروض عليها
٩٩	١- عصر الفراعنة

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

١٢٥	٢- عصر البطالسة
١٢٩	٣- عصر الرومان
١٣٣	٤- عصر البيزانطيين
١٣٧	٥- عصر العرب
١٩٩	٦- عصر العثمانين
٢٠٣	٧- عصر الفرنسيين
٢١٥	٨- الأسرة المحمدية العلوية
٢٤٩	خاتمة

المقدمة

لما بحثنا في الكتب العربية لكتابة مذكرتنا عن أفرع النيل في العصر العربي، انفتح أمامنا باب آخر للكلام في موضوع الخراج والمساحة المزروعة في مصر في عصورها المختلفة، فوطنًا النفس على كتابة مذكرة أخرى في هذا الموضوع لشدة ارتباطه بموضوع النيل، غير أننا وجدنا الخراج مندمجًا في الإيرادات في الغالب؛ فحاولنا في مذكرتنا هذه أن نذكر كل واحد منهما على حدة بقدر الإمكان. وقسّمنا الكلام إلى ثلاثة أقسام، وهي:

(١) الإيرادات، أو ارتفاع البلاد (حسب تعبير الكتب العربية).

(٢) الإتاوة، أو ما يُرسل إلى الدول الفاتحة.

(٣) الخراج والمساحة المفروض عليها.

والنقود التي كانت معتبرة في ذلك هي:

(أ) التالان في بعض العصور التي قبل الإسلام.

(ب) الدينار في العهد الإسلامي.

أما التالان فكان من الذهب والفضة والبرونز، ولكن اتفقت كلمة المؤرخين على أن المراد به هنا ما كان من الفضة، وقدّرُوه بمبلغ ٥٦٠٠ فرنك (٢١٦ جنيهًا مصريًا).

وأما الدينار فمن الذهب فقط، وهو يساوي ١٥ فرنكًا و ٨٠ سنتيمًا، على تقدير صمويل برنارد في كتاب «وصف مصر» عبارة عن ٦٠٩ مليمات، وعلى تقدير الذهبي وعلّي مبارك يساوي ٥٩١ مليمًا، فمتوسط التقديرين ٦٠٠ مليم أو ٦٠ قرشًا، وسنقدره بذلك. والفروق الشاسعة التي ربما يلاحظها القارئ في عبارات المؤرخين عن المبالغ الدالة على الإيرادات مبنية على ما نرى، على أن بعضهم يذكرها بدون حذف المصروفات منها،

والبعض الآخر يذكر الباقي فقط بعد حذفها، وهذا هو السبب أيضاً في أن أرقام الإيرادات قد لا تختلف في كثير من الأحيان عن أرقام الإتاوة في عباراتهم، على أن من أهم الأسباب في اختلاف إيراد مصر أنها بلد زراعي مرتبط بالنيل في ثروته، وهو مختلف الفيضان، زد على ذلك اختلاف إيراداتها بحسب اتساع رقعتها بالفتوحات في إفريقية وآسيا تارة، وضيعها تارة أخرى.

وأكثر مؤرخي العرب يستعملون كلمة «خراج» وهم يعنون الإيرادات؛ مع أن هذه الكلمة بالمعنى الحقيقي لها تدل على ما يجبى عن الأرض المزروعة (أموال الأطنان)، فاضطررنا مرات كثيرة أن ندمج في قسم الإيرادات مبالغ ذُكرت تحت هذه التسمية. والتواريخ المذكورة تحت أسماء الحكام هي تواريخ وفياتهم، اللهم إلا إذا وُجد ما يدل على شيء آخر.

القسم الأول

الإيرادات

الفصل الأول

عصر الفراعنة

لم نقف على أي مستند في ذلك العهد يصح الركون إليه عن المبالغ التي كانت تجنيها الفراعنة من القطر المصري في غير المؤلفات العربية. ولقد سَدَّ مؤلفو العرب هذا الفراغ، ولكن مع الأسف أثاروا الشكوك بالمبالغ الجسيمة التي ذكروها، وإننا نذكرها هنا لا لأنها تبين حقيقة مقادير هذه الإيرادات في ذلك العصر، بل ليطلع القارئ عليها؛ لأنه بالطبع شغوف بالمعرفة، وها هي: قال الشيخ أبو صالح الأرمني في تاريخه «الكنائس» ص ٣٠:

استخرج فرعون موسى واسمه الوليد بن مصعب تسعين ألف ألف دينار (٥٤٠٠٠٠٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

وقال المقريزي في خطه نقلًا عن ابن وصيف شاه ج ١ ص ٧٥ من طبعة بولاق، وهو المؤرخ الوحيد الذي أسهب أكثر من غيره في هذا الموضوع وأفرد له فصلًا خاصًا:

ارتفع مال البلد على يد ندارس بن صا مائة ألف ألف دينار وخمسين ألف ألف دينار (٩٠٠٠٠٠٠٠ ج.م)، وفي أيام كلكن بن خربتبا بن ماليق بن ندارس مائة ألف ألف دينار وبضعة عشر ألف ألف دينار. ولما زالت دولة القبط الأولى من مصر وملكها العمالقة اختل أمرها، وكان فرعون الأول يجبيها تسعين ألف ألف دينار (٥٤٠٠٠٠٠٠٠ ج.م) يُخْرِج من ذلك عشرة آلاف ألف دينار (٦٠٠٠٠٠٠٠ ج.م) لمصالح البلد، وعشرة آلاف ألف دينار لمصالح الناس من أولاد الملوك وأهل التعفف، وعشرة آلاف ألف دينار لأولياء الأمر والجند والكتّاب، وعشرة آلاف ألف دينار لمصالح فرعون، ويكنزون لفرعون خمسين ألف ألف دينار (٣٠٠٠٠٠٠٠٠ ج.م).

ثم قال: وقال ابن دحية:

وجبيت مصر في أيام الفراعنة فبلغت تسعين ألف ألف دينار
(٥٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ج.م) بالدينار الفرعوني، وهو ثلاثة مثاقيل من مثقالنا
المعروف الآن بمصر الذي هو أربعة وعشرون قيراطاً، كل قيراط ثلاث حبات
من قمح؛ فيكون بحساب ذلك مائتي ألف ألف وسبعين ألف ألف دينار
مصرية (١٦٢٠٠٠٠٠٠٠٠ ج.م).

وذكر الشريف الجواني أنه وجد في بعض البرابي بالصعيد مكتوباً باللغة الصعيدية
مما نُقِلَ بالعربية مبلغ ما كان يُستخرَج لفرعون يوسف عليه السلام — وهو الريان بن
الوليد — من أموال مصر بحق الخراج، مما يوجبه الخراج وسائر وجوه الجبايات لسنة
واحدة على العدل والإنصاف والرسوم الجارية من غير تأول ولا اضطهاد ولا مشاحة،
على عظيم فضلٍ كان في يد المؤدي لرسمه، وبعد وضع ما يجب وضعه لحوادث الزمان
نظراً للعاملين وتقوية لحالهم، من العين أربعة وعشرون ألف ألف دينار، وأربعمائة ألف
دينار (١٤٦٤٠٠٠٠٠ ج.م).

ثم قال: وقال الحسن بن علي الأسدي:

أخبرني أبي قال: وجدت في كتاب قبطني باللغة الصعيدية مما نُقِلَ إلى اللغة
العربية؛ أن مبلغ ما كان يُستخرَج لفرعون مصر بحق الخراج الذي يوجد
وسائر وجوه الجبايات لسنة كاملة على العدل والإنصاف والرسوم الجارية،
من غير اضطهاد ولا مناقشة، على عظيم فضل كان في يد المؤدي لرسمه،
وبعد وضع ما يجب وضعه لحوادث الزمان رفقا بالعاملين وتقوية لهم،
من العين أربعة وعشرون ألف ألف دينار، وأربعمائة ألف دينار من جهات
مصر (١٤٦٤٠٠٠٠٠ ج.م)، وذلك ما يُصَرَف في عمارة البلاد لحفر الخليج
وإتقان الجسور وسد الترع وإصلاح السبل والساسة، ثم في تقوية من يحتاج
التقوية من غير رجوع عليه بها لإقامة العوامل والتوسعة في البذار وغير ذلك،
وثلث الآلات وأجرة من يُستعان به من الأجراء لحمل الأصناف وسائر نفقات
تطريق أراضيهم، من العين ثمانمائة ألف دينار (٤٨٠٠٠٠٠ ج.م)، ولما يُصَرَف
في أرزاق الأولياء الموسومين بالسلاح وحملته والغلمان وأشياهم، مع ألف
كاتب موسومين بالدواوين سوى أتباعهم من الخزان ومن يجري مجراهم،

وعدتهم مائة ألف وأحد عشر ألف رجل، من العين ثمانية آلاف ألف دينار (٤٨٠٠٠٠٠٠ ج.م)، ولما يُصَرَّف في الأرامل والأيتام فرضاً لهم من بيت المال، وإن كانوا غير محتاجين إليه حتى لا تخلو أموالهم من بر يصل إليهم، من العين أربعمائة ألف دينار (٢٤٠٠٠٠٠ ج.م)، ولما يُصَرَّف في كهنة برابيهم وأئمتهم وسائر بيوت صلواتهم، من العين مائة ألف دينار (٦٠٠٠٠٠ ج.م)، ولما يُصَرَّف في الصدقات ويُنادى في الناس برئت الذمة من رجل كشف وجهه لفاقة فليحضر، فلا يرد عند ذلك أحد والأمناء جلوس، فإذا رُؤي رجل لم تَجِرْ عادته بذلك أفرد بعد قبض ما يقبضه، حتى إذا فرق المال واجتمع من هذه الطائفة عدة دخل أمناء فرعون إليه، وهنوه بتفرقة المال ودعوا له بالبقاء والسلامة، وأنهوا حال الطائفة المذكورة، فيأمر بتغيير شعثها بالحمام واللباس، ويمد الأسمطة ويأكلون ويشربون، ثم يستعلم من كل واحد سبب فاقتة، فإن كان من آفة الزمان رد عليه مثل ما كان وأكثر، وإن كان عن سوء رأي وضعف تدبير ضمه إلى من يشرف عليه ويقوم بالأمر الذي يصلح له، من العين مائتا ألف دينار (١٢٠٠٠٠٠ ج.م)، فذلك جملة ما تبيّن وفصل في هذه الجهات المذكورة من العين تسعة آلاف ألف وثمانمائة ألف دينار (٥٨٨٠٠٠٠٠ ج.م)، ويحصل بعد ذلك ما يتسلمه فرعون في بيوت أمواله عدة لنوابب الدهر وحادثات الزمان، من العين أربعة عشر ألف ألف دينار وستمائة ألف دينار (٨٧٦٠٠٠٠٠ ج.م)، وقيل لبعضهم: متى عقدت مصر تسعين ألف ألف دينار؟ قال: في الوقت الذي أرسل فرعون بويبة قمح إلى أسفل الأرض وإلى الصعيد، فلم يجد لها موضعاً تنذر فيه لشغل جميع البلاد بالعمارة. ا.هـ.

وقال أبو المحاسن في كتابه «النجوم الزاهرة» (ج ١ ص ٤٩):

وجباه (أي الخراج) عزيز مصر (وهو الذي اشترى يوسف عليه السلام، وكان وزيراً لفرعون المسمى الريان بن الوليد) مائة ألف ألف دينار (٦٠٠٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

^١ ملحوظة: جمعنا المبالغ المتقدمة فوجدناها تنقص عن هذه الجملة ثلاثمائة ألف دينار.

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

وقال ابن إياس في تاريخه «بدائع الزهور» (ج ١ ص ١٥):

وكان خراج مصر في أيامه (أي الريان بن الوليد) مائة ألف ألف دينار في كل سنة (٦٠٠٠٠٠٠٠٠ م.ج.م). ا.هـ.

وهناك ملخص ما ذكر:

المؤرخ	الحاكم	مقدار الخراج بالدينار	مقدار الخراج بالجنيه المصري
أبو صالح الأرميني	فرعون موسى	٩٠٠٠٠٠٠٠	٥٤٠٠٠٠٠٠٠
المقريزي	ندارس بن صا	١٥٠٠٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠٠٠٠
المقريزي	كلكن بن خربتا بن مالميق	١٠٠٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠٠
المقريزي	فرعون الأول	٩٠٠٠٠٠٠٠٠	٥٤٠٠٠٠٠٠٠
المقريزي	الفراعنة	٢٧٠٠٠٠٠٠٠٠	١٦٢٠٠٠٠٠٠٠٠
المقريزي	فرعون يوسف	٢٤٤٠٠٠٠٠٠٠	١٤٦٤٠٠٠٠٠٠٠
المقريزي	فرعون مصر	٢٤٤٠٠٠٠٠٠٠	١٤٦٤٠٠٠٠٠٠٠
أبو المحاسن	عزیز مصر	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
ابن إياس	الريان بن الوليد	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

الفصل الثاني

عصر البطالسة

من سنة ٣٠٦ ق.م إلى ٣٠ ق.م

إن المعلومات التي نقلها إلينا المؤرخون عن الإيرادات في هذا العصر، وإن كانت قليلة، إلا أنها أحكم وأضبط من معلومات العصر السابق.

ذكر جيروم Jérôme في المجلد الثاني من كتابه ص ١١٢٢ أن دَخَلَ بطليموس فيلادلف السنوي بلغ في سنة ٢٤٧ ق.م ١٤٨٠٠ تالان، أي ٣١٩٦٨٠٠ ج.م عدا ١٥٠٠٠٠٠ إرتب قمح.

وقال لمبروزو Lumbroso (كتاب مباحث عن الاقتصاد السياسي في مصر في عهد اللاجيديين^١ ص ٢٩٣): إن الإرتب عبارة عن ٣٩,٤ من اللترات، ولما كان الإرتب المصري الحالي يساوي ١٩٨ لترًا؛ فعلى هذا الحساب يساوي الإرتب ٥ أراتب، ويكون دَخَلَ هذا الملك من القمح ٣٠٠٠٠٠٠ إرتب عدا النقود.

أما ما يساويه الإرتب في ذلك فيصعب تقديره بالضبط، إلا أن رينيه Reynier في كتاب «مصر في عصر الرومان» (ص ١٥٥) قدَّر ثمن الإرتب بمبلغ ٧½ من الفرنكات، أي ما يقرب من ٣٠ قرشًا بنقودنا الآن، فيكون ثمن الدخل من الغلال وحدها بناء على هذا التقدير ٩٠٠٠٠ ج.م.

^١ اللاجيدون Lagides أسرة كان رأسها بطليموس لانغوس من قواد الإسكندر، لبثت متولية حكم مصر من عام ٣٠٦ ق.م إلى عام ٣٠ ق.م. فَهْمُ والبطالسة شيء واحد.

وقدّر ماركاردت Marquardt في كتاب «دليل الآثار الرومانية» (المجلد العاشر، ص ٢٩٣) دَخَلَ الغلال بمبلغ ٥٠٠ تالان، أي ١٠٨٠٠٠ ج.م. ولما كان الفرق بين هاتين القيمتين ضئيلاً فيستصوب التعويل على متوسطهما الذي هو ٩٩٠٠٠ ج.م. فيكون مجموع الدخل في عهد ذلك الملك ٣٢٩٥٨٠٠ ج.م. وذكر استرابون عن سيسرون Cicéron (المجلد ١٧، الفقرة ١٣) أن بطليموس أوليت والد كليوبطرة بلغ إيراده السنوي في عام ٥٢ ق.م ١٢٥٠٠ تالان (٢٧٠٠٠٠٠ ج.م). ونقل ديودور عن كَتَبَةِ السجلات الديوانية في ذلك العهد أن الإيرادات بلغت في عهد هذا الملك أكثر من ٦٠٠٠ تالان (١٢٩٦٠٠٠ ج.م).

ويجب أن نرجح رواية سيسرون على رواية ديودور للسبب الآتي: ذلك أن ملكاً من ملوك البطالسة المتأخرين كان قد اقترض مبالغ جسيمة من أحد نبلاء الرومان المسمى رابيريوس Rabirio، وفي نظير ذلك قلّده منصب ناظر المالية، واتخذ هذا وسيلة تخلّصه مما استدانه من هذا النبيل، وقد أقيمت بسبب ذلك دعوى بروما على رابيريوس المذكور، وتطوّع للدفاع عنه سيسرون (انظر كتاب قضية رابيريوس ودفاع سيسرون عنه). فيعلم مما تقدّم أن سيسرون نظراً لمركز موكله لا بد أن يكون قد حصل على معلومات أوفى من التي نقلها ديودور، لا سيما إذا راعينا أن هذا الأخير لم يمدنا بمعلوماته إلا عندما أتى على وصف مدينة الإسكندرية. هذا ومن المحتمل كثيراً أن تكون القيمة التي ذكرها ديودور هي جملة المتحصل من الممولين الإسكندريين لا إيرادات مصر جميعها، وقد ذهب إلى ذلك الأستاذ وليكن Wilcken في كتاب «أوستراكا» (الفصل الرابع، ص ٤١٤).

وذكر شارب Sharp في كتاب «مصر في عصر البطالسة» (ص ١٩١) أن نصف مبلغ الـ ١٢٥٠٠ تالان كان يُجبى من ميناء الإسكندرية، في الوقت الذي كسدت فيه التجارة الأجنبية، وانحطت إلى أسفل درك، ونزل فيه عدد السفن التي كانت تسافر من البحر الأحمر إلى الهند إلى عشرين سفينة؛ بسبب ما ارتكبه الحكومة من الإهمال والخطأ. اهـ. ويلوح لنا علاوة على ما ذكر أن دخل هذين الملكين اللاجيديين كان ضئيلاً جداً بالقياس إلى ما كانت تجبیه العرب في عصرهم (كما سيتضح ذلك فيما بعد)، كما أن عصر هؤلاء كان بلا جدال أقل يساراً من عصر البطالسة.

ويجب تفسير ذلك بما يأتي: قال لمبرزو في كتابه ص ٩٠:

إن أملاك الحكومة وأراضي الملك كانت متسعة الأرجاء، لا تكاد تخلو منها ناحية من نواحي القطر كله. ا.هـ.

وقال في ص ٩١:

كانت أرض الملك يُسخر في فلاحتها أناس مخصوصون، وتوزع فيما بينهم حسب منطوق الأمر الملكي، كلُّ بحسب قدرته وقوته. ا.هـ.

وذكر ديودور في المجلد الأول الفقرة ٧٤:

إن المزارعين كانوا يستأجرون الأراضي الخصبة التي في حوزة الملوك والكهنة والجنود بقيم مرتفعة، ويقضون جل حياتهم في فلاحتها. ا.هـ.

وقال هنري ماسبيرو Henrie Maspero في كتاب «مالية مصر في عصر اللاجديين» (ص ٤٩):

كان كل شيء في القطر المصري في الزمن القديم من رجال ومتاع ملكاً للملك، وكان سائر رعيته عبيداً له، وكذلك كانت الأرض والتجارة والصناعة من ممتلكاته، فلا الزمن ولا الثورات ولا الفتوحات أمكنها أن تنتزع شيئاً من هذه الحقوق.

أما ملوك اليونان فكانوا يحتفظون بهذه الحقوق أيضاً، ويضعون أيديهم على جميع ما يرون منه فائدة لهم ويزيد في ثرائهم، وبهذه الكيفية كانوا يحتكرون مادتين عظيمتين هما الأرض والصناعة.

وعلى هذا كان في حوزة الملك خاصة ما يقرب من نصف المملكة، كما كان في حوزته وحده دون سواه جميع التجارة والصناعة تقريباً، فالزيت والجمعة (البيرة) والملح ومعظم الأشياء الهامة التي كانت تُستهلك في القطر، وبالأخص القمح والنبيد والعسل والثياب الثمينة الفاخرة التي كانت تُصدّر إلى الخارج بكميات وافرة، كل هذه أصناف كان يحتكرها الملك، ويكون إيراد هذه المحتكرات الهامة (أي احتكار الأراضي والصناعات ... إلخ) دخل التاج، وأما الضرائب فيتكوّن منها دخل المملكة. ا.هـ.

فستنتج مما تقدّم أن البطالسة كانوا يمتلكون أراضي شاسعة منبثة في جميع أرجاء القطر، وهي من الأراضي الخصبة، ولما كانت تلك الأراضي معفاة من الضرائب انحطت بالطبع إيرادات الدولة، وعلى النقيض نمت موارد الملك الخاصة ورَبَتْ. ويتلخص ما ذكر في أن الإيرادات التي ذكرها المؤرخون محصورة في الموارد العمومية، وأنه كان يوجد بجانب هذه الإيرادات دخل الملك الخاص، وأنه لا بد أن يكون هذا الدخل جسيمًا. وينحصر ما عثرنا عليه عن إيراد المملكة المصرية في عصر البطالسة في عهدي الملكين الآتين:

- بطليموس فيلادلف (سنة ٢٤٧ ق.م).
١٤٨٠٠ تالان و ١٥٠٠٠٠٠ إرتب قمح، وقيمة ذلك بالجنيهات المصرية
٣٢٩٥٨٠٠.
- بطليموس أوليت (سنة ٥٢ ق.م).
١٢٥٠٠ تالان، وهي تساوي بالجنيهات المصرية ٢٧٠٠٠٠٠.

الفصل الثالث

عصر الرومان

من سنة ٢٩ ق.م إلى ٣٩٥ م

لما فتح الرومان ديار مصر أخذوا يبذلون غاية جهدهم لإنتاج أكبر محصول منها، وهذا كان ديدنهم في جميع البلاد التي دانت لسلطانهم؛ ولذلك رأينا أغسطس واضعاً نصب عينيه من غداة يوم الفتح الاشتغال بالأشياء التي تدُرُّ على البلد الخير والثراء، فالترع التي كان أهملها البطالسة أخذ في إعادة حفرها بأيدي جنوده الضافرين. ولقد شعر القطر بانتعاش سريع بسبب هذه الإصلاحات، والدليل على صحة ذلك أن استرابون الذي قَدِم مصر في صدر الفتح الروماني بعد أن قال في المجلد ١٧ الفقرة ١٣ نقلًا عن سيسرون، إن بطليموس أوليت أبا كليوباترة كان يجبي من البلد مبلغ ١٢٥٠٠ تالان (٢٧٠٠٠٠٠ ج.م)، قال:

ومن حيث إن مصر استطاعت أن تأتي بمبالغ طائلة كهذه في عهد ملكٍ اشتهر دون غيره من الملوك بسوء التصرف والتراخي، فمن باب أولى أن تأتي اليوم بما هو أكثر من ذلك، وقد تعهدوا الرومانيون بعناية كبرى من ناحية السهر على أحوالها وإدارة شئونها، لا سيما أن علاقاتها التجارية مع التروجلودتيك Troglodytique^١ أخذت تزداد بسطة واتساعًا إلى درجة كبيرة.

^١ التروجلودتيك أو سكان المغاور يقول عنهم قدماء المشتغلين بعلم تخطيط البلدان: إنهم قوم كانوا يقطنون الجنوب الشرقي لمصر.

وبما أن أفخر السلع وأنفسها كانت تَرِد في الواقع من إقليمى التروجلودتيك إلى مصر أولاً، ثم تُصدَّر منها إلى سائر أنحاء العالم، فكانت هذه تحصل منها رسوماً مزدوجة؛ أي رسم الوارد ورسم الصادر، وكلما كانت تلك البضائع غالية الثمن زادت بحكم الطبيعة رسومها، هذا بصرف النظر عن الفوائد التي تلازم كل احتكار؛ وذلك لأن الإسكندرية كانت المستودع الوحيد لهذه البضائع، وأنها وحدها التي كان في استطاعتها تموين البلاد الأخرى. ا.هـ.

ومما يؤسف له جد الأسف أن كلام استرابون هذا لم يُقرَن بالأرقام، الأمر الذي كان يهمننا كثيراً الوقوف عليه، وفضلاً عن هذا فإن إيرادات الجمارك التي ذكرها استرابون كانت توجد بجانبها إيرادات أخرى، مثل: الخراج والجزية وغيرهما من الإيرادات التي لا تخفى أهميتها، ولا نعلم مع الأسف قيمتها إلى الآن. والمؤلف الوحيد الذي ذكر أرقاماً عن هذا هو ماركاردت (راجع نظام الإمبراطورية الرومانية ج ٢ ص ٤٠٧)، وقد نقل هذه الأرقام عن م. ل. فريدلاندر M. L. Fariedlander الذي قدَّر جميع الضرائب في مصر بمبلغ ١٣٤٩١٨٠٠٠ مارك (٦٧٤٥٩٠٥ ج.م).

الفصل الرابع

عصر البيزنطيين

من سنة ٣٩٦م إلى ٦٤٠م

لقد أَلْجَأَتْنَا الضَّرورة مرة أخرى إلى استقاء أخبار هذا العصر من مؤلفي العرب دون سواهم، غير أن ما ذكره لنا هؤلاء مقتضب لم يتعدَّ عهد شخصين هما الإمبراطور هرقل، وآخر يُدعى المقوقس، ويظهر أن هذا الأخير كان يشغل وظائف عمومية هامة عندما فتح العرب مصر، وقد احتدم الجدل حول شخصيته بين مختلفي المؤلفين. أما بتلر Butler (الفتح العربي لمصر) الذي استقصى هذا الموضوع مستندًا إلى رواية أسقف الأشمونين بنوع أخص، فقد شبَّه في مؤلفه المذكور ص ٥١٠ و ٥١٦ المقوقس بسيروس بطرك الإسكندرية. وأما ابن عبد الحكم فقد ذكر المقوقس في كتابه «فتوح مصر» المطبوع بمطبعة بريل بليدن، في عدة مواضع، فذكر في ص ٣٧:

وجَّه هرقل ملك الروم — كما حدَّثني شيخ من أهل مصر — المقوقس أميرًا على مصر، وجعل إليه حربها وجباية خراجها، فنزل الإسكندرية. ا.هـ.

وفي ص ٤٦ ذكر نص كتاب رسول الله ﷺ إلى المقوقس، وأوله:

بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله إلى المقوقس عظيم القبط.

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

وفي ص ٤٧ ذكر رد المقوقس على كتاب رسول الله ﷺ وأوله:

لمحمد بن عبد الله من المقوقس عظيم القبط.

وفي ص ٥٨:

فلما بلغ المقوقس قدوم عمرو بن العاص إلى مصر توجه إلى الفسطاط، فكان
يجهز على عمرو الجيوش. ا.هـ.

وفي ص ٧٠:

لما فتح عمرو بن العاص مصر صالح عن جميع من فيها من الرجال من
القبط، ممن راهق الحلم إلى ما فوق ذلك، ليس فيهم امرأة ولا شيخ ولا صبي،
فأحصوا بذلك على دينارين دينارين (١٢٠ قرشاً)، فبلغت عدتهم ثمانية ألف
ألف. ا.هـ.

وفي ص ٧٢:

قال المقوقس لعمرو: أنا أطلب إليك أن تعطيني ثلاث خصال. قال له عمرو:
ما هُنَّ؟ قال: لا تنقض بالقبط، وأدخلني معهم، وألزمني ما لزمهم، وقد
اجتمعت كلمتي وكلمتهم على ما عاهدتك عليه، فهم متمون لك على ما تحب.
وأما الثانية إن سألك الروم بعد اليوم أن تصالحهم فلا تصالحهم ... إلخ. ا.هـ.

ويُستنتج مما تقدّم أن هذا الرجل كان رئيساً دينياً وسياسياً للقطر عندما غزاه العرب.
وأما بخصوص إيرادات هذا العصر، فهناك ما قاله المؤلفون عنها: قال الشيخ أبو
صالح الأرميني في تاريخه ص ٣٠:

استخرج الروم عشرين ألف ألف دينار (١٢٠٠٠٠٠٠٠ ج.م)، وتقبلها جريج
بن مينا المقوقس من الهرقل بما مبلغه ثمانية عشر ألف ألف دينار
(١٠٨٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

عصر البيزنطيين

وقال ابن عبد الحكم في كتاب «فتوح مصر» ص ١٦١:

وجباها (أي مصر) المقوقس قبله (أي قبل عمرو) بسنة، عشرين ألف ألف
(١٢٠٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وخلاصة ما سبق هو:

هرقل	١٨٠٠٠٠٠٠٠	دينار	١٠٨٠٠٠٠٠٠	جنيه مصري
المقوقس	٢٠٠٠٠٠٠٠٠	دينار	١٢٠٠٠٠٠٠٠	جنيه مصري

الفصل الخامس

عصر العرب

من سنة ٢٠هـ/٦٤١م إلى ٩٢٢هـ/١٥١٦م

خلافة عمر بن الخطاب سنة ٢٣هـ/٦٤٤م

هذا الخليفة هو ثاني الخلفاء الراشدين الأربعة الذين تولوا الخلافة بعد النبي ﷺ، وفي عهد خلافته فتح عمرو بن العاص مصر في سنة ٢٠هـ/٦٤١م، والظاهر أن هذا الخليفة كان يتهيب الحملة على مصر ويخشى عواقبها، إلا أن عمراً أَلَحَّ عليه في ذلك، وهَوَّنَ عليه الأمر في فتحها. وقد جاء في كتاب ابن عبد الحكم ص ٥٦ في هذا الصدد ما نصه:

يا أمير المؤمنين ائذَّنْ لي أن أسير إلى مصر؛ فإنك إن فتحتها كانت قوة للمسلمين ووعوناً لهم، وهي أكثر الأرض أموالاً، وأعجزها عن القتال والحرب.

وما زال به حتى أذن له بهذه الحملة، فسارت وسار عمرو على رأسها، غير أنه بعد رحيله ندم الخليفة، وأرسل إليه رسولاً يحمل الكتاب الآتي:

من عمر بن الخطاب إلى العاص بن العاص؛ أما بعدُ، فإنك سرتَ إلى مصر ومَن معك وبها جموع الروم، وإنما معك نفر يسير، ولعمري لو كانوا ثكل أمك ما سرت بهم، فإن لم تكن بلغت مصر فارجع.

وهنا رُويَت روايتان:

الأولى: هي أن الكتاب أدرك عمراً وهو بين رفح والعريش.

والثانية: أن الكتاب أدركه قبل أن يبلغ حدود مصر، وأن عمراً داخله الريب فلم يفتح الكتاب إلا بعد أن اجتاز تلك الحدود.

ومن رأينا أن الرواية الثانية لا بد أن تكون هي الصحيحة، والدليل على صحتها ما سبق من إلحاح عمرو في مباشرة هذا الفتح، ومن المحتمل أنه علم بما يحتوي عليه الكتاب قبل إعلان فتحه الذي حصل في قرية بين رفح والعريش، وبعد قراءته على المسلمين علناً قال لمن معه: أستم تعلمون أن هذه القرية من مصر؟ قالوا: بلى. قال: فإن أمير المؤمنين عهد إليّ وأمرني إن لحقني كتابه ولم أدخل أرض مصر أن أرجع، ولم يلحقني كتابه حتى دخلنا أرض مصر، فسيروا وامضوا على بركة الله.

ولما تمَّ فتح مصر اهتم عمرو كما يهتم كل فاتح بما تنتجه البلاد من الوجهة المالية، ولكنه مع ذلك لم يُجِب في السنة الأولى سوى مليون دينار (٦٠٠٠٠٠ م.ج). وهذا هو ما رواه الكندي في كتاب «فضائل مصر» (ص ٢٠١)، وأبو صالح الأرمني في تاريخه ص ٣٠، والمقرئزي في خططه ج ١ ص ٧٩، مع أن المقوقس كان يجبي قبله عشرين مليون دينار (١٢٠٠٠٠٠ م.ج). أما اليعقوبي فقال في كتاب «البلدان» (ص ٣٢٩):

بلغ خراج مصر على يد عمرو في خلافة عمر في أول سنة من جزية رءوس الرجال أربعة عشر ألف دينار (٨٤٠٠٠٠٠ م.ج). ا.هـ.

وهذا خطأ واضح يظهر مما ذكره اليعقوبي نفسه عقب ذلك في نفس هذه الصفحة؛ إذ قال:

ثم جباها عمرو في السنة الثانية؛ عشرة آلاف ألف (٦٠٠٠٠٠٠ م.ج). ا.هـ.

ولقد أثار نقص الجباية غضب الخليفة، فتبودلت بينه وبين عمرو المكاتبات التي أنحى فيها باللائمة عليه، وإليك نص تلك المكاتبات كما دونها ابن عبد الحكم في كتابه ص ١٥٨ وما يليها، قال: لما استبسطاً عمر بن الخطاب الخراج من قبَل عمرو بن العاص كما حدَّثنا عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد، كتب إليه:

بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عمرو بن العاص، سلام عليك، فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو؛ أما بعد، فإنني فكرت في أمرك والذي أنت عليه، فإذا أرضك أرض واسعة عريضة رفيعة قد أعطى الله

أهلها عددًا وجلدًا وقوة في بر وبحر، وإنها قد عالجتها الفراعنة وعملوا فيها عملاً محكمًا مع شدة عتوهم وكفرهم فعجبت من ذلك، وأعجب مما عجبت أنها لا تؤدي نصف ما كانت تؤديه من الخراج قبل ذلك على غير قحوط ولا جدوب، ولقد أكثرت في مكاتبك في الذي على أرضك من الخراج، وظننت أن ذلك سيأتينا على غير نزر، ورجوت أن تفيق فترفع إليّ ذلك، فإذا أنت تأتيني بمعاريض^١ تغتالها لا توافق الذي في نفسي، ولست قابلاً منك دون الذي كانت تؤخذ به من الخراج قبل ذلك، ولست أدري مع ذلك ما الذي أنفرك من كتابي وقبضك، فلئن كنت مجزئاً كافئاً صحيحاً إن البراءة لنافعة، وإن كنت مضيعاً نطفاً إن الأمر لعل غير ما تحدّث به نفسك، وقد تركت أن ابتلي ذلك منك في العام الماضي رجاء أن تفيق فترفع إليّ ذلك، وقد علمت أنه لم يمنعك من ذلك إلا عمالك عمال السوء، وما توالس عليه وتلفف، اتخذوك كهفاً وعندي بإذن الله دواء فيه شفاء عما أسألك عنه، فلا تجزع أبا عبد الله أن يؤخذ منك الحق وتعطاه، فإن النهز يخرج الدر، والحق أبلج ودعني وما عنه تلجلج، فإنه قد برح الخفاء، والسلام.

قال: فكتب إليه عمرو بن العاص:

بسم الله الرحمن الرحيم، لعبد الله عمر أمير المؤمنين من عمرو بن العاص، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو؛ أما بعد، فقد بلغني كتاب أمير المؤمنين في الذي استبطنني فيه من الخراج، والذي ذكر فيها من عمل الفراعنة قبلي وإعجابه من خراجها على أيديهم، ونقص ذلك منها منذ كان الإسلام، ولعمري للخراج يومئذ أوفر وأكثر والأرض أعمر؛ لأنهم كانوا على كفرهم وعتوهم أرغب في عمارة أرضهم منا منذ كان الإسلام. وذكرت أن النهز يخرج الدر، فحلبتها حلباً قطع ذلك درها، وأكثرت في كتابك وأثبتت، وعرضت وثربت، وعلمت أن ذلك عن شيء تخفيه على غير خبر، فجئت لعمري بالمفطعات المقذعات، لقد كان لك فيه من الصواب من القول رصين صارم بليغ صادق، ولقد عملنا لرسول الله ﷺ ولئن بعده، فكنا بحمد الله مؤدين

^١ المعاريض الكلم المبهوم. ولعل كلمة تغتالها محرّفة عن تفتاتها، أي: تأتيني بمبهمات تبدعها.

لأماناتنا حافظين لما عظم الله من حق أئمتنا، نرى غير ذلك قبيحاً والعمل به سيئاً، فيعرف ذلك لنا ويصدق فيه قيلنا، معاذ الله من تلك الطعم، ومن شر الشيم والاجترأ على كل مأثم، فاقبض عملك فإن الله قد نزهني عن تلك الطعم الدنية والرغبة فيها بعد كتابك الذي لم تستيق فيه عرضاً ولم تكرم فيه أحاً، والله يابن الخطاب لأنا حين يراد ذلك مني أشد لنفسي غضباً ولها إنزاهاً وإكراماً، وما عملت من عمل أرى عليّ فيه متعلقاً، ولكنني حفظت ما لم تحفظ، ولو كنت من يهود يثرب ما زدت، يغفر الله لك ولنا، وسكت عن أشياء، كنت بها عالماً، وكان اللسان بها مني ذلولاً، ولكن الله عظم من ححك ما لا يجهل، والسلام.

فكتب إليه عمر بن الخطاب كما وجدت في كتاب أعطانيه يحيى بن عبد الله بن بكير، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي مرزوق التجيبي، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص:

من عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص، سلام عليك، فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو؛ أما بعد، فقد عجت من كثرة كتبي إليك في إبطائك بالخراج، وكتابك إليّ ببنيات الطرق، وقد علمت أنني لست أوصى منك إلا بالحق البين، ولم أقدمك إلى مصر أجعلها لك طعمة ولا لقومك، ولكنني وجهتك لما رجوت من توفيرك الخراج وحسن سياستك، فإذا أتاك كتابي هذا فاحمل الخراج فإنما هو فيء المسلمين، وعندني من قد تعلم قوم محصورون، والسلام.

فكتب إليه عمرو بن العاص:

بسم الله الرحمن الرحيم، لعمر بن الخطاب من عمرو بن العاص، سلام عليك، فإنني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو؛ أما بعد، فقد أتاني كتاب أمير المؤمنين يستبطنني في الخراج ويزعم أنني أعند عن الحق، وأنكب عن الطريق، وإني والله ما أرغب عن صالح ما تعلم، ولكن أهل الأرض استنظروني إلى أن تدرك غلتهم، فنظرت للمسلمين، فكان الرفق بهم خيراً من أن يخرق بهم فيصيروا إلى بيع ما لا غنى بهم عنه، والسلام.

وجاء في كتاب ابن عبد الحكم أيضًا ص ١٦١:

حدثنا هشام بن إسحاق العامري، قال: كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص أن يسأل المقوقس عن مصر من أين تأتي عمارتها وخرابها، فسأله عمرو، فقال له المقوقس: تأتي عمارتها وخرابها من وجوه خمسة: أن يستخرج خراجها في إبَّان واحد عند فراغ أهلها من زروعهم، ويرفع خراجها في إبَّان واحد عند فراغ أهلها من عصر كرومهم، وتحفر في كل سنة خلجها، وتسد ترعها وجسورها، ولا يقبل محل أهلها — يريد البغي — فإذا فعل هذا فيها عمرت، وإن عمل فيها بخلافه خربت.

قال: وفي كتاب ابن بكير الذي أعطاني عن ابن يزيد بن أسلم، عن أبيه قال:

لما استتبَّأ عمر بن الخطاب عمرو بن العاص في الخراج كتب إليه أن ابعث إليَّ رجلاً من أهل مصر، فبعث إليه رجلاً قديماً من القبط، فاستخبره عمر عن مصر وخراجها قبل الإسلام، فقال: يا أمير المؤمنين كان لا يُؤخَذ منها شيء إلا بعد عمارتها، وعاملك لا ينظر إلى العمارة، وإنما يأخذ ما ظهر له كأنه لا يريدُها إلا لعام واحد، فعرف عمر ما قال وقبل من عمرو ما كان يعتذر به. اهـ.

فيعلم من ذلك كله أن المورد الأساسي للإيرادات التي كان يجبيها عمرو بن العاص ومَن جاء بعده من الحكام، كان بلا جدال الجزية التي كانت مفروضة قبل الفتح الإسلامي بمدة طويلة — أي في عصر الرومان والبيزنطيين — وكان هؤلاء يفرضونها على الأهالي بلا شفقة ولا رحمة، مع زيادتها عن الجزية التي فرضها العرب؛ إذ كانوا يجبونها من جميع الناس، بلا فارق بين الصغير والكبير، والذكر والأنثى. ولم تكن عندهم قيمة الجزية محدودة معينة، بل كانت تزيد وتنقص تبعاً لفيضان النيل، وهاك ما ذكره ماركاردت في هذا الصدد (ص ٢٥٠ المذكرة الأولى) عن العهد الروماني:

إن قيمة الضرائب الشخصية لم تكن بنسبة واحدة في كل الأعوام، بل كانت تُحدَّد سنويًا بحسب ارتفاع النيل الذي يُعتَبَر ميزانًا لإيرادات مصر. اهـ.

وأما عن عهد البيزنطيين فقد ذكرت الأنسة رويارد Ms. Rouillard عنه (إدارة مصر المدنية في عصر البيزنطيين ص ٧٠) ما نصه:

إذا اطرحنا الضريبة العقارية جانباً، فهل نعثر بين الضرائب الشخصية المقررة في مصر في عهد الإمبراطورية الرومانية الشرقية على ضريبة الأنفس (الجزية) وضريبة أرباب الحرف والصنائع، أو لا؟
والجواب على ذلك أن ضريبة الجزية في هذا العهد أدت إلى مجادلات نظرية فيما يترتب على وضعها، وقد أثارت فوق ذلك مناقشات خاصة بأحوال مصر. ا.هـ.

ويرى أتو سيك Otto Seeck أن الجزية لم تُقرَّر في مصر في القرن الرابع، ومن المحتمل أنه استعوض عنها بضريبة شخصية أخرى.

ويوافق ي. وِلْكِن U. Wilcken على هذا الرأي، وهو يرى أنه استعوض عن الضريبة القديمة $\lambda\alpha\omicron\upsilon\gamma\rho\alpha\phi\iota\alpha$ بضريبة شخصية على الرؤوس، وهذه هي نفس الضريبة التي تحقق وجودها في عصر العرب تحت اسم $\delta\iota\alpha\chi\rho\alpha\phi\omicron\nu$ (الجزية)، ومع ذلك فقد وجد في عهد البيزنطيين بعض نصوص ذكرت فيها ضريبة تُسمى $\delta\iota\alpha\chi\rho\alpha\phi\eta$ أو $\delta\iota\alpha\chi\rho\alpha\phi\omicron\nu$ ، فإذا وافقنا هـ. ي. بل H. I. Bell على وجود روابط متينة بين النظام المالي في عهدي البيزنطيين والعرب لدرجة أن هناك مماثلة تامة بين ضرائب كلتا الدولتين، يذهب المرء إلى أن يحكم بطريق الاستنتاج بأن الضريبة المسماة $\delta\iota\alpha\chi\rho\alpha\phi\eta$ التي كانت في القرن الرابع؛ هي ضريبة شخصية يعادلها في مصر ضريبة الأنفس أو الجزية في العهد البيزنطي الأخير.

غير أنه تأتي فيما بعد أن زاد عدد الذين اعتنقوا الإسلام، سواء أكان ذلك جرّاً لمنفعة أم اعتقاداً بصحة الدين الإسلامي؛ فنشأ من ذلك أن هوت الجزية إلى مبلغ ١٣٠٠٠٠ دينار فقط؛ أي ٧٨٠٠٠ ج.م بعد أن كان عمرو يجبي من هذا الباب في صدر الفتح الإسلامي من ستة ملايين من الأنفس ١٢٠٠٠٠٠٠٠ دينار (٧٢٠٠٠٠٠ ج.م) كما ذكر ذلك

^٢ كلمة يونانية يُراد منها الضريبة التي تُوضع على القرية جملة، ويُقسّمها سكانها على أنفسهم.

^٣ هذه الكلمة كالكلمتين اللتين قبلها يونانية ومؤداها الجزية.

القاضي الفاضل في متجددات الحوادث عن سنة ٥٨٧هـ/١١٩١م (انظر خطط المقرئزي ج ١ ص ١٠٧).

وهذه الحالة أزعجت حكام الأقاليم، حتى إن بعضهم استمر في تحصيل هذه الجزية دون أن يستثنى أولئك الذين اعتنقوا الإسلام حديثاً، ولما كان ذلك مخالفاً للشرع الإسلامي لم يوافق عليه الخلفاء، وهاك ما قاله ابن عبد الحكم في كتاب «فتوح مصر» ص ١٥١ وما يليها عن الجزية:

كان عمرو يبعث إلى عمر بن الخطاب بالجزية بعد حبس ما كان يحتاج إليه، وكانت فريضة مصر كما حدثنا عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب؛ لحفر خلجها وإقامة جسورها وبناء قناطرها وقطع جزائرهما مائة ألف وعشرين ألفاً، معهم الطور والمساحي والأداة يعتقبون ذلك لا يدعون ذلك شتاءً ولا صيفاً. ثم كتب عمر بن الخطاب كما حدثنا عبد الملك بن مسلمة، عن القاسم بن عبد الله، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر أن يختم في رقاب أهل الذمة بالرصاص، ويظهروا مناطقهم، ويجزوا نواصبيهم، ويركبوا على الأكف عرضاً، ولا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه المواسي، ولا يضربون على النساء ولا على الولدان، ولا يدعوهم يتشبهون بالمسلمين في لبوسهم.

حدثنا شعيب بن الليث، حدثنا أبي، عن محمد بن عبد الرحمن بن عنج أن نافعا حدثهم وحدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، حدثني عبد الله بن عمر وعمر بن محمد، أن نافعا حدثهم عن أسلم مولى عمر، أنه حدثه أن عمر كتب إلى أمراء الأجناد ألا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه المواسي، وجزيتهم أربعون درهماً على أهل الورق منهم، وأربعة دنانير على أهل الذهب، وعليهم من أرزاق المسلمين من الحنطة والزيت مديان من حنطة وثلاثة أقساط من زيت في كل شهر لكل إنسان من أهل الشام والجزيرة، وودك وعسل لا أدري كم هو، ومن كان من أهل مصر فأردب كل شهر لكل إنسان لا أدري كم من الودك والعسل، وعليهم من البز والكسوة التي يكسوها أمير المؤمنين الناس، ويضيفون من نزل بهم من أهل الإسلام ثلاث ليال، وعلى أهل العراق خمسة عشر صاعاً لكل إنسان لا أدري كم لهم من الودك، وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان، وكان يختم في أعناق رجال أهل الجزية. قال:

وكانت وبية عمر بن الخطاب كما حدّثنا عبد الملك عن الليث بن سعد في ولاية عمرو بن العاص؛ ستة أمداد. حدّثنا أسد بن موسى قال: حدّثنا سفيان بن عيينة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب أن عمر قال: جعلت على أهل السواد ضيافة يوم وليلة، فَمَن حبسه مطر فُلينفق من ماله.

قال: وكان عمرو بن العاص لما استوسق له الأمر أقر قبطها على جباية الروم، وكانت جبايتهم بالتعديل إذا عمرت القرية وكثر أهلها زيد عليهم، وإن قَلَّ أهلها وخربت نقصوا، فيجتمع عرفاء كل قرية وماروتها ورؤساء أهلها فيتناظرون في العمارة والخراب، حتى إذا أقروا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة إلى الكور، ثم اجتمعوا هم ورؤساء القرى فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع، ثم ترجع كل قرية بقسمهم فيجمعون قسمهم وخراج كل قرية وما فيها من الأرض العامرة فيبيدونها، فيخرجون من الأرض فدادين لكانتسهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض، ثم يخرج منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطان، فإذا فرغوا نظروا إلى ما في كل قرية من الصناعات والأجراء فقسّموا عليهم بقدر احتمالهم، فإن كانت فيها جالية قسّموا عليها بقدر احتمالها، وقل ما كانت تكون إلا الرجل المنتاب أو المتزوج. ثم ينظرون ما بقي من الخراج فيقسمونه بينهم على عدد الأرض، ثم يقسمون ذلك بين مَن يُريد الزرع منهم على قدر طاقتهم، فإن عجز أحد وشكا ضعفاً عن زرع أرضه وزّعوا ما عجز عنه على الاحتمال، وإن كان منهم مَن يُريد الزيادة أُعطي ما عجز عنه أهل الضعف، فإن تشاحوا قسموا ذلك على عدتهم، وكانت قسمتهم على قراريط الدينار أربعة وعشرين قيراطاً يقسمون الأرض على ذلك. وكذلك روي عن النبي ﷺ أنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً. وجعل عليهم لكل فدان نصف إردب قمح وويبتين من شعير، إلا القرط فلم يكن عليه ضريبة، والويبة يومئذ ستة أمداد.

وكان عمر بن الخطاب كما حدّثنا عبد الملك بن مسلمة، عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب؛ يأخذ مَن صالحه من المعاهدين ما سمى على نفسه لا يضع من ذلك شيئاً ولا يزيد عليه، ومَن نزل منهم على الجزية ولم يسم شيئاً يؤديه نظر عمر في أمره، فإذا احتاجوا خفف عنهم، وإن استغنوا زاد عليهم بقدر استغنائهم. قال: وروى حيوة بن شريح: حدّثني الحسن بن ثوبان أن

هشام بن أبي رقية اللخمي حدّثه أن صاحب إرخنا قَدِمَ على عمرو بن العاص، فقال له: أخبرنا ما على أحدنا من الجزية فيصبر لها؟ فقال عمرو وهو يشير إلى ركن كنيسة: لو أعطيتني من الأرض إلى السقف ما أخبرتك ما عليك، إنما أنتم خزائننا، إنْ كثر علينا كثرنا عليكم، وإنْ خَفَّفَ عنا خَفَّفنا عنكم. ومَنْ ذهب إلى هذا الحديث ذهب إلى أن مصر فُتحت عنوة.

حدّثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال: قال عمر بن عبد العزيز: أيما ذمي أسلم فإن إسلامه يحرز له نفسه وماله، وما كان من أرض فإنها من فيء الله على المسلمين. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا الليث بن سعد أن عمر بن عبد العزيز قال: أيما قوم صالحوا على جزية يعطونها، فَمَنْ أسلم منهم كان أرضه وداره لبقيتهم. قال الليث: وكتب إليّ يحيى بن سعيد أن ما باع القبط في جزيتهم وما يؤخذون به من الحق الذي عليهم من عبد أو وليدة أو بغير أو بقرة أو دابة؛ فإن ذلك جائز عليهم جائز لمن ابتاعه منهم غير مردود إليهم إن أيسروا، وما أكرأوا من أرضهم فجائز كراؤه إلا أن يكون يضر بالجزية التي عليهم، فلعل الأرض أن ترد عليهم إن أضرت بجزيتهم، وإن كان فضلاً بعد الجزية فإننا نرى كراءها جائزاً لمن تكاراها منهم. قال يحيى: ونحن نقول الجزية جزيتان؛ فجزية على رءوس الرجال، وجزية جملة تكون على أهل القرية يؤخذ بها أهل القرية، فَمَنْ هلك من أهل القرية التي عليهم جزية مسماة على القرية ليست على رءوس الرجال؛ فإننا نرى أن مَنْ هلك من أهل القرية مَمَّن لا ولد له ولا وارث أن أرضه ترجع إلى قريته في جملة ما عليهم من الجزية، ومَنْ هلك مَمَّن جزيته على رءوس الرجال ولم يَدَعْ وارثاً؛ فإن أرضه للمسلمين. قال الليث، وقال عمر بن عبد العزيز: الجزية على الرءوس وليست على الأرضين (يريد أهل الذمة).

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة عن عبد الملك بن جنادة أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى حيان بن سريح أن يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم. قال: وحديث عبد الملك هذا يدل على أن عمر بن عبد العزيز كان يرى أن أرض مصر فُتحت عنوة، وأن الجزية إنما هي على القرى، فَمَنْ مات من أهل القرى كانت تلك الجزية ثابتة عليهم، وأن موت مَنْ مات منهم

لا يوضع عنهم من الجزية شيئاً. قال: ويحتمل أن تكون مصر فُتحت بصُلح، فذلك الصلح ثابت على مَنْ بقي منهم، وأن موت مَنْ مات منهم لا يوضع عنهم مما صالحوا عليه شيئاً. والله أعلم.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب عن محمد بن عمرو، عن ابن جريج أن رجلاً أسلم على عهد عمر بن الخطاب، فقال: ضعوا الجزية عن أرضي. فقال عمر: لا، إن أرضك فُتحت عنوة. قال عبد الملك وقال مالك بن أنس: ما باع أهل الصلح من أرضهم فهو جائز لهم، وما فُتِح عنوةً فإن ذلك لا يشتري منهم أحد، ولا يجوز لهم بيع شيء مما تحت أيديهم من الأرض؛ لأن أهل الصلح مَنْ أسلم منهم كان أحق بأرضه وماله، وأما أهل العنوة الذين أُخذوا عنوةً، فَمَنْ أسلم منهم أحرز إسلامه نفسه وأرضه للمسلمين؛ لأن أهل العنوة غلبوا على بلادهم وصارت فيئاً للمسلمين، ولأن أهل الصلح إنما هم قوم امتنعوا ومنعوا بلادهم حتى صالحوا عليها، وليس عليهم إلا ما صالحوا عليه. ولا أرى أن يُزاد عليهم ولا يُؤخذ منهم إلا ما فرض عمر بن الخطاب؛ لأن عمر خطب الناس فقال: قد فُرضت لكم الفرائض وسُنَّت لكم السنن وتُرَكِّتُمْ على الواضحة. قال: وأما جزية الأرض فلا علم لي ولا أدري كيف صنع فيها عمر، غير أن قد أقر الأرض فلم يقسمها بين الناس الذين افتتحوها، فلو نزل هذا بأحد كنت أرى أن يسأل أهل البلاد أهل المعرفة منهم والأمانة؛ كيف كان الأمر في ذلك، فإن وجد من ذلك علمًا يشفي وإلا اجتهد في ذلك هو ومَنْ حضره من المسلمين.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا الليث بن سعد أن عمر بن عبد العزيز وضع الجزية عمَّن أسلم من أهل الذمة من أهل مصر، وألحق في الديوان صُلح مَنْ أسلم منهم في عشائر مَنْ أسلموا على يديه. قال وقال غير عبد الملك: وكانت تؤخذ قبل ذلك مَمَّن أسلم، وأول مَنْ أخذ الجزية مَمَّن أسلم من أهل الذمة كما حدثنا عبد الملك بن مسلمة، عن ابن لهيعة، عن رزين بن عبد الله المرادي؛ الحجاج بن يوسف. ثم كتب عبد الملك بن مروان إلى عبد العزيز بن مروان أن يضع الجزية على مَنْ أسلم من أهل الذمة، فكلَّمه ابن حجية في ذلك، فقال: أعيدك بالله أيها الأمير أن تكون أول مَنْ سن ذلك بمصر، فوالله إن أهل الذمة ليتحملون جزية مَنْ ترهَّب منهم، فكيف تضعها على مَنْ أسلم منهم، فتركهم عند ذلك.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى حيان بن سريج: أن تضع الجزية عمّن أسلم من أهل الذمة؛ فإن الله تبارك وتعالى قال: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، وقال: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾، وحدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا الليث بن سعد قال: كان لعبد الله بن سعد موالى نصارى فأعتقهم فكان عليهم الخراج. قال الليث: أدركنا بعضهم وإنهم ليؤدون الخراج.

حدثنا عثمان بن صالح وعبد الله بن صالح قالوا: حدثنا الليث بن سعد قال: لما وُلِّيَ ابن رفاعة مصر خرج ليحصي عدة أهلها، وينظر في تعديل الخراج عليهم، فأقام في ذلك ستة أشهر بالصعيد حتى بلغ أسوان ومعه جماعة من الأعوان والكتّاب يكفونه ذلك بجد وتشمير، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض، فأحصوا من القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، فلم يحص فيها في أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يفرض عليهم الجزية. اهـ.

وعلى ذلك تنقسم الجزية إلى نوعين:

- (١) جزية على رءوس الرجال.
- (٢) جزية جملة تكون على أهل القرية.

والنوع الأول من هذه الجزية هو الذي جرى به العمل في مصر؛ لانطباقه على معاهدة الصلح التي أبرمت بين عمرو والمقوقس، وتم الاتفاق فيها على أن يفرض على كل رأس ممن تجب عليهم هذه الجزية ديناران (١٢٠ قرشاً)، وعدد الذين فرضت عليهم الجزية هو ستة ملايين، ولكنهم في الواقع كانوا أكثر من هذا العدد، أي ثمانية ملايين، كما ذُكر في الفصل السابق وفي الإحصاء الآنف الذكر الذي عمله ابن رفاعة، وذكر فيه أنه وجد أكثر من عشرة آلاف قرية لا يحتوي أصغرها على أقل من خمسمائة جمجمة من الذين تُفرض عليهم الجزية المذكورة.

والمؤلفون إلا قليلاً منهم قد اتفقت كلمتهم على الستة الملايين، ويؤيد هذا تعيينهم الجزية باثني عشر ألف دينار؛ أي ٧٢٠٠٠٠٠٠ ج.م.

وهذه هي المبالغ التي دُونوها بهذا الصدد: قال ابن عبد الحكم في كتاب «فتوح مصر» (ص ١٦١):

حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد أن عمرًا جباها اثني عشر ألف ألف (٧٢٠٠٠٠٠٠ م.ج.م). ا.هـ.

وقال اليعقوبي في كتاب «البلدان» (ص ٣٣٩):

جباها عمرو في السنة الثانية؛ عشرة آلاف ألف (٦٠٠٠٠٠٠٠ م.ج.م). ا.هـ.

وقال البلاذري في كتاب «فتوح البلدان» (ص ٢١٦):

حدثني أبو أيوب الرقي، عن عبد الغفار، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب قال: جبي عمرو خراج مصر وجزيتها ألفي ألف (١٢٠٠٠٠٠٠ م.ج.م). ا.هـ.

وقال الكندي في كتاب «فضائل مصر» (ص ٢٠١):

فلما كان في العام المقبل (الثاني) جباها (أي عمرو) اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠٠ م.ج.م). ا.هـ.

وقال المسبحي كما جاء في كتاب «بدائع الزهور» لابن إياس ج ١ ص ٢٥:

جباها عمرو بن العاص فبلغ خراجها اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠٠ م.ج.م). ا.هـ.

وقال أبو صالح الأرميني في تاريخه «الكنائس» (ص ٢٩):

كان المحمول من جهتهم (أي قبط مصر) اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠٠ م.ج.م) خارجًا عن جزية اليهود بمصر وأعمالها. ا.هـ.

وقال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٦:

جبي خراج مصر في الإسلام عمرو بن العاص لما فتحها مكانة (أي عنوة) اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠٠ م.ج.م). ا.هـ.

وقال المقرئ في خطه ج ١ ص ٧٩:

قال الليث بن سعد رضي الله عنه: جباها عمرو بن العاص رضي الله عنه اثني عشر ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال أبو المحاسن في كتابه «النجوم الزاهرة» (ج ١ ص ٤٩):

وجباها عمرو بن العاص في الإسلام اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

فيتضح مما سبق ذكره أن مبلغ الاثني عشر مليون دينار (٧٢٠٠٠٠٠ ج.م) هو بلا ريب المبلغ الذي ينبغي تقديره للجزية التي جباها عمرو في السنة الثانية من حكمه. أما الخراج فقد اختلف المؤرخون في تقديره في عهد هذا الخليفة كما هو مبين في القسم الخاص بذلك، وقد ذكرنا عنه هناك بطريق الاستنتاج ثلاثة مبالغ هي:

(١) بناء على رواية ابن عبد الحكم ٨١٦٦٦٦ ج.م.

(٢) بناء على رواية اليعقوبي ٤٢٠٠٠٠ ج.م.

(٣) بناء على رواية البلاذري ٣٣٠٠٠٠٠ ج.م.

وبإضافة كل من هذه المبالغ إلى الجزية وهي (٧٢٠٠٠٠٠ ج.م) يكون الحاصل:

على التقدير الأول ٨٠١٦٦٦٦ ج.م.

وعلى التقدير الثاني ٧٦٢٠٠٠٠ ج.م.

وعلى التقدير الثالث ١٠٥٠٠٠٠٠ ج.م.

وعلى هذا تكون إيرادات مصر في عهد هذا الخليفة أحد هذه المبالغ.

خلافة عثمان بن عفان سنة ٣٥هـ/٦٦٥م

هذا الخليفة هو ثالث الخلفاء الراشدين الذين تولوا الخلافة بعد النبي ﷺ، وقد أبقى عمراً على رأس حكومة مصر سنتين، إلا أنه لا يوجد لدينا أي مستند نركن إليه في تقديم بيان عن نتيجة إدارته المالية في أثناء هذه المدة.

وبعد ذلك استبدل عبد الله بن سعد بن أبي سرح أخاه في الرضاعة بعمرو، فشمرو بالطبع كما يفعل كل حاكم جديد عن ساعد الجد، وجبى الجزية أكثر من جباية عمرو لها.

ولقد أثار ذلك بين عمرو والخليفة جدلاً رواه لنا ابن عبد الحكم في كتاب «فتوح مصر» (ص ١٦١) هذا نصه قال:

قال الليث: وجباها عبد الله بن سعد حين استعمله عليها عثمان أربعة عشر ألف ألف (٨٤٠٠٠٠٠٠ م.ج)، فقال عثمان لعمرو: يا أبا عبد الله درت اللقحة بأكثر من درها الأول. قال عمرو: أضررتم بولدها. وقال غير الليث: فقال له عمرو: ذلك إن لم يمتّ الفصيل. ا.هـ.

وإليك مبالغ الجزية في عهد هذا الخليفة التي ذكرها مختلفو المؤرخين:

دينار	جنيه مصري	
١٤٠٠٠٠٠٠	٨٤٠٠٠٠٠٠	ابن عبد الحكم (فتوح مصر ص ١٦١)
١٢٠٠٠٠٠٠	٧٢٠٠٠٠٠٠	اليعقوبي (البلدان ص ٣٣٩)
٤٠٠٠٠٠٠٠	٢٤٠٠٠٠٠٠	البلاذري (فتوح البلدان ص ٢١٦)
١٤٠٠٠٠٠٠	٢٤٠٠٠٠٠٠	الكندي (فضائل مصر ص ٢٠١)
٤٠٠٠٠٠٠٠	٢٤٠٠٠٠٠٠	أبو صالح الأرميني (الكنائس ص ٢٨)
١٤٠٠٠٠٠٠	٨٤٠٠٠٠٠٠	ابن وصيف شاه (نشق الأزهار ص ٣٦)
١٤٠٠٠٠٠٠	٨٤٠٠٠٠٠٠	ابن إياس (بدائع الزهور ج ١ ص ٢٦)

وقال الكندي كما جاء في كتاب «بدائع الزهور» لابن إياس (ج ١ ص ٢٦):

كان عبد الله بن أبي سرح أبا الإمام عثمان بن عفان من الرضاع، فلما تولى على مصر رحل عنها عمرو بن العاص وأتى المدينة الشريفة، فلما استقر ابن أبي السرح بمصر جبى خراجها في تلك السنة أربعة عشر ألف ألف دينار (٨٤٠٠٠٠٠٠ م.ج).

فلما وصل خراج مصر إلى الإمام عثمان بن عفان نظر إلى عمرو بن العاص وقال: لقد درت اللقحة بعدك يا عمرو. فقال له: نعم، ولكن أجاعت أولادها. وأن هذه الزيادة التي أخذها عبد الله بن أبي السرح إنما هي على الجماعم، فإنه أخذ عن كل رأس دينارًا خارجًا عن الخراج (أي ثلاثة دنانير ١٨٠ قرشًا) فحصل لأهل مصر بسبب ذلك الضرر الشامل. ا.هـ.

فإذا اتخذنا في هذه الحالة الأشخاص البالغ عددهم ستة ملايين نسمة أساسًا — وهم الذين كان يجبي منهم عمرو الجزية — كان ينبغي أن تبلغ الجباية ثمانية عشر مليون دينار (١٠٨٠٠٠٠٠٠ ج.م)، فهذا النقص يجب أن يكون منشؤه معافاة الأشخاص الذين اعتنقوا الإسلام حديثًا.

وظاهر مما تقدّم أن هؤلاء المؤلّفين اختلفوا في تعيين المبلغ الذي جباه هذا الوالي من القطر، ومع أن أكثرهم ذكر أنه أربعة عشر مليون دينار (٨٤٠٠٠٠٠٠ ج.م) فلدينا برهان آخر على أن المبلغ الذي جباه عبد الله بن أبي سرح كان أكثر مما جباه سلفه، وأنه ينبغي أن يكون أربعة عشر مليون دينار (٨٤٠٠٠٠٠٠ ج.م)، وهذا البرهان هو ما دار من الحوار بين عثمان وعمرو وأتينا على ذكره آنفًا. ولم نعثر على مبالغ أخرى جُبيت في ذلك العهد، وعلى هذا فنحن مضطرون أن نعتبره المبلغ المكوّن لإيرادات مصر في عهد هذا الخليفة.

خلافة معاوية بن أبي سفيان سنة ٦٠هـ/٦٨٠م

هذا الخليفة هو أول خلفاء بني أمية في دمشق، ولما ارتقى عرش الخلافة سنة ٤١هـ/٦٦١م كان عمرو عاملاً على مصر ثاني مرة، فبقي فيها إلى أن توفي في سنة ٤٣هـ/٦٦٣م، وتعاقب عليها بعده ثلاثة ولاة في عهد هذا الخليفة، هم: عتبة بن أبي سفيان، وعقبة بن عامر، ومسلمة بن مخلد. ولم نجد من بين المؤرخين من ذكر قيمة الإيرادات في عهد هذا الخليفة، إلا اثنين هما:

(١) ياقوت في «معجم البلدان» (ج ٥) عند الكلام على مصر قال:

لما وليها (أي عمرو) في أيام معاوية، جباها تسعة آلاف ألف دينار (٥٤٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

(٢) اليعقوبي في كتاب «البلدان» (ص ٣٣٩) قال:

ثم أسلم رجالها، فبلغ خراج الأرض في أيام معاوية مع جزية رءوس الرجال خمسة آلاف ألف دينار (٣٠٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

خلافة سليمان بن عبد الملك سنة ٧٩٩هـ/٧١٧م

هذا الخليفة هو سابع خلفاء بني أمية بدمشق، وكان عامله في مصر عبد الملك بن رفاعة، وقد زادت في عهده الإيرادات، ويرجع سبب هذه الزيادة إلى عامل الخراج أسامة بن زيد، وهو رجل جشع غليظ القلب؛ ولذا كرهه الناس كرهًا شديدًا، وهذا العامل هو الذي أقام في عهد هذا الخليفة بناء مقياس النيل الذي بالروضة الآن. أما الإيراد فقد تكلم عنه مؤلفان:

(١) ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٧ قال:

جباها أسامة بن زيد عامل مصر في خلافة سليمان بن عبد الملك بن مروان الأموي، اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

(٢) المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩ قال:

يقال: إن أسامة بن زيد جباها في خلافة سليمان بن عبد الملك مبلغ اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وإذن يكون مبلغ ١٢٠٠٠٠٠٠٠ دينار (٧٢٠٠٠٠٠٠ ج.م) هو إيراد مصر في عهد هذا الخليفة.

خلافة هارون الرشيد سنة ١٩٣هـ/٨٠٩م

هذا الخليفة هو خامس الخلفاء العباسيين ببغداد، وفي عصره هبطت إيرادات مصر مرة أخرى.

قال اليعقوبي في كتاب «البلدان» (ص ٣٣٩):

ثم أسلم رجالها، فبلغ خراج الأرض مع جزية رعوس الرجال في أيام هارون الرشيد أربعة آلاف ألف دينار (٢٤٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.
وهذا المبلغ يكوّن إيراد مصر في عهد هذا الخليفة من الجزية والخراج معاً.

حكومة أحمد بن طولون سنة ٢٧٠هـ/٨٨٤م

عُيّن أحمد بن طولون في أول الأمر حاكمًا على مصر من قِبَل الخليفة العباسي ببغداد، إلا أنه لما وجد الفرصة لم يتأخر عن انتهازها فانفصل عن الخلافة، ولما أصبح مستقلًا امتنع عن إرسال المبالغ التي كان يرسلها العمال إلى بغداد. ويظهر أنه تولّى حكم مصر وهي في حالة فقر مدقع، إلا أن إدارته الرشيدة وأعماله السديدة أعادت إليها اليسار والرخاء.
قال أبو صالح الأرمي في تاريخه «الكنائس» ص ٣٠:

بلغ خراج مصر في أيام بني العباس على يد أحمد بن طولون خمسة آلاف ألف دينار (٣٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

حكومة خمارويه سنة ٢٨٢هـ/٨٩٥م

إن هذا الأمير هو ابن أحمد بن طولون السابق الذكر، قال الكندي في كتاب «فضائل مصر» (ص ٢٠١):

بالغ بنو طولون في عمارة مصر، فجباها أبو الجيش (وهذه كنية خمارويه) أربعة آلاف ألف دينار (٢٤٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٧:

وجباها ابنه خمارويه ألف ألف دينار (٦٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

ولو اعتبرنا هذا المبلغ لكان نقص الإيراد في هذه المدة القصيرة كبيراً جداً، فمن رأينا أنه لا يدل على جملة الإيرادات، بل على ما تبقي منها بعد المصروفات، ويؤيدنا في هذا الرأي ما ذكره الكندي أنفاً. وقول المقرئزي هذا: قال المقرئزي في خطه ج ١ ص ٩٩:

وجباها ابنه الأمير أبو الجيش خمارويه بن أحمد أربعة آلاف ألف دينار
(٢٤٠٠٠٠٠ ج.م) مع رخاء الأسعار أيامئذ، فإنه ربما بيع في الأيام الطولونية
القمح كل عشرة أراذب بدينار (٦٠ قرشاً). ا.هـ.

وبناء على ما تقدم يجب تقدير إيراد هذا العصر بأربعة ملايين دينار
(٢٤٠٠٠٠٠ ج.م).

حكومة الإخشيد محمد بن طغج سنة ٣٣٤هـ/٩٤٦م

هذا الأمير هو رأس الأسرة الإخشيدية.

قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٧:

بلغ خراج مصر في أيام الأمير محمد بن طغج الإخشيد ألف ألف دينار
(٦٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وهذا المبلغ يجب اعتباره كما اعتبرناه في حكم خمارويه زيادة الإيرادات على المصروفات، ويؤيد هذا — كما سيظهر ذلك في القسم الخاص بالخراج — ما ذكره المقرئزي في خطه ج ١ ص ٩٩ عن الخراج وحده دون سائر وجوه الإيرادات الأخرى في عهد هذا الحاكم، حيث قال:

بلغ خراج مصر في أيام الأمير أبي بكر محمد بن طغج الإخشيد ألفي ألف
دينار (١٢٠٠٠٠٠ ج.م) سوى ضياعه التي كانت ملكاً له. ا.هـ.

حكومة كافور الإخشيدي سنة ٣٥٧هـ/٩٦٨م

هذا الأمير هو رابع أمراء الأسرة الإخشيدية.

قال أبو صالح الأرمي في تاريخه «الكنائس» ص ٣٠ وما يليها:

اشتمل ارتفاع مصر وما معها وجميع نفقاتها لسنة في مملكة كافور الأستاذ الإخشيدي بتقدير فكان ثلاثة آلاف ألف ومائتي ألف، وينيّف سبعين ألف دينار (١٩٦٢٠٠٠م)، وكان الزائد في النفقات عن الارتفاع مائتي ألف دينار (١٢٠٠٠٠م). ١.هـ.

وقال المقرئزي في خططه ج ١ ص ٩٩:

بلغت الرواتب في أيام كافور الإخشيدي خمسمائة ألف دينار (٣٠٠٠٠٠م) في السنة لأرباب النعم والمستورين وأجناس الناس، ليس فيهم أحد من الجيش، ولا من الحاشية، ولا من المتصرفين في الأعمال. فحسن له علي بن صالح الروذبادي الكاتب أن يوفر من مال الرواتب شيئاً ينتقصه من أرزاق الناس، فساعة جلس يعمل حكه جبينه فحكه بقلمه، والحكاك يزيد به إلى أن قطع العمل وقام لما به، فعولج حينئذٍ بالحديد حتى مات في رمضان سنة سبع وأربعين وثلاثمائة، وهذه موعظة من الله لمن توسّط للناس بالسوء.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾.

ولما مات كافور نزلت محنٌ شديدة كثيرة بمصر من الغلاء والفناء والفتن، فاتضع خراجها إلى أن قَدِمَ جوهر القائد من بلاد المغرب بعساكر مولاه المعز لدين الله أبي تميم معد. ١.هـ.

خلافة المعز لدين الله سنة ٣٦٥هـ/٩٧٥م

إن هذا الخليفة هو أول الخلفاء الفاطميين الذين أتوا من بلاد المغرب وفتحوا مصر.

قال المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩:

جى جوهر القائد الخراج لسنة ثمان^٤ وخمسين وثلاثمائة (٩٦٩م) ثلاثة آلاف ألف دينار وأربعمائة ألف دينار ونيقاً (٢٠٤٠٠٠٠٠م.ج.م). ا.هـ.

وقال أبو صالح الأرمي في تاريخه «الكنائس» ص ٣٠:

بلغ خراج مصر على يد يعقوب بن يوسف (وهو يعقوب بن يوسف بن كلس الذي كان وزيراً لهذا الخليفة بعد سنة ٣٦٢هـ/٩٧٢م)، أربعة آلاف ألف (٢٤٠٠٠٠٠م.ج.م). ا.هـ.

خلافة العزيز بالله سنة ٣٨٦هـ/٩٩٦م

هذا الخليفة هو ابن الخليفة السابق، وثاني الخلفاء الفاطميين الذين حكموا مصر. قال أبو صالح الأرمي في تاريخه «الكنائس» ص ٣٠:

انتهى خراج مصر على يد يعقوب بن يوسف (هو يعقوب بن يوسف بن كلس الذي بقي وزيراً لهذا الخليفة) إلى ثلاثة آلاف ألف دينار (١٨٠٠٠٠٠م.ج.م). ا.هـ.

خلافة الحاكم بأمر الله سنة ٤١١هـ/١٠٢١م

هذا الخليفة تولّى الحكم بعد الخليفة السابق، وهو ثالث الخلفاء الفاطميين بمصر. قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٧ و ٣٨:

وجبها في أيام الحاكم بأمر الله ثلاثة آلاف ألف دينار وأربعمائة ألف دينار (٢٠٤٠٠٠٠م.ج.م). ا.هـ.

^٤ الصواب سنة تسع وخمسين وثلاثمائة (٩٧٠م)؛ لأن فتح مصر على يد جوهر كان في ١٧ شعبان سنة ٣٥٨هـ، أي في أواخر هذه السنة (٦ يوليو سنة ٩٦٩م)، وقد دخلها وهي في غاية الاضمحلال، فلا يعقل أن يجيبها هذه الجباية في السنة المذكورة، وسيأتي لذلك مزيد إيضاح في قسم الخراج.

خلافة المستنصر بالله سنة ٤٨٧هـ/١٠٩٤م

هذا الخليفة هو خامس الخلفاء الفاطميين، تولى حكم مصر مدة ستين سنة قمرية، وقد جاء عن الإيراد في عهده أقوال مختلفة ها هي: قال المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩ و١٠٠:

أمر الوزير الناصر للدين أبو الحسين عبد الرحمن اليازوري وزير مصر في خلافة المستنصر بالله بن الظاهر (من سنة ٤٤١هـ إلى ٤٥٣هـ/١٠٥٠م إلى ١٠٦١م) أن يعمل قدر ارتفاع الدولة وما عليها من النفقات، فعمل أرباب كل ديوان ارتفاعه وما عليه، وسلم الجميع لمتولي ديوان المجلس وهو زمام الدواوين، فنظم عليه عملاً جامعاً وأتاه به، فوجد ارتفاع الدولة ألفي ألف دينار (١٢٠٠٠٠٠ ج.م)، منها الشام ألف ألف دينار (٦٠٠٠٠٠ ج.م) ونفقاته بإزاء ارتفاعه، والريف وباقي الدولة ألف ألف دينار. ا.هـ.

ومن المعقول أن يكون المبلغ الثاني المذكور هنا عن مصر هو زيادة الإيرادات على المصروفات.

وقال القاضي أبو الحسن المخزومي في كتاب «المنهاج في علم الخراج»، كما جاء في خط المقرئ ج ١ ص ١٠٠ ما ملخصه:

وقفت على مقايسة عملت لأمر الجيوش بدر الجمالي حين قدم مصر في أيام الخليفة المستنصر، وغلب على أمرها، وقهر من كان بها من المفسدين؛ شرح فيها أن الذي استقرت عليه جملة ما كان يتأدى من الخراج في سنة ست وستين وأربعمائة الهلالية (١٠٧٤م) قبل نظر أمير الجيوش، كان ألفي ألف وثمانمائة ألف دينار (١٦٨٠٠٠٠ ج.م)، وأن الذي استقرت عليه الجملة عيناً لسنة ثلاث وثمانين وأربعمائة الهلالية (١٠٩٠م) ثلاثة آلاف ألف ومائة ألف دينار (١٨٦٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

خلافة المستعلي بالله سنة ٤٩٥هـ/١١٠١م

هذا الخليفة هو ابن الخليفة السابق، وقد تولَّى الخلافة بعده، وهو سادس الخلفاء الفاطميين بمصر.

قال ابن ميسر في كتاب «أخبار مصر» (ج ٢ ص ٥٩):

أمر الأفضل (وكان وزيراً لهذا الخليفة) بعمل تقدير ارتفاع ديار مصر، فعمل ذلك وجاء خمسة آلاف ألف دينار (٣٠٠٠٠٠٠ م)، وكان متحصل الأهرام ألف ألف إردب. ا.هـ.

فإذا فرضنا أن هذه الكمية من الأردب كانت تحتوي على ٥٠٠٠٠٠٠ إردب قمح، ثمنها باعتبار الإردب ٣٥ قرشاً ١٧٥٠٠٠ ج.م وتحتوي على ٥٠٠٠٠٠٠ إردب شعير، ثمنها باعتبار الإردب ٢٥ قرشاً ١٢٥٠٠٠ ج.م كانت جملة ثمنها ٣٠٠٠٠٠٠ ج.م وبإضافته إلى ما تساويه خمسة آلاف ألف الدينار من الجنيهات يكون الحاصل ٣٣٠٠٠٠٠٠ ج.م وهو قيمة الإيراد في عهد هذا الخليفة.

خلافة الحافظ لدين الله سنة ٥٤٤هـ/١١٤٩م

هذا الخليفة هو ثامن الخلفاء الفاطميين بمصر.

قال المقرئ في خطه ج ١ ص ١٠٠:

ثم تقاصرت (أي جباية مصر) إلى أن جباها القاضي الموفق أبو الكرم بن معصوم العاصمي التنيسي عيناً خالصاً إلى بيت المال بعد المؤن والكلف؛ ألف ألف دينار ومائتي ألف دينار (٧٢٠٠٠٠ ج.م) إلى آخر سنة أربعين وخمسائة (١١٤٥ م)، ثم بعده لم يجباها هذه الجباية أحدٌ حتى انقرضت الدولة الفاطمية. ا.هـ.

حكومة صلاح الدين الأيوبي سنة ٥٨٩هـ/١١٩٣م

هذا السلطان هو مؤسس الأسرة الأيوبية.

قال القاضي الفاضل كما جاء في خطط المقرئزي ج ١ ص ٨٧:

في متجددات سنة خمس وثمانين وخمسمائة أوراق بما استقر عليه عبر البلاد من إسكندرية إلى عيذاب، إلى آخر الرابع والعشرين من شعبان سنة خمس وثمانين وخمسمائة (٧ أكتوبر سنة ١١٨٩م)، خارجًا عن الثغور وأبواب الأموال الديوانية، والأحكار والحبس، ومنفلوط ومنقبط وعدة نواحٍ أوردت أسماءها، ولم يعين لها في الديوان عبدة من جملة أربعة آلاف ألف وستمائة ألف وثلاثة وخمسين ألفًا وتسعة عشر دينارًا (٢٧٩١٨١١م.ج.١). ا.هـ.

وأما إيرادات الثغور في عهده فكانت:

الثغر	إيراده بالدينار	إيراده بالجنيه المصري
ضواحي ثغر الإسكندرية	٨٠٠١٣٨	٤٨٠٠٨٣
رشيد	٢٠٠٠	١٢٠٠
أسوان	٢٥٠٠٠	١٥٠٠٠
المجموع	٨٢٧١٣٨	٤٩٦٢٨٣

وبإضافة هذا إلى المبلغ الآنف الذكر، يكون الحاصل ٥٤٨٠١٥٧ دينارًا (٣٢٨٨٠٩٤م.ج.٣).

وهذه القيمة وإن كانت لا تدل على إيرادات مصر كلها إلا أننا نعتبرها جديرة بالذكر؛ لأنها تُكوِّن الجزء الأكبر من تلك الإيرادات حقًا.

حكومة الظاهر بيبرس البندقاري سنة ٦٧٦هـ/١٢٧٧م

إن هذا الملك هو سادس ملوك الأسرة المعروفة بالماليك البحرية، وقد زادت في عهده إيرادات مصر زيادة ظاهرة، ويرجع السبب في ذلك إلى ارتفاع الخراج في عهده ارتفاعاً كبيراً، كما سيتضح ذلك عند مراجعة القسم الخاص به؛ إذ منه يتبين أن الخراج وحده بلغ ١٠٨١٦٥٨٤ ديناراً (٦٤٨٩٩٥٠م.ج).

ولم يرو شيئاً عن هذا الملك إلا ابن إياس؛ إذ قال في كتابه «بدائع الزهور» (ج ٣ ص ٢٦٦):

جُبي خراج مصر في أيام الملك الظاهر بيبرس البندقاري، فكان اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠٠م.ج). ا.هـ.

وإليك ملخصاً بما سبق ذكره من الإيرادات في هذا العصر:

الإيرادات بالدينانير	الإيرادات بالجنهات المصرية	الخليفة أو الحاكم
١٣٣٦١١١٠	٨٠١٦٦٦٦	خلافة عمر بن الخطاب
١٢٧٠٠٠٠٠	٧٦٢٠٠٠٠٠	خلافة عمر بن الخطاب
١٧٥٠٠٠٠٠	١٠٥٠٠٠٠٠٠	خلافة عمر بن الخطاب
١٤٠٠٠٠٠٠	٨٤٠٠٠٠٠٠	خلافة عثمان بن عفان
٩٠٠٠٠٠٠٠	٥٤٠٠٠٠٠٠	خلافة معاوية بن أبي سفيان
٥٠٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠٠	خلافة معاوية بن أبي سفيان
١٢٠٠٠٠٠٠	٧٢٠٠٠٠٠٠	خلافة سليمان بن عبد الملك
٤٠٠٠٠٠٠٠	٢٤٠٠٠٠٠٠	خلافة هارون الرشيد
٥٠٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠٠	حكومة أحمد بن طولون
٤٠٠٠٠٠٠٠	٢٤٠٠٠٠٠٠	حكومة خمارويه
٣٢٧٠٠٠٠٠	١٩٦٢٠٠٠٠	حكومة كافور الإخشيدى
٣٤٠٠٠٠٠٠	٢٠٤٠٠٠٠٠	خلافة المعز لدين الله
٤٠٠٠٠٠٠٠	٢٤٠٠٠٠٠٠	خلافة المعز لدين الله
٣٠٠٠٠٠٠٠	١٨٠٠٠٠٠٠	خلافة العزيز بالله

عصر العرب

الإيرادات بالدينانير	الإيرادات بالجنيهات المصرية	الخليفة أو الحاكم
٣٤٠٠٠٠٠	٢٠٤٠٠٠٠	خلافة الحاكم بأمر الله
٢٨٠٠٠٠٠	١٦٨٠٠٠٠	خلافة المستنصر بالله
٣١٠٠٠٠٠	١٨٦٠٠٠٠	خلافة المستنصر بالله
٥٥٠٠٠٠٠	٣٣٠٠٠٠٠	خلافة المستعلي بالله
٥٤٨٠١٥٧	٣٢٨٨٠٩٤	حكومة صلاح الدين الأيوبي
١٢٠٠٠٠٠٠	٧٢٠٠٠٠٠	حكومة الظاهر بيبرس

وأما زيادة الإيرادات على المصروفات فهي:

الزيادة بالدينانير	الزيادة بالجنيهات المصرية	الخليفة أو الحاكم
١٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠	حكومة خمارويه
١٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠	حكومة الإخشيد محمد
٢٠٠٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠	حكومة كافور الأخشيدي
١٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠	خلافة المستنصر بالله
١٢٠٠٠٠٠	٧٢٠٠٠٠٠	خلافة الحافظ لدين الله

الفصل السادس

عصر العثمانيين

من سنة ٩٢٣هـ/١٥١٧م إلى ١٢١٣هـ/١٧٩٨م

إننا نرى أنفسنا مضطرين بعد أن أتينا على ذكر سلسلة الخلفاء الفاطميين وحكومتهم صلاح الدين الأيوبي والظاهر بيبرس؛ أن نتخطى قروناً كثيرة ونهبط إلى عصر العثمانيين، وما ذلك إلا لأن التاريخ مع الأسف سكت في هذه الفترة كلها، ولم يأت بشيء في الموضوع الذي نعالجه الآن، على أننا سنهبط مرة أخرى في هذا العصر حتى نجد ما يخص موضوعنا.

قال البكري في كتابه «الكواكب السائرة» (ص ٢٢٩ و ٢٣٠):

سألت بعض كتّبة الديوان وغيره عن مبلغ خراج مصر في سنة خمس وثلاثين وألف (١٦٢٦م)، فقال: ثمانى عشرة كرة — مائة ألف — (١٨٠٠٠٠٠٠ دينار/١٠٨٠٠٠٠٠ ج.م) منها يجهز للأبواب العثمانية بالديار الرومية ستمائة ألف دينار (٣٦٠٠٠٠٠ ج.م)، والباقي يُصرف للحرمين الشريفين والصناجق بها والعساكر بها. فهذا خلاف ما يأتي للبكركي بها من الخدم والتقدم من خيل وجمال وبغال وأقمشة وسكر، فنسأل الله تعالى أن يجعلها دار إسلام ليوم القيامة آمين. اهـ.

وقال إستيف Estève في مقدمة مذكرته عن مالية مصر (كتاب وصف مصر ج ١ ص ٢٩٩):

شرع السلطان سليم الأول في وضع خطة خاصة لإدارة مصر وحكومتها، غير أن المنية عاجلته بعد فتحها بزمن يسير، فحال ذلك دون إتمام هذا العمل الهام، إلا أن ابنه سليمان الذي تولى الخلافة بعده أتم ما شرع فيه. وفي عهد هذا السلطان تم وضع القوانين واللوائح النظامية لمصر، ولكن الانتصارات والفتوحات التي كانت لأبيه فيها، وهي عادةً تسترعي أنظار الشعوب أكثر من أن تسترعيها النظم الإدارية التي لها التأثير الأكبر في أحوال معيشتهم؛ جعلت المصريين الآن لا يذكرون إلا السلطان سليمًا، أما السلطان سليمان الواضع الحقيقي للقوانين التي يسرون عليها فقلما يأتي ذكره على ألسنتهم. ا.هـ.

وبعد هذه المقدمة بينَ إستيفَ مختلفَ أبواب الإيرادات تبيينًا واضحًا، وإننا نجمل لك أرقامها فيما يلي:

أنواع الإيرادات	قيمتها بالفرنكات	قيمتها بالجنيهات المصرية
الخراج نقدًا وعتيًا	٢٧٢٩٦١٩٢	١٠٥٢٩٥١
الأوقاف	١٥٥٩٧	٦٠٢
ضريبة على المشحونات	٣٨٣٤٤٨	١٤٧٩٢
الجمارك	٣٢٩٦٦٢٦	١٢٧١٦٨
رسوم جمركية أخرى	٦٨٢٤	٢٦٣
رسوم متنوعة	٩٩٤٢١	٣٨٣٥
ضرائب الالتزام	١٢٤٩٥	٤٨٢
الجزية	٨٨٥٠٣	٣٤١٤
الجملة	٣١١٩٩١٠٦	١٢٠٣٥٠٧

ومع أن إستيف لم يذكر السنة التي جُبيت فيها هذه الإيرادات، فمن رأينا أنها جُبيت في السنوات القريبة من الاحتلال الفرنسي.

وقال جيبون Gibbons (تاريخ الإمبراطورية الرومانية ج ٦ ص ٧١): إن قيمة الإيرادات التي كان يجيئها سلطان تركيا من مصر في القرن الماضي بلغت ٢٤٠٠٠٠٠٠ قطعة من الذهب، ونحن نرجح أن هذه القطع كانت دنانير، وهي تساوي ١٤٤٠٠٠٠٠ ج.م. وبما أن هذا المؤرخ كان يكتب في القرن التاسع عشر، فيكون القرن الذي نوّه عنه هو الثامن عشر الذي كان إستيف يكتب فيه.

وبناء على ما ذكر يكون لدينا عن إيرادات هذا العصر ثلاثة مبالغ هي:
في أوائل القرن السابع عشر:

البكري ١٨٠٠٠٠٠ دينار ١٠٨٠٠٠٠٠ جنيه مصري

في القرن الثامن عشر:

إستيف ٣١١٩٩١٠٦ فرنكات ١٢٠٣٥٠٧ جنيهات مصرية
جيبون ٢٤٠٠٠٠٠٠ دينار ١٤٤٠٠٠٠٠ جنيه مصري

الفصل السابع

عصر الفرنسيين

من سنة ١٢١٣هـ/١٧٩٨م إلى ١٢١٦هـ/١٨٠١م

وصلت الحملة الفرنسية إلى مصر، وكانت ماليتها أخط ما كانت في أي عصر من تاريخها، ولم يحدث في غضون المدة القصيرة التي قضتها الحملة بها أي تقدم مالي، بل زاد الحالة سوءاً ما قوبلت به من المناوأة المستمرة من أعدائها. وإليك ما جاء في التاريخ العلمي والحربي للحملة الفرنسية في مصر ج ٤ ص ٩٢:

شرع بونابارت يعمل بما يوحيه إليه حبه للتجديد والإصلاح، وقد كانت القوانين التي سنّها الأتراك في مصر غير ملائمة ولا محكمة، حتى إن معظم الناس كانوا يفلتون من دفع الضرائب العمومية، والممالك الذين اعتادوا إذلال الشعب وإرهاقه ما كان يضرهم هذا الإخلال بالنظام. أما بونابارت وهو كما كان غازياً كان مشرّعاً، فقد عني بوضع هذا النظام؛ لأنه لا يمكنه أن يكون كأولئك الهمج القساة، فعزم أن يُطبّق على مصر بمعاونة مسيو بوسيلج Poussielgue المدير العام للمالية بعضَ قوانين حكومة فرنسا المالية، وأول مجهود بذله في هذا السبيل إنشاء مصلحة للأملاك الأميرية والتسجيل، كان من أعضائها مسيو طليان Tallien العضو بالجمعية الوطنية الفرنسية سابقاً، وبالليانو Pagliano، ومجلون Magallon، وملطي، ومصطفى أفندي.

وقد توافرت في هذه المصلحة كفاءة الفرنسيين والمصريين معاً، وهي التي أعدت الخطط التي جُبِيت على مقتضاها الضرائب الجديدة التي سُمّيت بوسوم التسجيل، وإن كانت في الحقيقة والواقع ضرائب على العقار. وقضت وأمر بونابارت بالألا يكون عقد أي عقار معتمداً صحيحاً إلا إذا أُجْرِي تسجيله ودُفِعت عنه الرسوم المقررة، وأن العقارات التي يمضي عليها زمن معين ولم تُسجَل تصبح من أملاك الحكومة. وقد أصدر قوانين أخرى بضرائب مماثلة لرسوم التسجيل فرضها على الوصايا والهبات بين الأحياء، وعلى المبادلات وعقود البيع ونقل الملكية وبيع الأملاك المشاعة بطريق المزايدة عليها، وعلى المحاضر وحقوق الاستثمار وعقود الإيجارات وعقود الزواج وعقود الضمان وعقود التوكيلات، وأجوزة السفر والتسجيل الشرعي والاتفاقات التجارية والإعلان بالأحكام ... إلخ. وبواسطة هذه السلسلة الطويلة من الضرائب لم يَبْقَ شيء في مصر إلا ووقع تحت طائلتها اللهم إلا النزر اليسير. وكانت الرغبة في فرض الضرائب هي الروح المسيطر في هذه القوانين التي يلوح أنها كانت النواة لوضع قواعد واسعة المدى اتُّخِذَتْ فيما بعدُ أساساً للقوانين الإمبراطورية. ولقد فُرِضَ على أهالي مصر جميعهم دفع هذه الضرائب، لكنها كانت تنقص نقصاً نسبياً في المدن التي تقل أهمية عن غيرها. ا.هـ.

وهذه النظامات التي وُضعت لتنمية الإيرادات قوبلت من الشعب بأشد الكراهة، ووقعت عنده وقتاً سيئاً، وهذا هو الحال دوماً في كل شيء يدخله فاتح أجنبي في بلد مغلوب على أمره مهما يكن فيه من الفوائد. ولاشغال الفرنسيين بتدعيم مركزهم في مصر وقصر المدة التي أقاموها بها، لم يتمكنوا من تنفيذ كثير من هذه النظامات المالية، حتى إن الذي نفذوه منها لم يُنفذ بطريقة جيدة.

وإليك ما وصل إلينا من الروايات بشأن الإيرادات الاعتيادية التي جباها الفرنسيون من القطر المصري: نقل جومار Jomard عن إستيف (لمحة منصف ص ٦) أن إيرادات مصر في سنة ١٧٩٩ م كانت كالآتي:

عصر الفرنسيين

نوع الإيرادات	قيمتها بالفرنكات	قيمتها بالجنيهات المصرية
الخراج نقدًا وعينًا	٢٢٥٤٣٣٩٩	٨٦٩٦١٣
رسوم تسجيل	٢٠٠٥٣٠٦	٧٧٣٧٨
أملاك أميرية	٤٩٦٢٩٧	١٩١١٣
رسوم الجمارك	١٦٨٥٨٣٨	٦٥٠٣٤
رسوم إيجار الأراضي	٣٢٥٦٧٥٠	١٢٥٦٢٩
عوائد مدفوعة من مشايخ البلاد	٢٢٨٠٣٥٧	٨٧٩٦٥
ضرائب على أصحاب الحرف والصنائع	٥٣٣٧٩٤	٢٠٥٩١
مسكوكات	٢٦٨٤٩٣٩	١٠٣٥٧٢
رسوم دمغة الذهب والفضة	١٦١٧١	٦٢٤
الجملة	٣٥٥٠٢٨٥١	١٣٦٩٥١٩

وذكر رينيه Reynier (مصر بعد واقعة هليوبوليس ص ١٣٤) إيرادات مصر في سنة ١٨٠٠م بوجه التقريب، وهي آخر سنة تولى فيها الإدارة القائد مينو Menou، وكان مراد بك في ذاك الوقت يحتل القسم الأكبر من الوجه القبلي، فامتنع بسبب ذلك تحصيل ضرائب منه، وهبطت من جهة أخرى إيرادات الجمارك بسبب الحصار الذي كان مضروبًا على القطر.

وها هي مبالغ الإيرادات التي ذكرها:

نوع الإيرادات	قيمتها بالفرنكات	قيمتها بالجنيهات المصرية
الضرائب العقارية	١٢٠٠٠٠٠٠	٤٦٢٩٠٠
ضرائب غير مقررة	٣٠٠٠٠٠٠	١١٥٧٢٥
ضرائب على أرباب الحرف والصنائع	٢٠٠٠٠٠٠	٧٧١٥٠
مسكوكات	٥٠٠٠٠٠٠	١٩٢٨٧
رسوم جمارك	١٠٠٠٠٠٠	٣٨٥٧٥

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

نوع الإيرادات	قيمتها بالفرنكات	قيمتها بالجنيهات المصرية
أملاك أميرية	١٥٠٠٠٠٠	٥٧٨٦٣
ضرائب الملاك وجزية مراد بك	١٠٠٠٠٠٠	٣٨٥٧٥
الجملة	٢١٠٠٠٠٠٠	٨١٠٠٧٥

وعدا هذه المبالغ جبي الفرنسيون من مصر غرامات حربية كان مبلغها جسيماً.

الفصل الثامن

الأسرة المحمدية العلوية

من سنة ١٨٢٠هـ/١٨٠٥م إلى ١٣٤٢هـ/١٩٢٣م

الوالي محمد علي سنة ١٢٦٤هـ/١٨٤٨م

إن أسرتنا هذه هي التي كان لها شرف افتتاح عصر تقدّم وطننا العزيز، والفضل في ذلك يرجع إلى إرشادات مؤسسها الأعظم محمد علي، والتاريخ المذكور هنا هو تاريخ آخر سني حكمه؛ لأنه لما بدت عليه أمارات تدل على ضعف قواه العقلية خلفه ابنه البكري إبراهيم، وبقي هو مريضاً إلى أن توفي في السنة التالية، وإليك ما عثرنا عليه من إيرادات مصر في عهد هذا الوالي:

ذكر مانجان Mengin في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ٢ ص ٣٨٤) بيان إيرادات مصر في سنة ١٨٢١م مقدّرة بالأكياس، وقد حوّلنا قيمتها إلى جنيهات مصرية باعتبار أن الكيس يساوي خمسة جنيهات، وها هي:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
الضريبة العقارية	٦٦١٥٤٠
أرباح الغلال	١٠٥٠٠٠
أرباح الحرير والتيل	١٠٥٠٠٠
أرباح بيع الجلود	٤٠٠٠٠

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

قيمته بالجنيهات المصرية	نوع الإيرادات
٦٠٠٠	أرباح بيع الحصر
٦٨٥٧٠	أرباح الأرز
٣٠٠٠	أرباح النظرون
٤٥٠٠	أرباح الصودا
١٤٠٠	أرباح الملح
٢٢٥٠	أرباح الخيوط الذهبية
٧٧٨٩٠	رسوم الجمارك
١٧٥٠٠	المسكوكات
٢٥٠٠٠	عوائد الملح والسوائل
١٨٥٠	عوائد الذبح
٣٧٥٠	عوائد سبك الفضة
٦٠٠	عوائد السنامكي
١٧٥٠	عوائد السوائل
٤٠٠٠	إيراد الصيد ببخرة المنزلة
٧٥٠	عوائد بيع الأسماك بالقاهرة
٢٥٠	عوائد بيع المواشي
١٥٠٠	عوائد المحترفين بالملاهي
٢٠٠٠	عوائد التراكات
٥٠٠٠	عوائد البيوت المالية
٣٠٠٠	عوائد القيساريات والأسواق
٤٠٠٠	الجزية
٥٠٠٠٠	عوائد النخيل
٣٦٠٠	عوائد الحبوب عند دخولها القاهرة
١١٩٩٧٠٠	الجملة

الأسرة المحمدية العلوية

وزاد مانجان أنه كانت توجد أبواب أخرى للإيرادات، مثل احتكار سن الفيل واللبنان ... إلخ.

وذكر كلوت بك في كتابه «نظرة عامة حول مصر» (ج ٢ ص ٢٠٨ و ٢٠٩) بيان إيرادات مصر في سنة ١٨٣٣م مقدّرة بالفرنكات، وها هو بيانها بعد تحويل قيمتها إلى جنيهاً مصرية:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهاً المصرية
الضريبة العقارية	١٠٨٤٩٢٢
ضريبة الأنفس	٣٣٧٥٣١
الجزية	٣٠٨٦
عوائد التراكات	٥٧٨٦
عوائد المواشي	٩٦٤٤
عوائد القيساريات والأسواق	١٨٥٢
عوائد المحترفين بالملاهي	٢٣١٤
عوائد سبك الفضة	٢١٧٠
عوائد النخيل	١٩٢٨٧
عوائد الصيد ببخيرة المنزلة	٩٦٤٤
عوائد الملح	١٦٨٩٦
عوائد الحبوب	١٧٣٥٨٧
رسوم الجمارك	١١٨٤٤٥
عوائد السوائل	١٣٣٤٧
عوائد السنامكي	١٢٥٤
عوائد صيد الأسماك ببخيرة قارون	٢٧٩٧
أرباح الغلال	٤٦٢٩٠٠
أرباح المسكوكات	١٤٤٦٦
أرباح الأقمشة	٥٧٨٦٢
أرباح الحرائر	٤٦٢٩٠
أرباح الجلود المدبوغة	٣٣٧٥٣

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

قيمها بالجنيهات المصرية	نوع الإيرادات
٣٨٥٧	أرباح الحصر
٢٤٢١٦٩٠	الجملة

وجاء بالصفحة ٧٤٠ من تقويم غوطا Gotha عن سنة ١٨٥٧م أن إيرادات مصر في سنة ١٨٤٧م بلغت ٧٩٠٠٠٠ كيس (٣٩٥٠٠٠٠٠ج.م)، ولم يُذكر في هذا التقويم مفردات هذه الإيرادات.

وبناء على ما تقدّم يكون لدينا إيرادات ثلاث سنوات في ولاية محمد علي، وهي:

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
١٨٢١م	١١٩٩٧٠٠
١٨٣٣م	٢٤٢١٦٩٠
١٨٤٧م	٣٩٥٠٠٠٠

الواليان إبراهيم وعباس الأول سنة ١٢٧٠هـ/١٨٥٤م

إن ولاية إبراهيم لم تدم إلا ثلاثة أشهر؛ فلا يمكن أن يُعَيَّن لها إيراد. وأما ولاية عباس الأول فقد عثرنا في ص ١٦ من كتاب «الأطيان والضرائب» لجرجس بك حنين على بيان إيرادات للقطر غير مفصلة من سنة ١٨٥٢ إلى ١٨٧٩م، ذُكر من بينها إيرادات السنتين الأخيرتين فقط من حكم هذا الوالي؛ وها هي:

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
١٨٥٢م	٢١٤٣٠٠٠
١٨٥٣م	٢١٩٢٠٠٠

الأسرة المحمدية العلوية

وحيث إن بيان مصلحة الإحصاء لم يذكر إيرادات مصر إلا ابتداءً من سنة ١٨٨٠م؛ فقد أخذنا عن بيان جرجس حنين بك أيضاً إيرادات مصر في عهدَي سعيد وإسماعيل.

الوالي سعيد سنة ١٢٧٩هـ/١٨٦٣م

ابتدأ العمل بحفر قناة السويس في عهد هذا الوالي، وكانت الإيرادات في سني حكمه كالتالي:

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
١٨٥٤م	٢٢٠٠٠٠٠
١٨٥٥م	٢٠٧٨٠٠٠
١٨٥٦م	٢٤٧٤٠٠٠
١٨٥٧م	٢٢١٤٠٠٠
١٨٥٨م	٢٠٢٥٠٠٠
١٨٥٩م	٢١٢١٠٠٠
١٨٦٠م	٢١٥٤٠٠٠
١٨٦١م	٢١٥٤٠٠٠
١٨٦٢م	٣٧٠٧٠٠٠

الخدوي إسماعيل سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م

التاريخ المذكور هنا هو تاريخ تنازله عن الخديوية المصرية، وقد انتهى حفر قناة السويس في أيام حكمه. أما الإيرادات فكانت كالتالي:

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
١٨٦٣م	٦٠٩٤٠٠٠
١٨٦٤م	٦٩٧٢٠٠٠

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
م ١٨٦٥	٥٣٥٦٠٠٠
م ١٨٦٦	٥٠٥٨٠٠٠
م ١٨٦٧	٤١٢٩٠٠٠
م ١٨٦٨	٥٠١١٠٠٠
م ١٨٦٩	٥٢٥٥٠٠٠
م ١٨٧٠	٥٣٨٩٠٠٠
م ١٨٧١	٥٧١١٠٠٠
م ١٨٧٢	٧٢٩٣٧٤٥
م ١٨٧٣	٩٩١١٩٦٨
م ١٨٧٤	٩٩١١٩٦٨
م ١٨٧٥	١٠٥٤٢٤٦٨
م ١٨٧٦	٧٦٤٨٧٧٨
م ١٨٧٧	٩٥٢٦٢٤٢
م ١٨٧٨	٧٥١٨٤٧٨
م ١٨٧٩	٨٤٦٧٨٣٨

الخدوي توفيق سنة ١٣٠٩هـ/١٨٩٢م

إن السنة التي بلغت فيها إيرادات مصر في عهده مبلغاً كبيراً هي سنة ١٨٩١م، التي كانت آخر سنّي حكمه. وها هو بيان إيراداتها:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
ضرائب الأراضي (الأموال المقررة)	٤٩٩٣٩٧٩
عوائد النخيل	١٠٤١٤٩

الأسرة المحمدية العلوية

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
عوائد الأملاك	١٢٦٥٥٦
أموال مقرّرة أخرى	٣٩٤٤٣
رسوم الجمارك	١٦٣٧٥٢٩
عوائد الملح	٢٤٧٧١٣
إيرادات الدخولية	٢١٩٨٤٤
رسوم الإعفاء من الخدمة العسكرية	٩٠٠٨٤
رسوم القضايا والتسجيل	٣٩٤٠٢٠
رسوم الدمغة	٤٥٨٦٧
رسم صيد الأسماك	٩٠٤١٢
عوائد الملاحة في النيل	٧٤٣٣١
رسوم مصلحة المواني والمنائر	٢٥٢٩٨١
رسوم متنوعة	٤٩٤٦٦
إيرادات مصالح السكة الحديد والبريد والتلغراف	١٧٧٨٠٨١
إيرادات بواخر البوستة الخديوية	١٢٧٣٥٨
إيرادات متنوعة من بيع الأملاك الأميرية وتأجيرها واستثمار النقود ... إلخ	٢٦٧٦٤٧
الجملة	١٠٥٣٩٤٦٠

الخديوي عباس الثاني سنة ١٣٣٢هـ/١٩١٤م

هذا التاريخ هو آخر سني حكمه، وقد بلغت الإيرادات في عهده في سنة ١٩١٢م مبلغاً عظيماً. وها هو بيانها:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
ضرائب الأراضي (الأموال المقررة)	٥١٢٦١٠٨

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
عوائد النخيل	١٣٧٠٧٨
عوائد الأملاك	٣٤٦٤١٣
إيرادات الجمارك	٣٨٣٣٧٥٧
رسوم القضايا والتسجيل	١٧٤٥٠١١
رسوم الموائى والمنائر	٤٣٦٣٢٠
رسوم المصائد	٤١٣٧٤
رسوم الملاحة في النيل	٤٤٠١
رسوم الدمغة	٤٩٢٢٢
ضرائب متنوعة	٤٧٤٨٢
إيرادات سكك الحديد والبريد والتلغراف	٤٤١٢١٣٠
إيرادات متنوعة من بيع الأملاك الأميرية وتأجيرها واستثمار النقود ... إلخ	١٣٣٦٥٤٧
الجملة	١٧٥١٥٧٤٣

السلطان حسين كامل سنة ١٣٣٤هـ/١٩١٦م

بلغت الإيرادات مبلغاً عظيماً في آخر سني حكم هذا السلطان وهي سنة ١٩١٦م، فكانت كالتالي:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
ضرائب الأراضي	٥٠٩١٧٣٢
عوائد النخيل	١٣٢٧٩٥
عوائد الأملاك	٣٥٠٨١١
إيرادات الجمارك	٤٨٤٠١٦٣
عوائد الموائى والمنائر	١١٥٠٧٧

الأسرة المحمدية العلوية

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
رسوم القضايا والتسجيل	١٣٧٦٥٦٥
رسوم البديل العسكري	١٠٤٧٨٠
عوائد المصائد	٣٥٣٧٧
عوائد الملاحة في النيل	٦٨٦٧
رسوم الدمغة	٦٧٣٣٤
رسوم متنوعة	٤٧٩٢٢
إيرادات سكك الحديد والتلغراف	٤٩٢٤٩٣٣
إيرادات متنوعة من بيع الأملاك الأميرية وتأجيرها واستثمار النقود ... إلخ	٢٨٣٢٩١٨
الجملة	١٩٩٢٧٢٧٤

الملك فؤاد الأول سنة ١٣٤٩هـ / ١٩٣١م

إن السنة التي بلغت فيها إيرادات مصر مبلغاً عظيماً منذ اعتلى عرشها حضرة صاحب الجلالة الملك فؤاد الأول إلى الآن هي سنة ١٩٢٠م. وها هو بيان الإيرادات فيها:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
ضرائب الأراضي	٥١٣٨٠٧١
عوائد الأملاك	٣٨٧٥٦٤
إيرادات الجمارك	١٠٩٠٦٢٨٧
إيرادات الموانئ والمنائر	٢٦٢٦٤١
إيرادات المصائد	٩٢٧٩٥
إيرادات الملاحة في النيل	٦٥٥٨
رسوم الدمغة	١١٥٧٤٣
رسوم القضايا والتسجيل	١٩٣٩٦٧٠

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
رسوم البديل العسكري	٣٨٣٦٠٠
ضرائب متنوعة	٤٨١٤٥
إيرادات مصالح السكك الحديدية والبريد والتلغراف	٩٣٥٢١٨٨
إيرادات متنوعة من بيع الأملاك الأميرية وتأجيرها واستثمار النقود ورسوم الخفر ... إلخ	١٧٨١٣٦٥٩
الجملة	٤٦٤٤٦٩٢١

خلاصة

ونلخص في البيان الآتي السنين التي بلغت فيها إيرادات مصر مبلغاً عظيماً في عهد كل حاكم من أسرة محمد علي:

الحكام	السنوات	الإيرادات
الوالي محمد علي	١٨٤٧ م	٣٩٥٠٠٠٠
الوالي عباس الأول	١٨٥٣ م	٢١٩٢٠٠٠
الوالي سعيد	١٨٦٢ م	٣٧٠٧٠٠٠
الخدوي إسماعيل	١٨٧٥ م	١٠٥٤٢٤٦٨
الخدوي توفيق	١٨٩١ م	١٠٥٣٩٤٦٠
الخدوي عباس الثاني	١٩١٢ م	١٧٥١٥٧٤٣
السلطان حسين كامل	١٩١٦ م	١٩٩٢٧٢٧٤
السلطان فؤاد الأول	١٩٢٠ م	٤٦٤٤٦٩٢١

إجمال عام لقسم الإيرادات

والجدول الآتي يبين إيرادات مختلف العصور بهذا القسم:

العصور والحكام	الإيرادات بالجنيهات المصرية
عصر الفراعنة	
فرعون موسى	٥٤٠٠٠٠٠٠
ندارس بن صا	٩٠٠٠٠٠٠٠
كلكن بن خربتا	٦٠٠٠٠٠٠٠
فرعون الأول	٥٤٠٠٠٠٠٠
عصر الفراعنة	١٦٢٠٠٠٠٠٠
فرعون يوسف	١٤٦٤٠٠٠٠
فرعون مصر	١٤٦٤٠٠٠٠
عزیز مصر	٦٠٠٠٠٠٠٠
الريان بن الوليد	٦٠٠٠٠٠٠٠
عصر البطالسة	
بطليموس فيلادلف	٣٢٩٥٨٠٠
بطليموس أوليت	٢٧٠٠٠٠٠٠
عصر الرومان	
نقلًا عن فريدلاندر	٦٧٤٥٩٠٥
عصر البيزنطيين	
هرقل	١٠٨٠٠٠٠٠
المقوقس	١٢٠٠٠٠٠٠
عصر العرب	
خلافة عمر بن الخطاب	٨٠١٦٦٦٦
خلافة عمر بن الخطاب	٧٦٢٠٠٠٠
خلافة عمر بن الخطاب	١٠٥٠٠٠٠٠
خلافة عثمان بن عفان	٨٤٠٠٠٠٠٠

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

الإيرادات بالجنيهات المصرية	العصور والحكام
٥٤٠٠٠٠٠	خلافة معاوية بن أبي سفيان
٣٠٠٠٠٠٠	خلافة معاوية بن أبي سفيان
٧٢٠٠٠٠٠	خلافة سليمان بن عبد الملك
٢٤٠٠٠٠٠	خلافة هارون الرشيد
٣٠٠٠٠٠٠	حكومة أحمد بن طولون
٢٤٠٠٠٠٠	حكومة خمارويه
١٩٦٣٠٠٠	حكومة كافور الإخشيدي
٢٠٤٠٠٠٠	خلافة المعز لدين الله
٢٤٠٠٠٠٠	خلافة المعز لدين الله
١٨٠٠٠٠٠	خلافة العزيز بالله
٢٠٤٠٠٠٠	خلافة الحاكم بأمر الله
١٦٨٠٠٠٠	خلافة المستنصر بالله
١٨٦٠٠٠٠	خلافة المستنصر بالله
٣٣٠٠٠٠٠	خلافة المستعلي بالله
٣٢٨٨٠٩٤	حكومة صلاح الدين الأيوبي
٧٢٠٠٠٠٠	حكومة الظاهر بيبرس

العصور والحكام	زيادة الإيرادات على المصروفات بالجنيهات المصرية
عصر العرب	
حكومة خمارويه	٦٠٠٠٠٠
حكومة الإخشيد محمد	٦٠٠٠٠٠
حكومة كافور الإخشيدي	١٢٠٠٠٠
خلافة المستنصر بالله	٦٠٠٠٠٠
خلافة الحافظ لدين الله	٧٢٠٠٠٠

الأسرة المحمدية العلوية

الإيرادات بالجنيهات المصرية	العصور والحكام
	عصر العثمانيين
١٠٨٠٠٠٠	نقلًا عن البكري
١٢٠٣٥٠٧	نقلًا عن إستيف
١٤٤٠٠٠٠	نقلًا عن جيبون
	عصر الفرنسيين
١٣٦٩٥٣٩	نقلًا عن إستيف
٨١٠٠٧٥	نقلًا عن رينيه
	الأسرة المحمدية العلوية
٣٩٥٠٠٠٠	الوالي محمد علي سنة ١٨٤٧ م
٢١٩٢٠٠٠	الوالي عباس الأول سنة ١٨٥٣ م
٣٧٠٧٠٠٠	الوالي سعيد سنة ١٨٦٢ م
١٠٥٤٢٤٦٨	الخدوي إسماعيل سنة ١٨٧٥ م
١٠٥٣٩٤٦٠	الخدوي توفيق سنة ١٨٩١ م
١٧٥١٥٧٤٣	الخدوي عباس الثاني سنة ١٩١٢ م
١٩٩٢٧٢٧٤	السلطان حسين كامل سنة ١٩١٦ م
٤٦٤٤٦٩٢١	السلطان فؤاد الأول سنة ١٩٢٠ م

القسم الثاني

الإتاوة أو المال المستولية عليه الدول الفاتحة

الفصل الأول

حكومة الفرس

إن هذه هي الحكومة الأولى التي أورد التاريخ أنباء عنها في الموضوع الذي نكتب فيه، وقد كانت حكومة الفرس في مصر أجنبية بحتة، أما الرعاة أو الهكسوس الذين حكموها من قبل، فكانوا في حكمهم لها كالوطنيين لا الأجانب.

والمؤرخ الوحيد الذي أورد ذكر هذه الحكومة هو هيروdot، وذلك عام ٤٥٠ ق.م ولا بد أن يكون قد استقى أخبارها من أوثق المصادر؛ لأنه زار مصر وقت الاحتلال الفارسي. وإليك ما كتبه في هذا الشأن في كتابه ج ٣ الفقرة ٩١:

كانت الإتاوة التي يأخذها الفرس من مصر واللوبيين المجاورين لها وسيرينا (جرينيا) وبرقة (وهما مدينتان كانتا معدودتين مع مصر، ولوية المقاطعة الفارسية السادسة في ذلك الحين)؛ مبلغاً قدره ٧٠٠ تالان من الفضة (١٥١٢٠٠ ج.م)، وكان يُؤخذ منها أيضاً ثمن ما يُصاد من الأسماك في بحيرة موريس وكمية من الغلال،^١ فضلاً عن مبلغ الـ ٧٠٠ تالان المذكورة، أما كمية الغلال فهي ١٢٠٠٠٠ مدين، وكانت مؤونة للحامية الفارسية المرابطة بقلعة منف البيضاء وللجيوش الأخرى المساعدة لها. ا.هـ.

^١ بعض المترجمين لكتاب هيروdot ترجم هذه الفقرة بما يفهم منه أن كمية الغلال ثمنها ٧٠٠ تالان أيضاً (١٥١٢٠٠ ج.م)، وبإضافة هذين المبلغين إلى ثمن محصول الصيد في بحيرة موريس وهو مبلغ ٥٢٥٢١ ج.م كما سيأتي، تكون جملة إتاوة المقاطعة السادسة مبلغاً قدره ٣٥٤٩٢١ ج.م كان نصيب مصر منه لا يقل عن ثلاثة أرباعه، أي ٢٦٦١٩١ ج.م تقريباً.

ثم تكلم هيرودوت في الجزء الثاني من كتابه الفقرة ١٤٩ عن ثمن محصول الأسماك في بحيرة موريس فقال:

إن الأرض الواقعة فيها البحيرة جافة لا يتفجر من خلالها ماء قط، بل يأتي إليها من النيل بواسطة جداول (ترع) ففي مدة ستة أشهر يجري الماء إليها، وفي المدة الباقية من السنة يخرج منها ويرجع إلى النيل، وعند خروجه يحصل الملك يومياً على إيراد قدره تالان واحد من الفضة (٢١٦ ج.م)، وعند دخوله لا يحصل إلا على عشرين مينا (وهذا المقدار يساوي ١٨٤٠ فرنكاً، أي ٧١ ج.م).
ا.هـ.

ويستنتج مما تقدّم أن بحيرة موريس كانت تدرُّ إيرادًا قدره ٣٩٥٢٨ ج.م في مدة ١٨٣ يوماً على تقدير ٢١٦ جنيهاً في كل يوم، وأخر قدره ١٢٩٩٣ ج.م في مدة الـ ١٨٣ يوماً الباقية من السنة على اعتبار ٧١ جنيهاً في كل يوم، وعلى ذلك تكون جملة إيرادها في السنة ٥٢٥٢١ ج.م.

أما الـ ١٢٠٠٠٠ مدين من القمح فتساوي ٣١٤١٥ إردباً تقريباً، فإذا قدرنا الإردب منها بـ ٣٥ قرشاً يكون ثمنها ١٠٩٩٥ ج.م وبإضافة المبالغ الثلاثة المتقدمة إلى بعضها يكون مجموعها ٢١٤٧١٦ ج.م وهذا هو مبلغ الإتاوة التي كانت حكومة الفرس تجبيها سنوياً من المقاطعة السادسة التي ذكرها هيرودوت، ومن بينها مصر التي كان لا يقل ما يؤخذ منها وحدها عن ثلاثة أرباعه على أقل تقدير، أي مبلغ ١٦١٠٣٧ ج.م.

الفصل الثاني

حكومة الرومان

من سنة ٢٩ ق.م إلى ٣٩٥ م

لما فتح الرومان مصر استبد بها أغسطس لنفسه، ولم يجعلها تابعة لمجلس الشيوخ ولا لخزانة الدولة في إدارتها وماليتها، بل جعلها ملكاً خاصاً به وببيته تعود عائدتها المالية على خزائنه الخاصة، وكان يدير شؤونها هو بنفسه بواسطة والٍ يرجع إليه رأساً وليست له صفة الحكام الرومانيين، وكان هذا الوالي يمثله في جميع الحفلات والأعياد الوطنية، وقد دفع أغسطس إلى هذه التدابير الشاذة التي غَضَّ فيها الطرف عن غيره ما رآه من أهمية سياسة هذا الإقليم الذي كانت غلاله ضرورية لسكان روما، فضلاً عن أن موقعه الحربي الهام كان مصدر خطر دائم على سكينة روما وطمأنينتها، بل على سلامة التاج نفسه فيما إذا ثار حاكم هذا الإقليم.

وبهذه التدابير أمتت أملاك البطالسة ملكاً له، وصارت الضرائب التي تُؤخَذ منها وفقاً على خزائنه الخاصة، وفضلاً عن هذا قد حظر بادئ بدء على أعضاء مجلس الشيوخ وعلى الأعيان ذوي المقامات العالية الذهاب إلى مصر، كما عيّن في ولايتها أحد النبلاء، واعتبره موظفاً عنده خاصاً به.

وقد كان لولايتي مصر وإفريقية من بين جميع ولايات الإمبراطورية الرومانية اعتبار خاص، فلم تكونا مكلّفتين كغيرهما من الولايات بتموين الجيوش المحتلة والقيام بحوائج الموظفين فقط، بل كان عليهما أيضاً أن تموّناً مدينة روما، ثم القسطنطينية فيما بعد ذلك من الزمن.

فمصر وحدها كانت تُغذِّي من قمحها مدينة روما مدة أربعة أشهر (راجع كتاب يوسف joséphe ج٢ الفقرة ٣٨٦)، وكانت الكمية التي ترسلها إليها عشرين مليون مُدِّي من القمح (راجع كتاب أوريليوس فكتور Aurelius Victor الرسالة الأولى) وهي تساوي ٤٤٠٠٠٠٠٠ إرتب أو ٨٨٠٠٠٠٠ إردب تقريباً، ثمنها باعتبار سعر الإردب ٣٥ قرشاً ٣٠٨٠٠٠ ج.م وهذا المبلغ هو قيمة الغلال التي كان يأخذها الرومان من مصر. ويمكننا من هذا الاستهلاك أن نقدّر عدد سكان روما في ذلك الحين، وطريقة ذلك أن المعتاد في مصر أن يستهلك كل شخص وبيبة قمح في الشهر (¼ إردب قمح)، فيكون عدد سكان تلك المدينة بناء على هذه القاعدة وعلى المدة والكمية السابقتين هو ١٣٢٠٠٠٠ نسمة.

ويرى ج. بالوش J. Beloch في كتابه «شعوب العالم اليوناني الروماني» (ص ٣١) أن كمية الغلال البالغ قدرها عشرين مليون مُدِّي التي ذكرها أوريليوس فكتور لم تصدرها مصر وحدها، بل صدرت من جميع البلاد التي وراء البحار.

الفصل الثالث

حكومة البيزانطيين

من سنة ٣٩٦م إلى ٦٤٠م

تكلّم رينيه Reynier (مصر في عهد الرومان ص ١٥٣) عن هذه الحكومة فقال:

أصدر جوستينيان Justinien مرسومًا يقضي بأن كمية الغلال التي على مصر أن ترسلها إلى القسطنطينية في عهد هذا الإمبراطور تكون ٨٠٠٠٠٠٠ إردب قمح، قيمتها باعتبار سعر الإردب ٣٥ قرشًا ٢٨٠٠٠٠٠ ج.م وهي قريبة كثيرًا من قيمة الغلال في الحكومة السابقة.

ويقضي المرسوم السالف على ما يظهر بتغريم من يتأخر في تحصيل الغلال بسبب الإهمال غرامة قدرها صوليد ذهب (جنيه مصري) عن كل ثلاثة أرداد يتأخر في تحصيلها. ا.هـ.

وقال في الصفحة ١٨٣:

كانت الضرائب في مصر ثقل وتكثر تبعًا لانخفاض النيل وارتفاعه؛ ولذلك كانت لا تستقر فيها على حال واحدة، ومن هنا كان من الجائز أن يحدث نقص في كمية الغلال المقررة على مصر للقسطنطينية وهي ٨٠٠٠٠٠٠ إردب، وكذلك في الكمية المقررة للإسكندرية، وكان على الحاكم عند ذاك أن يسد النقص بإعانات يطلبها من الأهالي، ثم يخصم قيمها من ضريبة النقد فيما بعد.

وكان يوجد هنالك تدابير لا مفر منها قد بلغت من الصرامة مبلغاً كبيراً، ومنشؤها ما كانت تبديه الحكومة البيزانطية من الاهتمام بمسألة توزيع المون في العاصمة، ولم تتناول هذه التدابير الضريبة الأخرى، أي ضريبة النقد التي كان الحاكم يتحمل وحده عبء مسئولية التأجيلات التي كان يمنحها في أوقات تحصيلها، حيث لم يكن هناك وقت محدد يتعين عند انقضائه حجز ما تأخر منها من ماله، وهذا التساهل في ضريبة النقد خفف عن الحاكم وطأة الشدة المتناهية في ضريبة الغلال، وجعله يستطيع سد نقص الغلال بلا عناء كبير، وذلك باستيلائه على إعانات من الأهالي، وبهذه الطريقة كان يدبر الوقت اللازم للاستيلاء على جميع المتأخرات، ولو حتمت عليه الحكومة تحصيل ضريبتى النقد والغلال في آن واحد لاستحال عليه القيام بذلك، بل كانت عندئذ لا تجد من يُقدم على الاضطلاع بأعباء الحكم في مصر، وكان الغرض من اتخاذ هذه الاحتياطات المتبانية كفالة تموين القسطنطينية، وقد منح لهذا السبب أيضاً ملتزم جمارك الإسكندرية الذي كان مكلفاً بدفع رسوم الشحن مبلغ ٨٠٠٠ صوليد ذهب؛ حتى لا يكون له أي عذر في تأخير ما يرسل من الغلال، ومع أن هذا المبلغ لم يخرج من خزانة جوستنيان، بل فرضه على مصر فرضاً فقد كان يقول عنه: إنه منحة عظيمة. اهـ.

وقالت الأنسة رويارد Ms. Rouillard في كتاب «إدارة مصر المدنية في عهد بيزانطة» (ص ١٢٠):

لقد حدّد قسطنطين في لائحة الحنطة كمية الغلال المقرّرة على مصر للقسطنطينية، وتولّى خلفاؤه في الحكم تنظيم إرسالها من بعده، والمرسوم رقم ١٣ وإن كان في الحقيقة لم يُحدث تغييراً يُذكر في إدارة التموين السنوي، إلا أنه يُفهم منه أن الضريبة المسماة «رسوم الشحن» وقدرها ٨٠٠٠٠٠ سو ذهب كانت مخصّصة لشحن كمية من القمح قدرها ٨٠٠٠٠٠٠٠، دون إيضاح نوع المكيال الذي قُدّر به هذا العدد، فهل هو إرتب أو مدي؟ يقول متياس جلزر Matthias Gelzer الذي أخذ برأي ممسن Mommsen: إن المكيال هنا هو الإرتب.

وي لوح أن المكيال المراد في المرسوم رقم ١٣ هو عين المكيال الذي كان يستعمله موظفو إدارة التموين السنوي في تقدير دخل الممولين من الغلال،

غير أنه يُؤخَذ من البيانات المسطَّرة على أوراق البردي أنهم كانوا يستعملون المدي في هذه الحالة، كما أن وكيل الكونت أمونيوس Ammonios الذي كان يدير أملاكه بطيبة، كان يكتال كمية القمح التي يوردها مزارعو أرض سيده بالإرتب حسب عادة البلاد، إلا أنه كان يحولها فيما بعدُ إلى المدي. لكن ألاَّ يظن أنه فعل ذلك ليكون على وفاق مع محصل التموين السنوي؟

إن ذلك لَمِن المحتمل، ومع هذا فإن حسابات وكيل أمونيوس لا تكفي وحدها مطلقاً أن تُتَّخَذ حجة على أن المدي كان الوحدة الرسمية المقرَّرة في مصر، لا سيما بعد أن عُلم من نصوص أخرى أن الموظفين أنفسهم كانوا يستعملون الإرتب، وأن الكيل المقصود في المرسوم رقم ١٣ هو بلا ريب الإرتب دون غيره.

وعلاوة على ما ذُكر فإن ثمانية ملايين الأرتب، أو بعبارة أخرى الأربعة والعشرين مليون مدي أقرب إلى الصواب من ثمانية ملايين من المدي، والدليل على صحة هذه النظرية هو أن مصر كانت في عهد الإمبراطورية الأولى ترسل إلى روما عشرين مليون مدي سنويًا.

ومن المستبعد كثيرًا أن يكون عواهل بيزانطة قد خففوا أعباء مصر عما كانت عليه أيام تبعيتها لروما، وبالأخص منهم جوستنيان الذي كان شغله الشاغل وهمُّه الوحيد جر كل ما استطاع من الفوائد من الولايات التابعة لإمبراطوريته.

ولقد وُجِدَت بيانات مضبوطة كُتِبَت على أوراق البردي يظهر أنها حجة دامغة في هذا الموضوع، وقد ورد في هذه الأوراق أن المنطقة التي قاعدتها أنطايو Antaiou كانت ترسل إلى الإسكندرية ٦١٦٧٤ إرتبًا سنويًا. وبما أنه كان يوجد حسبما هو مذكور في ملخصات جورج القبرسي Georges de Chypre زهاء ثمانين منطقة مصرية، فبناء على ما تقدَّم يمكننا الحصول على كمية الغلال التي كانت ترسلها مصر إلى القسطنطينية سنويًا بوجه التقريب، وذلك بضرب ٦١٦٧٤ إرتبًا في ٨٠ عدد المناطق؛ فينتج ٤٩٣٣٩٢٠ إرتبًا أو ١٤٨٠١٧٦٠ مُدِّيًا، ومن هنا يظهر أنه لا يجوز مطلقًا أن يخطر ببالنا أن رقم الثمانية ملايين المذكور بالمرسوم رقم ١٣ بيانًا لجملة الغلال المقرَّر إرسالها؛ يُقصد به المُدِّي.

وكانت إعانة الغلال التي فُرِضت على مصر وأُلزمت بتقديمها إلى إدارة التموين السنوي مقسّمة بين مصر العليا والسفلى وطيبة وأركايا وأغسطانيك، أما لوبية فكانت معفاة من هذه الإعانة. ا.هـ.

ونحن نرى أن رأي هذه المؤرخة صائب وسديد، وأن رقم ثمانية الملايين يُقصد به الإرتب بلا نزاع، وهذه الكمية تساوي أربعة وعشرين مليون مُدّي، وتعادل ١٦٠٠٠٠٠ إردب، أي ضعف ما ذكره رينيه، وبضرب هذا العدد في ٣٥ قرشًا ما يساويه الإردب ينتج ٥٦٠٠٠٠ ج.م.

ويكون لدينا إذن مبلغان متعلقان بهذا العصر وهما:

بناء على قول رينيه ٢٨٠٠٠٠ ج.م.

وبناء على قول الأنسة رويارد ٥٦٠٠٠٠ ج.م.

الفصل الرابع

الحكومة العربية

من سنة ٢٠هـ/٦٤١م إلى سنة ٩٢٢هـ/١٥١٦م

خلافة معاوية بن أبي سفيان سنة ٦٠هـ/٦٨٠م

هذا الخليفة هو أول خلفاء بني أمية بدمشق. قال اليعقوبي في تاريخه ج ٢ ص ٢٧٧:

وكان عمرو بن العاص يحمل منها إليه الشيء اليسير. اهـ.

ومن المحتمل أن معاوية لم يشأ أن يحاسبه حساباً دقيقاً؛ نظراً لما أداه له من الخدم الجليلة. ثم قال هذا المؤلف: فلما مات عمرو حُمِلَ المال إلى معاوية، فكان يفرق في الناس أعطياتهم، ويحمل إليه ألف دينار (٦٠٠٠٠٠ م.ج.م). اهـ.

خلافة هشام بن عبد الملك سنة ١٢٥هـ/٧٤٣م

هذا الخليفة هو عاشر خلفاء بني أمية بدمشق، وكان عامله على جباية مصر يُدعى عبيد الله بن الحباب، وهو رجل عُرف بمقدرته المالية، وهو الذي رآك أراضي مصر في عهد هذا الخليفة.

قال المقرئزي في خطفه ج ١ ص ٩٨:

انحطَّ خراج مصر بعدهما (أي بعد عمرو بن العاص وعبد الله بن سعد بن أبي سرح) لنمو الفساد مع الزمان، وسريان الخراب في أكثر الأرض ووقوع الحروب، فلم يجبها بنو أمية وخلفاء بني العباس إلا دون الثلاثة آلاف ألف (١٨٠٠٠٠٠ ج.م) ما خلا أيام هشام بن عبد الملك، فإنه وصَّى عبيد الله بن الحباب عامل مصر بالعمارة، فيقال إنه لم يظهر من خراج مصر بعد تناقصه كثرة إلا في وقتين أحدهما في خلافة هشام بن عبد الملك — إلى أن قال — والوقت الثاني في إمارة أحمد بن طولون. ا.هـ.

وأما المبالغ التي أخذت من مصر، فهناك ما قاله عنها المؤلفون: قال ابن خرداذبة في كتابه «المسالك والممالك» (ص ٨٣):

وجباها عبيد الله بن الحباب في أيام بني أمية ألفي ألف وسبعمئة ألف وثلاثة وعشرين ألفاً وثمانمئة وسبعة وثلاثين ديناراً (١٦٣٤٣٠٢ ج.م). ا.هـ.

وقال ابن رسته في كتابه «الأعلاق النفيسة» (ص ١١٨):

وجباها عبيد الله بن الحباب أيام بني أمية ألفي ألف وسبعمئة ألف وثمانمئة وسبعة وثلاثين ديناراً (١٦٢٠٥٠٢ ج.م). ا.هـ.

ونقل المقرئزي في خطفه ج ١ ص ٩٩ عن ابن خرداذبة قال:

ذكر ابن خرداذبة أن ابن الحباب جباها ألفي ألف وسبعمئة ألف وثلاثة وعشرين ألفاً وثمانمئة وسبعة وثلاثين ديناراً (١٦٣٤٣٠٢ ج.م)، وهذا وهم منه؛ فإن هذا القدر هو ما حمله إلى بيت المال بدمشق بعد إعطية أهل مصر وكلفها. ا.هـ.

فالمبلغ الذي ذكره هؤلاء المؤلفون ما هو إذن إلا قيمة ما أُرسِل إلى مركز الخلافة بدمشق.

خلافة مروان الثاني سنة ١٣٢هـ/٧٥٠م

هذا هو الثالث عشر من خلفاء بني أمية بدمشق، وكان يُلقَّب بالحمار؛ لأنه كان صبورًا على المتاعب واحتمال المشاق.

روى أسقف الأشمونين (تاريخ البطاركة ص ٢٠٥) في القسم السابع عشر من تاريخ الكنيسة وسيرة حياة الأنبا ميخائيل البطريرك السادس والأربعين، أنه في تقدير إيرادات مصر السنوية في نهاية خلافة مروان الحمار آخر خلفاء بني أمية، وإبتداء خلافة السفاح عبد الله العباسي، بلغ ما أُرسِل إلى بيت المال بدمشق بعد المصروفات ٢٠٠٠٠٠ دينار (١٢٠٠٠٠ ج.م).

خلافة المهدي بن المنصور سنة ١٦٩هـ/٧٨٥م

هذا الخليفة هو ثالث خلفاء بني العباس ببغداد.

قال أبو صالح الأرمي في تاريخه «الكنائس» (ص ٣١):

في سنة اثنتين وستين ومائة (٧٧٩م) في خلافة المهدي بن المنصور من العباسيين، عقد الخراج بمصر ألف ألف وثمانمائة ألف وثمانية وعشرين ألفًا وخمسمائة دينار (١٠٩٧١٠٠ ج.م). ا.هـ.

ومن الواضح البين أن هذا هو مبلغ الإتاوة، والدليل على ذلك أن المبلغ الذي أُرسِل من القطر في عهد الخليفة الآتي يزيد على هذا القدر.

خلافة هارون الرشيد سنة ١٩٣هـ/٨٠٩م

هو خامس خلفاء بني العباس ببغداد.

قال ابن خرداذبة في كتابه «المسالك والممالك» (ص ٨٤):

وحمل منها موسى بن عيسى (وكان عاملاً على مصر لهذا الخليفة) في دولة بني العباس ألفي ألف ومائة ألف وثمانين ألف دينار (١٣٠٨٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وردَّ ابن رسته في كتابه «الأعلاق النفيسة» (ص ١١٨) ما قاله المؤرخ السابق بنصه.

وذكر المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩ هذا القول أيضًا، لكنه زاد الأمر وضوحًا فقال:

وحمل منها (أي من مصر) موسى بن عيسى الهاشمي ألفي ألف ومائة ألف وثمانية ألف دينار (١٣٠٨٠٠٠ ج.م)؛ يعني بعد العطاء والمؤن وسائر الكلف. هـ.

خلافة المأمون سنة ٢١٨هـ/٨٣٣م

هذا الخليفة هو سابع خلفاء بني العباس ببغداد. قال ابن خلدون في تاريخه ج ١ ص ١٥٠:

وجد بخط أحمد بن محمد بن عبد الحميد عمل بما يحمل إلى بيت المال ببغداد أيام المأمون من جميع النواحي، نقلته من جراب الدولة (وقد ذكره مفصلاً).

ثم ذكر أمام مصر بالصفحة ١٥١ عما يُحْمَلُ منها إلى بيت المال ببغداد في العهد المذكور هذا المبلغ: ألف ألف دينار وتسعمائة ألف دينار وعشرين ألف دينار (١١٥٢٠٠٠ ج.م).

خلافة المقتدر بالله سنة ٣٢٠هـ/٩٣٢م

هذا هو الخليفة الثامن عشر من خلفاء بني العباس ببغداد.

قال قدامة بن جعفر في كتابه «الخراج وصنعة الكتابة» (ص ٢٣٩) بعد أن أبان الأعمال (الأقاليم) التي تتكون منها المملكة الإسلامية في عهده، ومقدار ما كان مفروضًا على كلٍّ منها إرساله إلى بيت المال ما نصه:

والذي قدّمناه من مبالغ الارتفاعات وما يرتفع بعض النواحي في هذا الوقت وينقص البعض نقصانًا لا نلتفت إليه ولا نعول عليه؛ لأنه إنما وقع بقلّة الضبط وإضاعة الحزم، والباقي المنوع منه فهذه سبيله أيضًا.

ثم أتى بخلصية لما ذكره، جاء فيها بالصفحة ٢٥١ أمام مصر والإسكندرية مبلغ ألفي ألف وخمسمائة ألف دينار (١٥٠٠٠٠٠ ج.م).

ولم يذكر قدامة اسم الخليفة الذي أُرسِل في عهده هذا المبلغ، وبما أن هذا المؤرخ توفي في عهد الخليفة المقتدر بالله في الفترة التي بين الأسرتين الطولونية والإخشيديّة، أيّ في الوقت الذي رجعت فيه مصر ولايةً تابعة للخلافة العباسية ببغداد بعد أن كانت مستقلة في عهد الأسرة الأولى؛ فنرى أن هذا المبلغ جُبي في عهد الخليفة المذكور.

الفصل الخامس

عصر العثمانيين

من سنة ٩٢٣هـ/١٥١٧م إلى ١٢١٣هـ/١٧٩٨م

لم يكن عندنا عندما كتبنا الأصل الفرنسي لكتابنا هذا عن مبلغ الإتاوة في هذا العصر سوى مصدرين، وقد عثرنا بعد ذلك على ثلاثة مصادر، اثنين منها يذكران الإيراد والإتاوة، والثالث خاص بالإتاوة فقط، ولم يكن عثورنا على هذه المصادر الجديدة في أثناء طبع هذه النسخة العربية في وقت واحد؛ ولذلك أثبتنا أحدها في قسم الإيرادات، وقاتنا ذُكر الآخر هناك؛ لأننا لم نهتد إليه إلا بعد الفراغ من طبعه، فلم نرَ بُدًا من إثباته هنا، وإليك هذه المصادر الخمسة:

(١) بيترو دلا فال Pietro Della Valle.

(٢) البكري.

(٣) كورنيل لي بران Corneil le Bruyn.

(٤) ماييه Maillet.

(٥) إستيف Estève.

أما بيترو دلا فال فيؤخذ من كتاب سياحته بمصر سنة ١٠٢٤هـ/١٦١٥م ج ٢ ص ١٣٨ و ١٣٩ أن إيراد مصر كان ٢٤٠٠٠٠٠ سيكان فنيسي بندقي (١١١٠٩٦٠ ج.م)، وأن هذا المبلغ ينقسم إلى أربعة أقسام متساوية، قسم للمحمل الشريف، وقسم للجيش المرابط بمصر، وقسم للباشا ومصرفاته الإدارية وغيرها، وقسم يُرسل إلى السلطان بالقسطنطينية.

وبناء على هذا يكون مبلغ الإيراد ٢٤٠٠٠٠٠٠ سيكان (١١١٠٩٦٠ ج.م)، ومبلغ الإتاوة ٦٠٠٠٠٠٠ سيكان (٢٧٧٧٤٠ ج.م).
وأما البكري فقال في كتابه «الكواكب السائرة» (ص ٢٢٩ و ٢٣٠):

سألت بعض كُتَّبة الديوان وغيره عن مبلغ خراج مصر في سنة خمس و ثلاثين وألف (١٦٢٦م)، فقال: ثمانى عشرة كرهة — مائة ألف — (١٨٠٠٠٠٠٠ دينار/١٠٨٠٠٠٠٠ ج.م)، منها يجهز للأبواب العثمانية بالديار الرومية ستمائة ألف دينار (٣٦٠٠٠٠٠ ج.م)، والباقي يُصَرَّف للحرمين الشريفين والصناجق بها والعساكر بها، فهذا خلاف ما يأتي للبكريكي بها من الخدم والتقدم من خيل وجمال وبغال وأقمشة وسكر، فنسأل الله تعالى أن يجعلها دار إسلام ليوم القيامة آمين. ا.هـ.

وعلى هذا يكون مبلغ الإتاوة ٦٠٠٠٠٠٠ دينار أو ٣٦٠٠٠٠٠ ج.م.
ويؤخذ من كتاب سياحة كورنيل لي بران سنة ١٠٩١هـ/١٦٨٠م ج ٢ ص ٧٢ أن سلطان تركيا كان يحصل من مصر مع شدة فقرها على إتاوة قدرها ٦٠٠٠٠٠٠ سيكان سنوياً، قيمة الواحد منها سبعة فرنكات (١٧٤٥٨٨ ج.م تقريباً).
وبناء على ذلك يكون مبلغ الإتاوة ٦٠٠٠٠٠٠ سيكان أو ١٧٤٥٨٨ ج.م تقريباً.
وقال ماييه الذي كان قنصلاً لفرنسا في مصر زهاء أربعين عاماً في النصف الثاني من القرن السابع عشر في مؤلفه ج ٢ ص ١٥٧ في وصفه مصر:

يحكم مصر اليوم موظف برتبة باشا مبعوث من قبل السلطان، ويُعيَّن هذا الباشا لمدة لا تزيد عن عام، ومع ذلك فقد جرت العادة أن يستمر الولاة في وظائفهم ثلاثة أعوام، بل أربعة، كما أنه يوجد منهم من بقي عاماً أو عامين فقط.

وهذه الولاية هي أضخم ولايات الإمبراطورية العثمانية؛ ولذلك لا تُنزل إلا بدفع مبالغ طائلة، ولا بد للوالي الذي يُعيَّن لمصر أن يكون مستعداً لبذل نفقة من أربعمائة ألف إلى خمسمائة ألف ريال قبل أن يصل إلى القاهرة المقر المعتاد لسكنه، وأن يُقدِّم فوق ذلك هدايا تزيد قيمتها على مائة ألف ريال عن كل سنة يمكثها في وظيفته.

وأعباء هذه الولاية كانت كذلك باهظة جدًّا، فالوالي كان مكلفًا بأن يرسل إلى السلطان ستمائة ألف ريال في كل سنة، وكانت هذه النقود التي يسمونها الخزنة تُرسل إلى القسطنطينية بَرًّا بمصروفات جسيمة على نفقة الوالي، وكان عليه أيضًا أن يُرسل إلى السراي في كل سنة مقدارًا من السكر والبن والشراب والأرز، وسلعًا أخرى كثيرة لا تقل قيمتها التي كانت تدفع دومًا نقدًا عن ستمائة ألف ريال، هذا غير نفقات المحمل الذي كان يوجَّهه الخليفة إلى مكة كل عام، ومائة ألف ريال يُرسلها إلى هذه المدينة ومثلها إلى دمشق؛ لتُنْفَق على القافلة التي ترافق المحمل إلى بلاد العرب.

ولإيفاء هذه المطالب كلها ودفع مرتبات الجيوش التي ترابط في مصر من قِبَل الباب العالي، يستولي الوالي على كافة أنواع الإيرادات، وهي إيرادات ضخمة جدًّا قد تبلغ قيمتها إذا روعيت طرق الاقتصاد أكثر من اثني عشر مليونًا، غير ما يُنْفَق على الجيوش، ومن هنا يُفهم بسهولة أن مصر تدرُّ على الوالي من الدخل أكثر مما تدرُّ على السلطان، وبالأخص إذا داهم القطر الطاعون، فإنه عند ذلك تجمع الحكومة مبالغ طائلة في مدى الثلاثة أو الأربعة الأشهر التي اعتاد الوباء أن يمكثها في وادي النيل، فقد يبلغ دخله في يوم واحد من مائتي ألف إلى ثلاثمائة ألف ريال بسبب وفاة أشخاص يمتلكون قرى؛ لأن قوانين الحكومة تقضي برجوع ملكية هذه القرى إلى الخليفة بعد وفاة أصحابها، فيتذرع الوالي بهذا القانون للاستيلاء عليها لنفسه، ويستدرُّ منها أموالًا عظيمة. وقد يحدث في أسابيع أن تُباع العين الواحدة ثلاث مرات بل أربعًا، بسبب معالجة الموت لمن يبتاعونها الواحد تلو الآخر. اهـ.

ويُستخلص من وصف مايبه أن المبالغ التي كانت تُرسلها مصر إلى القسطنطينية أو تأخذها هذه منها هي:

٦٠٠٠٠٠ ريال	تُرسل نقدًا
٦٠٠٠٠٠ ريال	قيمة سلع وأمتعة تُرسل عينًا
١٠٠٠٠٠ ريال	تُرسل إلى دمشق

ويكون مجموع ذلك ١٣٠٠٠٠٠٠ ريال، أو بعبارة أخرى ٢٦٠٠٠٠ ج.م. أما نفقة المحمل ومائة ألف الريال الأخرى، فلا وجه لإضافتها إلى المبلغ السابق؛ لأنها كانت تُصَرَف باسم مصر ولحسابها. وقال إستيف في الصفحة ٣٩٦:

إن النقود التي كانت تُسَمَّى الخزنة كانت تُرسل في أول الأمر إلى القسطنطينية باحتفال مهيب.

وإليك ما رواه لنا عن الترتيبات التي وضعها لذلك السلطان سليمان قال:

قرّر هذا السلطان أن يقوم واحد من الأربعة والعشرين بيكاً بإحضار إتاوة مصر إلى مقر الخلافة، وأن يُلقَّب هذا البيك بأمر الخزنة، وأن يُوضَع تحت تصرّفه للمحافظة عليها سردار وشرذمة من الجند تُنتخب من فرق الجيش السبع.

ومتى تم تحصيل الأموال يتوجه الروزنامجي إلى الباشا ومعه مبالغ الخزنة، وفي اليوم المقرّر لتسليمها إلى أمير الخزنة يجتمع في القلعة رؤساء الوجاقات والبكوات والقاضي وجميع كبار موظفي الحكومة، فيُعَين الصراف وهو كاتب الخزنة عدد النقود ونوعها، وشاغل هذه الوظيفة يكون إسرائيلياً دائماً، وبعد أن يُوقَّع الباشا والروزنامجي على الأوراق المبينة بها النقود تُوضَع في صناديق مغطاة بالجلد، ثم يسلمها الباشا إلى أمير الخزنة، فيُعطيه مستنداً بها.

وفي أثناء وضع الصناديق على ظهور الإبل المُعدّة لحملها، يخلع الباشا على أمير الخزنة حلة من الفراء الأسود فاخرة، وعلى الروزنامجي كذلك خلعة من الفراء الأسود إلا أنها أقل قيمة من تلك، ثم يوزع القفاطين على السردار المكلف بقيادة الحرس، ويجتمع البكوات والوجاقات عند سفر أمير الخزنة، ويحيطون به في موكب فخم أثناء مروره بالقاهرة، ويرافقونه إلى العادلية، وهي مكان بين القبة وبركة الحج، ويعلن من ليلة يوم سفره عن هذا الاحتفال بواسطة الألعاب النارية في العادلية، وكذلك بتواتر إطلاق المدافع حتى وقت السفر، ويسير أمير الخزنة إلى القسطنطينية ماراً بدمشق.

وقد وجه السلطان سليمان نظره إلى جميع التفصيلات الخاصة بسفر الخزنة، حتى إنه عيّن ما يجب صرفه في نقلها وابتياح ما يلزمها من الصناديق والأكياس والجلود والسجاجيد لتغطيتها. ا.هـ.

ويظهر أن هذه الطريقة بطلت بمرور الزمن، وبما أصاب الدولة العثمانية من الوهن، والدليل على ذلك ما رواه إستيف بالصفحة ٣٩٧ إذ قال:

قبل مجيء الفرنسيين مصر كان الباب العالي لا يحصل على شيء من إتاوتها، إلا إذا أرسل إلى القاهرة أحد الأتوات خصيصةً لذلك، وكان هذا الأغا لا يُبعث إلا مرة واحدة في كل ثلاث سنين، ليتسلم ما قد تجمع للدولة من الإتاوة في هذه المدة، وكان لا يُؤبّه له في حضوره وسفره، بل غاية ما هنالك أن الباشا يُسلّمه في حضرة القاضي فقط النقود والأوراق الخاصة بالخبزنة، وعلى الأغا أن يتخذ جميع الاحتياطات التي تكفل له الرجوع إلى القسطنطينية سالمًا. ا.هـ.

وقال إستيف في الصفحة ٣٦٧ عند تلخيصه دخل السلطان:

إن القواعد المرعية في الإدارة العثمانية المالية تختلف عن القواعد الجاري العمل بموجبها في فرنسا، ففي هذه تُرسل إيرادات الحكومة كلها إلى الخزانة العمومية، أما الحكومة العثمانية فلا يدخل خزانتها إلا المبالغ المخصّصة لبعض المصروفات والأموال المدخرة. والجباية موكول أمرها إلى الولاية وكبار الملتزمين، ولا يهتم لها السلطان إلا بقدر ما يحصل على المطلوب له منهم، وما يتبقى بعد إيفاء هذا المطلوب وبعد المصروفات التي ألقاها على كاهلهم يصير حقًا مكتسبًا لهؤلاء.

ويؤخذ من ملخص البيانات المختلفة التي ذكرناها لإيضاح جميع الضرائب التي على مصر أن إيراد السلطان ينحصر في الإتاوة. ا.هـ.

وهذه الإتاوة كانت تبلغ حسبما روى إستيف ٤١١٤٧٠٠ فرنك (١٥٨٧٢٥ ج.م)، وكان يُؤخذ جزء منها لبعض مصروفات خاصة بالحضرة السلطانية، غير أن المبلغ المذكور كان يُعتبر برمته قيمة الإتاوة المفروضة على مصر للقسطنطينية.

وبناءً على ما تقدّم يكون لدينا عن هذا العصر خمسة مبالغ للإتاوة هي:

- (١) بيترو دلا فال سنة ١٦١٥ م ٢٧٧٧٤٠ ج.م.
- (٢) البكري سنة ١٦٢٦ م ٣٦٠٠٠٠ ج.م.
- (٣) كورنيل لي بران سنة ١٦٨٠ م ١٧٤٥٨٨ ج.م تقريباً.
- (٤) ماييه في النصف الثاني من القرن السابع عشر ٢٦٠٠٠٠ ج.م.
- (٥) إستيف في القرن الثامن عشر ١٥٨٧٢٥ ج.م.

الإتاوة في عهد الأسرة المحمدية العلوية من سنة ١٨٠٥ م إلى الآن

اختلفت الإتاوة التي ترسلها مصر إلى الحكومة العثمانية في عهد الأسرة المحمدية العلوية، ففي أوائل عهد محمد علي كان مبلغها ضئيلاً متفقاً مع إيراد مصر في ذلك الحين.

وذكر مانجان في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ١ ص ١٥٤) أنها كانت سنة ١٨٣٣ م ١٢٠٠٠ كيس مصري (٦٠٠٠٠ ج.م).

وفي سنة ١٨٤١ م لما مُنح محمد علي ولاية مصر على أن تكون من بعده للأكبر فالأكبر من ذريته بالفرمان المؤرّخ في ١٣ فبراير سنة ١٨٤١، كان من بين مواد هذا الفرمان أن ربع المتحصل من الرسوم الجمركية وباقي الضرائب يُرسل إلى الخزانة الشاهانية — بدون تحديد هذا الربع بمبلغ معيّن.

ثم عُيّن في فرمان أول يونيو سنة ١٨٤١ الذي جاء مؤيداً للفرمان السابق، فكان ٨٠٠٠٠ كيس عثماني (٣٥٤٦٨٨ ج.م).

وبقيت هذه الإتاوة كما هي في عهد عباس الأول وسعيد وأوائل عهد إسماعيل، إلى أن جاء الفرمان الذي تعدلت فيه قاعدة توارث الولاية المصرية، وأعطيت مصر فيه بعض الامتيازات، وأضيفت إلى حكومتها جهات مصوع وسواكن والتاكة فزادت الإتاوة فيه ابتداءً من شهر المحرم سنة ١٢٨٣ (١٦ مايو سنة ١٨٦٦) من ٨٠٠٠٠ كيس إلى ١٥٠٠٠٠ كيس عثماني؛ أي ٧٥٠٠٠٠ ليرة عثمانية سنوياً، وهذا المبلغ يساوي ٦٦٥٠٤٠ ج.م.

وفي أول يوليو سنة ١٨٧٥ أُضيف إلى هذا المبلغ ١٣٣٦٥ ج.م في مقابل تنازل الدولة العلية للخديوية المصرية عن مدينة زيلع وملحقاتها، فأصبح مبلغ الإتاوة ٦٧٨٤٠٥ ج.م.

وقد ظل هذا المبلغ بدون تغيير إلى سنة ١٨٨٩م، حيث أوقف دفع إتاوة زيلع، فرجع مبلغ الإتاوة إلى ما كان عليه (٦٦٥٠٤٠ ج.م)، وبقي كذلك إلى الآن رغم انسلاخ مصر عن الدولة العثمانية وتوقفها عن دفعه لهذا السبب؛ لأن الدولة العثمانية تنازلت عنه لدائيتها إلى مدة معينة، ووافقت مصر على هذا التنازل، فحكمت عليها المحكمة المختلطة باستمرار دفعه لهؤلاء الدائنين إلى انتهاء هذه المدة.

إجمال عام لقسم الإتاوة

والجدول الآتي يبيِّن المبالغ التي أُخِذت من مصر في عهود حكومات الدول التي حكمتها بالتعاقب:

الإتاوة بالجنيهات المصرية	الحكومة
١٦١٠٢٧	حكومة الفرس
٣٠٨٠٠٠	حكومة الرومان
٢٨٠٠٠٠	حكومة البيزنطيين: نقلًا عن رينيه في القرن السادس
٥٦٠٠٠٠	نقلًا عن الأنسة رويارد في القرن السادس
	حكومة العرب
٦٠٠٠٠٠	خلافة معاوية
١٦٣٤٣٠٢	خلافة هشام
١٢٠٠٠٠	خلافة مروان الثاني
١٠٩٧١٠٠	خلافة المهدي
١٣٠٨٠٠٠	خلافة هارون الرشيد
١١٥٢٠٠٠	خلافة المأمون
١٥٠٠٠٠٠	خلافة المقتدر بالله
	حكومة العثمانيين
٢٧٧٧٤٠	نقلًا عن بيترو دلاً فال سنة ١٦١٥م
٣٦٠٠٠٠	نقلًا عن البكري سنة ١٦٢٦م
١٧٤٥٨٨	نقلًا عن كورنيل لي بران سنة ١٦٨٠م

الإتاوة بالجنيهات المصرية	الحكومة
٢٦٠٠٠٠	نقلًا عن ماييه في القرن السابع عشر
١٥٨٧٢٥	نقلًا عن إستيف في القرن الثامن عشر
	الأسرة المحمدية العلوية
٦٠٠٠٠	الوالي محمد علي في سنة ١٨٢٣ م
٣٥٤٦٨٨	الوالي محمد علي في سنة ١٨٤١ م
٦٦٥٠٤٠	الخدوي إسماعيل في سنة ١٨٦٦ م
٦٧٨٤٠٥	الخدوي إسماعيل في سنة ١٨٧٥ م
٦٦٥٠٤٠	من سنة ١٨٨٩ إلى الآن

القسم الثالث

الخراج والمساحة المفروض عليها

الفصل الأول

عصر الفراعنة

إذا استثنينا ما ذكره مؤلفو العرب عن هذا العصر، نجد أن التاريخ لا يذكر لنا — كما هو الحال في قسم الإيرادات — أي رقم نهدي منه إلى معرفة ما كان مفروضًا على مصر من الخراج في هذا العهد، ولا إلى معرفة المساحة المفروض عليها، ومع كلِّ فسنحاول استخراج ذلك مما أورده المؤلفون في هذا الصدد:

قال هيرودوت في المجلد الثاني الفقرة ١٠٩ عند الكلام على توزيع عموم الأراضي في عهد سيزوستريس:^١

وقص عليَّ الكهنة أيضًا أن هذا الملك قَسَم القَطْرَ بين جميع الأهالي، فأعطى كلاً منهم بالتساوي مربعًا من الأرض، واتخذ هذه القسمة أساسًا لتقدير دخله، وتحديد ما يصيب كل واحد من الممولين من الخراج سنويًا، فإذا جرف النيل جانبًا من أرض أحد الأهالي ذهب هذا ورفع أمره إلى الملك، وعندئذٍ يرسل سيزوستريس مفتشين لقياس الأرض، ومعرفة ما نقص منها حتى يمكن تخفيض الخراج وجعله مناسبًا لما بقي منها، ويظهر أن فن الهندسة اخترع في ذاك الوقت، وانتقل من مصر إلى بلاد اليونان. ا.هـ.

ومما يُؤسف له أن هيرودوت لم يذكر مساحة المربع الذي خُصَّ به كل شخص من الأهالي، كما فعل مع رجال الجندية، ولم يذكر كذلك قيمة الخراج الذي كانوا يؤدونه. أما رجال الجندية فقد قال بصددهم في المجلد الثاني الفقرة ١٦٨:

^١ ويقال له أيضًا رمسيس الثاني، خلف والده سيتي الأول في الحكم حوالي عام ١٢٣٠ ق.م ومات ما بين سنة ١٢٧٠ و١٢٦٠ ق.م.

ومنح رجال الحرب الامتيازات الآتية، ولم يمنح غيرهم من المصريين نظريها، اللهم إلا الكهنة.

خَصَّ كل واحد من أولئك بملكية اثني عشر أرباناً arpent من الأراضي الخصبة معفاة من الضرائب، والأربان المصري عبارة عن مربع ضلعه مائة ذراع، وهذا الذراع هو نفس الذراع المستعمل في ساموس. ا.هـ.

أما استرابون فقد تناول في الجزء السابع عشر من مؤلفه الفقرة ٢ الكلام على القُطر المصري من حيث نظامه البديع ويُسره، فقال:

كان المصريون المقيمون في بلادهم الشهيرة للغاية يكوّنون حكومة نظامية تمتدنية لدرجة أن معاهدها العلمية كانت مضرّباً للأمثال وأنموذجاً يُنسخ على منواله، ولقد يُسرُّ المرء حينما يعلم أن هؤلاء القوم استطاعوا بتقسيم الأرض والسكان تقسيماً مبنياً على الفطنة والذكاء، وبإدارتهم المقامة على اليقظة والحذر؛ أن يحصلوا على أوفر نصيب يمكن الحصول عليه من الكنوز الطبيعية للأرض التي يعيشون عليها.

ومن المعلوم أن المصريين بعد أن نصبوا عليهم ملكاً انقسموا إلى ثلاث طبقات: طبقة الجندية، وطبقة المزارعين والصناع، وطبقة الكهنة. وقد اختصّت هذه الطبقة الأخيرة بكل ما يتعلق بالأمر الدينية، وانحصرت مهمة الطبقتين الأخرين في المحافظة على المصالح الدنيوية المحضة؛ فطبقة الجند كانت تحافظ على هذه المصالح في زمن الحرب، والطبقة الثانية كانت تحافظ عليها في زمن السلم بعكوفها على الأعمال الزراعية والصناعات الأخرى، وكانت هاتان الطبقتان مكفّتين فوق ذلك بأن تدفعا للملوك بطُرق منظمّة إيرادات بصفة ضرائب. أما الكهنة فكانوا لا يعملون شيئاً أكثر من اختصاصات وظائفهم، اللهم إلا دراسة الفلسفة وعلم الفلك ومسامرة الملوك.

وقسّمت مصر أولاً إلى أقسام إدارية، عشرة بمصر العليا، وعشرة بمصر السفلى (الدلتا)، وستة عشر بمصر الوسطى. ويزعم بعض المؤلفين أن عدد هذه الأقسام كان مساوياً لعدد قاعات قصر التيه (لابرتنا)، لكن فاتهم أن عدد قاعاته كان أقل بكثير من عدد هذه الأقسام وهو ٣٦، ثم جُرّئت الأقسام تجزئات مختلفة جُرّئ معظمها إلى نواحٍ toparchis، وجُرّئت هذه النواحي

بدورها إلى جهات صغيرة، وهكذا دواليك إلى الأورو (aroure ١٨ سهماً ١٥ قيراطاً)، ورُبَّ سائلٍ يسأل ما الذي أوجب هذا التقسيم المُحكَم الدقيق؟ فالجواب على ذلك هو أن فيضانات النيل كانت تُحدث باستمرار حيرة وارتباكاً في حدود الأملاك بجرفها لها تارة، وبزيادة مساحتها تارة أخرى، وطوراً بتغييرها أوضاع أرض هذا، وإزالتها معالم أرض ذاك، مما كان يستدعي دوماً إعادة قياس الحقول ومسحها، حتى إنه ليقال إن هذا العمل هو الذي أنشأ عند المصريين فن الهندسة، كما أنشأت الضرورة عند الفينيقيين علم الحساب لاحتياجهم إليه في تجارتهم البحرية. وتقسيم السكان إلى ثلاث طبقات سرى بطبيعته إلى كل مركز، كما هو الحال في كل قسم من أقسام المملكة.

وإليك بيان التدابير العجيبة التي كانت تُتخذُ حيال النيل، ومنها يستطيع الإنسان أن يحكم بأن المصريين تغلبوا بقوة الفن على الطبيعة؛ ذلك أن زيادة المحصول ترتبط بزيادة الفيضان ارتباطاً مباشراً، فكلما ارتفع منسوب الفيضان زاد مسطح الأراضي التي يعلوها الماء، ومع ذلك فقد حدث أكثر من مرة أن الفن سد نقص الطبيعة، وتوصَّلَ بواسطة حفر الترعة وعمل الجسور أن يجعل المياه تغمر في أقل الفيضانات وأردئها نفس المسطحات التي كانت تغمرها في أكبر الفيضانات وأحسنها. اهـ.

وقال ماسبيرو Maspero في المجلد الأول من «تاريخ شعوب الشرق القديم» (ص ٣٢٧):

إن حالة الفلاح الذي لا يملك أطيائاً في الزمن القديم تُماثل حالته في عصرنا الحاضر، فبعضهم كان لا يمتلك من حطام الدنيا سوى كوخ من الطين لا يسع غير الرجل وزوجه، وكان يعمل في المزرعة باليومية أو السنوية، والبعض كان يندفع فيستأجر أطيان عين من الأعيان أو جندي من جيرانه، ومن اشتروا أرضاً لم ينتفعوا بغير ريعها، وهؤلاء هم أسعد الجميع حظاً، أما ملكية أراضيهم فتبقى بأسرها في يد فرعون في البداية، ثم تنتقل منها إلى أيدي الملتزمين المدنيين أو الكهنوتيين، وكان في إمكان هؤلاء أن يتصرفوا فيها بطريق الوصاية أو الهبة أو البيع، وشراء غيرها بلا معارضة، وكانوا يؤدون غير العوائد الشخصية ضريبة عقارية بنسبة مساحة أراضيهم ونوع تربتها، ولم ينسب الأقدمون

بجمعهم اختراع علم الهندسة إلى المصريين عفوًا، فمداومة النيل على جرف الأراضي وتنقل مجراه وسهولة محوه لعلامات حدود الحقول، وتغييره أوضاع بعض نواح برمتها في مدى فصل صيف واحد؛ كل ذلك اضطرهم منذ بزغت شمس العصور القديمة أن يدققوا ويتحرّوا مساحة الأرض التي تطعمهم خيراتها، فكانوا يقيسون أراضي كل مدينة وكل قسم مرارًا وتكرارًا، ثم تضم الإدارة الملكية عمليات القياس هذه إلى بعضها وتنسقها، وبذلك يتمكن فرعون من أن يعرف بالتدقيق مساحة ولاياته. والوحدة التي كانت مستعملة في المقاس هي الأور، وهو عبارة عن مربع طول أحد أضلعه مائة ذراع، ويعادل ثمانية وعشرين آرًا^٢ تقريبًا، وكان يشغل عدد عديد من الكتّبة والمساحين بلا انقطاع في مراجعة المساحة القديمة وإعادتها، وتقييد كل تغيير يطرأ في سجلات الحكومة، وكان يقام عند حدود كل عقار خط من القوائم يُكتَب عليه في أغلب الأوقات اسم المالك الأخير وتاريخ آخر تحديد عمل. ومتى تمَّ كلُّ ذلك يُطلق على العقار اسم علم حتى لكانه شخص حي مستقل، وكان هذا الاسم ينمُّ إما عن طبيعة الأرض أو موقعها، أو إحدى العوارض الطبيعية التي تميّزها، مثل بحيرة الجنوب أو المرج الشرقي أو الجزيرة الخضراء أو بركة الصيادين أو غابة الصفصاف أو الكروم أو عريش العنب أو أرض الجميز. وهذه الأسماء تبقى علمًا على مسمياتها أجيالًا، فلا البيع ولا القسمة ولا الثورات ولا تغير الأسر المالكة تستطيع أن تصيّر هذه الأسماء نسيًا منسيًا. أما مصلحة المساحة فتقيّد في سجلاتها اسم العقار واسم مالكه وأسماء الملاك الواقعة أطيانهم على حدوده، ومحتويات ذلك العقار وطبيعة أرضه، وتُكتَب المساحة التقريبية بالأذرع للأراضي الرملية والمستنقعات والبرك والترع، وغابات النخيل والحدائق والبساتين والكروم، والأراضي الصالحة لزراعة القمح، وتقسم هذه الأراضي الأخيرة أيضًا إلى جملة أنواع، ويراعى في قسمتها الأرض التي يغمرها ماء النيل بانتظام سنويًا، والتي لا تغمرها المياه حتى في أكبر الفيضانات، فتروى ريًا صناعيًا بواسطة آلاتٍ قد تتكلّف كثيرًا أو قليلًا،

^٢ الأر يساوي مائة متر مربع.

وهذه كلها مستندات يعتمد عليها الكَنَبَة ويتخذونها أُسُسًا في تقدير الخراج بالعشر، وكل الأحوال تحمل على الظن بأنه كان يُؤخذ من المحصول قبل حصيده.

ولكن هذا المحصول كان لا يستقر على حالة واحدة، فكان يزيد وينقص حسب الفيضان السنوي، وكانت تطوراته تتبع بدقة حسابية سواء زاد هذا الفيضان عن الحد اللازم أم قلَّ عنه، وعلى ذلك كان ينقص الخراج بغتة، وقد يتلاشى بالمرة عندما يبلغ الفيضان الحد الأدنى. وبلغ من الاهتمام بالنيل أن أقام الملك في عاصمة ملكه والأعيان في قطائعهم مقاييس يتبينون منها يوميًا ارتفاعه وانخفاضه، خصوصًا في أسابيع التحريق، وكان يحمل الرُّسل أنباءه في أرجاء القطر المصري، فكان الشعب دوماً على علمٍ بمجرى الأمور بطريقة منظمّة، وكان يأخذ احتياطاته في الحال، ويعلم ما سيؤول إليه أمره في نهاية العام، ويتمكّن من معرفة ما يجب عليه دفعه بوجه التقريب.

ومن الوجهة النظرية كانت تربط جباية العشور على الأراضي التي تغمرها المياه بالفعل، وهذه محصولها لا يكون دوماً على حالة واحدة، أما عملياً فكان هذا الخراج يُؤدّى بحسب متوسط السنين السالفة، بعد أن يُستبعد من هذا المتوسط قدر معين لا يحددونه إلا في الظروف الشاذة. ويشترط للخروج عن هذه القاعدة وتخفيض الخراج أن يكون المحصول بلغ الغاية في الانحطاط، وكانت تستوي الحكومة القديمة والمعاصرة في النفور من التنازل عن أي شيء من الخراج مهما صغر، فتحتم دفع هذه الضريبة من محاصيل الأطنان إما قمحاً أو ذرة أو فولاً أو غير ذلك، وكانت هذه المحاصيل تكس أداساً في المستودعات. والظاهر أن خصم العشر ليس بالشيء الكثير بالنسبة إلى مجموع المحصول، وأن أفقر فلاح كانت حالته تسمح له بأن يدفع ما عليه بلا عناء. اهـ.

ويُستنتج مما ذكره هؤلاء المؤلفون أنه كان يوجد في مصر في عهد الفراعنة مصلحة مساحة بلغت الغاية في النظام، إلا أننا مع الأسف لم تصلنا تفاصيل ترتيبها، أما ما روه لنا عن المنازعات التي كانت تقع بين الأهالي بشأن الأرض، فهي هي بعينها الحاصلة الآن، ولم يغيّر من طبيعتها شيئاً مروراً أربعة أو خمسة آلاف سنة.

أما المربع الذي ورّعه سيزوستريس على كل ساكن من ساكني ديار مصر، حسبما روى هيرودوت (والأقرب إلى الصواب أنه ورّعه على كل أسرة لا على كل ساكن)، فكان

الأرور على رأي ماسبيرو، وهو عبارة عن مربع طول كل ضلع منه مائة ذراع. ولما كان الذراع يساوي ٥٢٥ مليمترًا، فيكون مسطح الأرور ٢٧٥٦,٢٥ مترًا مربعًا، أي ١٨ سهمًا و ١٥ قيراطًا.

وأما ضريبة الخراج بنسبة العشر كما روى ماسبيرو، فيلوح أن هذه النسبة نسبة معقولة، وهذا هو رأي لمبروزو بعينه (راجع كتاب مباحث في الاقتصاد السياسي بمصر في عهد اللاجيديين ص ٣٩٣)؛ إذ حدّد هذه الضريبة بنفس هذه النسبة أيضًا، ثم قال في ص ٢٨٩:

وفوق ذلك فقد تغيّرت الضريبة على ممر الدهور وتبدّل الأحوال، ولكن الذي بقي ثابتًا على حاله ولم يتغيّر هي قواعد ترتيب ضريبة الخراج، وقد اتبع البطالسة نفس هذه القواعد إلا أنهم نظموها. ا.هـ.

واستدل على صحة روايته بأن ذكر في ص ٢٩٣ نقلًا عن لترن (المجموعة الأولى ص ٢٩٥) أن كتابة حجر رشيد (عام ١٩٦ ق.م) تنبئ بأن الحكومة كانت تأخذ إرتبًا عن كل مساحة قدرها «أرور» من الأطيان المخصصة للزراعة، وحددت هذه النسبة بجزء واحد من خمسة عشر جزءًا من محصول الأطيان الجيدة، واستخلص من ذلك أن الأراضي التي لم تبلغ مبلغًا كبيرًا في الجودة كانت تدفع العشر. ولما كانت ضريبة العشر معقولة، فللوقوف الآن على مبلغ الخراج يتعيّن علينا أن نحدّد ما يأتي:

(١) مساحة الأرض المزروعة.

(٢) المحصول.

(٣) عدد السكان.

المبحث الأول

إن المساحة المزروعة في مصر كانت في الزمن القديم كما هي الآن محصورة بين صحراء العرب من الشرق وصحراء لوبية من الغرب، فهي لم يطرأ عليها تغيير منذ تكوينها، أما الذي طرأ عليه التغيير فهو السطح المزروع فعلاً، وقوة الإنتاج فيه، فكلما هذين كثر

أو قل، وقوي أو اضمحل تبعًا للعناية أو الإهمال في أمر إنشاء الترع وصيانتها، وبالتبعية أيضًا للسكان من حيث زيادتهم أو قلتهم.

والمساحة المعدّة للزراعة بالفعل الآن هي ٥٦١٥٧٠٠ فدان، وجميع هذه المساحة — وهي بلا مراء أخصب أراضي مصر — كانت مزروعة في الأزمان القديمة، بل كان المزروع في تلك الأزمان أكثر من هذه المساحة، وينبغي ألا يخامرنا أقل شك في ذلك، وأنصع برهان عليه الأكوام الكثيرة في شمال الدلتا التي هي أطلال مدن كانت في العصور الغابرة منتشرة في تلك الناحية، وهذه المنطقة كانت أقل خصبًا في الزمن السالف من الأرض المعدة للزرع الآن بلا ريب، والبرهان على قلة خصبها هو أن سكانها جلوا عنها في مقدمة المناطق التي نزع عنها أهلها. فوجود هذه التلال فيها برهان قاطع على أنها كانت مزروعة، وإلا ما استطاع ديار أن يقطنها، ولكانت كما هي الآن غير مسكونة، فهذا الجزء القاحل والخالى الآن من الزرع والضرع كان إذن في العصور الماضية مزروعًا، وكان بالضرورة ينتج ما يفي بحاجات عدد كبير من السكان.

ومما يجب ألا يغيب عن الأذهان وأن يوضع نصب الأعين، وجود كثير من المناطق في القطر المصري الآن عدد سكانها أقل مما يجب أن يكون، حتى يصبح في حيز الاستطاعة القيام بزرعها بصفة مرضية. فلو لم يكن السكان في العصور المنصرمة كانوا أكثر عددًا منهم الآن لما كان هنالك حاجة لفلاحة المنطقعة القاحلة السالف ذكرها، وفوق ذلك كان هؤلاء السكان لقلتهم يعجزون عن تهيئة هذه المنطقة وزرعها، وهذا البرهان الذي سقناه على أن عدد السكان في تلك الأزمان كان أكثر منهم في عصرنا هذا غير قابل للجدل.

أما عدد الأقدنة التي كانت تُزرع في الأيام الخالية فلا نطن أننا مبالغون إذا قدرناه بستة ملايين فدان، بضم ٣٨٤٣٠٠ فدان إلى الـ ٥٦١٥٧٠٠ فدان المزروعة الآن، لتكون الستة ملايين عددًا إجماليًا بصرف النظر عن الكسور التي لا يخلو منها الحال عادة.

هذا هو مقدار كمية الأقدنة التي كانت تُزرع في الأزمنة الفرعونية.

أما جملة مسطح الأراضي الصالحة للزراعة في القطر المصري فهي ٧٣٠٠٠٠٠٠

فدان، يُحدّف منها مسطح البحيرات الآتية:

بحيرة مريوط	٩٠٠٠٠ فدان
بحيرة أبي قير	٣٥٠٠٠ فدان
بحيرة إدكو	٣٥٠٠٠ فدان
بحيرة البرلس	١٤٠٠٠٠ فدان
بحيرة المنزلة	٤٠٠٠٠٠ فدان
الجملة	٧٠٠٠٠٠ فدان

وهذه البحيرات كلها في شمال الدلتا، وكانت على ممر العصور والدهور بحيرات، فبحيرة مريوط روى لنا وصفها استرابون (المجلد السابع عشر، الفقرة السابعة) باسم مريوطس، وبحيرتا أبي قير وإدكو ووجدتا كما هما على الدوام، وبحيرة البرلس تكلم عنها هيرودوت (الجزء الثاني، الفقرة ١٥٦) فقال إنها بحيرة واسعة الأرجاء عميقة القاع، ويوجد في وسطها معبد أبلون Appollon في جزيرة قُرب مدينة بوتو (أبتوا الحالية)، وبحيرة المنزلة قص لنا عنها استرابون (المجلد ١٧، الفقرة ٢٠) فقال إنها بحيرة كبيرة فوق مصبي فرعي النيل المنديزي والتانيتي، ثم ذكر في «الفقرة ٢١» أنه يوجد سلسلة بحيرات ومستنقعات بين مصبي الفرعين التانيتي والبيلويزي.

فجميع هذه الأوصاف تنطبق الآن على القسم الشمالي من الدلتا انطباقاً تاماً، وتذهب بنا إلى القول بضعف النظرية القائلة بخسف هذا القسم.

وعلى ذلك نحذف مسطح هذه البحيرات، وهو ٧٠٠٠٠٠٠ فدان من الأرض الصالحة للزرع، وهي ٧٣٠٠٠٠٠ فدان، فيكون الباقي ٦٦٠٠٠٠٠ فدان، ومن ثمَّ فالعدد ٦٠٠٠٠٠٠ يجب اعتباره الحد الأدنى لا الأعلى.

المبحث الثاني

إن الشرطين الأساسيين اللازمين لإنجاح الزراعة وعدم ضياع ما يُبذَل فيها من الجهود سدى؛ هما كثرة السكان وخصب الأرض، وهذان الشرطان كانا متوافرين في مصر في عصر الفراعنة؛ إذ إنه كان يوجد بها من السكان ما لا يقل عن ثمانية عشر مليون نسمة،

كما سنبين ذلك فيما بعدُ، ومن الأقدنة المزروعة ما مساحته ستة ملايين، وهذا القدر كان ضروريًا لإعالتهم وتغذيتهم.

أما من حيث خصب الأرض، فنبرهن عليه بالحاصلات الآتية: ذكر لمبروزو في كتابه ص ٩٧ أن الحبة من الحنطة كانت تأتي بمائة، وهذا القول فيه مبالغة كبيرة؛ لأن الفدان الواحد يلزمه من البذر نصف إردب من الحب، فعلى الحساب المتقدم تكون غلته خمسين إردبًا، وهذا أمر يصعب تصديقه.

وقال أميان مرسيلان Ammien Marcellin (المجلد ٢٢، الفصل ١٥) وقد زار القطر قبيل نصف القرن الرابع بعد الميلاد ورأى الشيء عيانًا: إنه ليس من الأمور النادرة إذا زُرعت الأرض زرعًا جيدًا أن تأتي البذرة الواحدة بسبعين مثلها، يعني أن الفدان يغل على هذا خمسة وثلاثين إردبًا.

وقال ابن مماتي في كتابه «قوانين الدواوين» (ص ٢٩):

كانت قطعية خراج القمح إلى آخر سنة ٥٦٧هـ/١١٧٢م عن كل فدانٍ واحدٍ ثلاثة أرداب، ولما أصبحت الديار المصرية في سنة اثنتين وسبعين وخمسمائة (١١٧٦م) تقرّر الخراج إردبين ونصف إردب، ومقدار ما يتحصل فيه من إردبين إلى خمسة إلى عشرة إلى عشرين إردبًا على ما يقدره الله تعالى، وبذره من أربع ويبات إلى ما حولها، وأما الشعير فالأمر فيه على ما شرح في القمح، وربما كان المتحصل منه أكثر بمقتضى جودة الأرض. ا.هـ.

ولنفرض أن متوسط غلة الفدان عشرة أرداب مع مراعاة أن مسطح الفدان في ذلك الوقت كان ٥٩٢٩ مترًا مربعًا، وبتحويله إلى فدان مسطحة ٤٢٠٠ متر مربع، فهذا المتوسط يهبط إلى سبعة أرداب وكيلىة، وهذا المحصول المتوسط الذي لا يمكن الحصول عليه في هذه الأيام كانت تنتجه الأرض في عصرٍ كانت فيه مصر منحدرية في سلم الهبوط باعتراف مؤلفي العرب أنفسهم، وهاك ما قاله القاضي أبو الحسن المخزومي حوالي سنة ٥٨٠هـ/١١٨٤م، نعني بالتدقيق في عصر ابن مماتي، في كتابه «المنهاج في الخراج»، ونقل عنه المقرئزي في خططه ج ١ ص ١٧١:

بين مشارق الفرما من ناحية جرجير وفاقوس، وبين آخر ما يشرب من خليج الإسكندرية مسيرة شهر؛ كان عامرًا كله في محلول ومعقود إلى ما بعد الخمسين وثلاثمائة من سني الهجرة (٩٦١م)، وقد خرب معظم ذلك. ا.هـ.

وهذه المنطقة هي على التحقيق المنطقة التي سبق بيانها؛ نعني إقليم شمال الدلتا برمته.

وهاك ما ذكره ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ص ٢٥) قبيل سنة ١٥١٤هـ/ ١١٢٠م قال:

وقد تغيّرت أحوال مصر في دولة الإسلام إلى الغاية، وخرّب غالب قراها وأنحطت قراها، واستمرت إلى الآن في كل سنة يتلاشى أمرها إلى الخراب. ا.هـ.

وينتج من الوصفين السالفين أننا إذا قارنًا بين عصر الفراعنة وعصر ابن مماتي الذي كان فيه الفدان متوسط غلته سبعة أراذب وكيلة، مع كون هذا المتوسط لا يمكن الحصول عليه الآن، نجد عصر الفراعنة أوفر غلة من عصر ابن مماتي. ومن رأينا أنه يمكن الاقتناع والتسليم بعد هذه البيانات بأن الفرق في الخصب بين العصرين هو الفرق بين محصول فدان مساحته ٥٩٢٩ مترًا مربعًا، وآخر مساحته ٤٢٠٠ متر مربع، وأن هذه المساحة الأخيرة يُقدَّر محصولها بعشرة أراذب في عصر الفراعنة بدون مبالغة.

ونحن نورد هنا محصولًا شاذًا لم نعهد مثله، ذكره المقرئ في خطه ج ١ ص ١٠١ قال:

ولما كان في سنة ست وثمانمئة (١٤٠٤م) انحسر الماء عن قطعة أرض من بركة الفيوم التي يقال لها اليوم بحر يوسف، فزُرعت وجاء زرعها عجيبيًا، رمى الفدان منها أحدًا وسبعين إردبًا من شعير بكيل الفيوم، وإردبها تسع وبيات. ا.هـ.

وهذا الإردب الذي يبلغ مقداره تسع وبيات يعادل إردبًا ونصف إردب بمكيالنا الحالي، ويكون محصول الفدان الذي مساحته ٥٩٢٩ مترًا مربعًا $\frac{1}{6}$ من الأراذب بمكيالنا، ومحصول الفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع $\frac{1}{7}$ من الأراذب، ويظهر أن هذا المحصول خارق جدًّا للعادة حتى إنني لم أذكره إلا لأنه مستغرب.

ويلزمنا الآن بعد أن حدّدنا هذا المحصول أن نعرف مساحة الأراضي التي كانت مزروعة حتى نعيّن ضريبة العشر، غير أن هناك أمرًا وهو أنه كان يوجد بمصر أنواع كثيرة من المزروعات يتم نضجها في أوقات مختلفة على طول السنة، وهذا ما أثبتته الأنسة رويارد في كتاب «إدارة مصر المدنية في عصر البيزنطيين» (ص ٨٦)؛ إذ قالت:

كان النظام الذي وضعه الإمبراطور أنستاس Anastase لم يزل باقياً معمولاً به في القرن السادس، ومن مقتضى هذا النظام دفع جميع الضرائب على ثلاثة أقساط (قانون جوستنيان ١٠، ١٦، ١٣)، فيُدفع أول قسط في أوائل يناير، والثاني في أوائل مايو، والثالث في أوائل سبتمبر. وكان هذا النظام معمولاً به في مصر بإحكام ودقة دون أن تُراعَى فيه العادات المحلية. ا.هـ.

ومن الواضح أنه لا معنى لتعيين دفع الأقساط في الأجال التي ذُكرت، إلا إذا نظر بعين الاعتبار إلى وقت جني المحاصيل في مصر.

ولقد سبق لنا القول بأن المساحة المزروعة كانت ستة ملايين من الأفدنة، ومن رأيي أن المساحة التي كانت تُزرَع حبوباً في الشتاء من هذه الكمية هي أربعة ملايين من الأفدنة، أي يُزرَع مقدار من هذه المساحة الأخيرة قمحاً وشعيراً، ويُزرَع الباقي برسيمًا أو أي مادة أخرى لتغذية المواشي، أما الفول فما كان يُزرَع منه شيء، والشاهد على ذلك ما رواه هيرودوت في المجلد الثاني الفقرة ٣٧؛ إذ قال:

لا يُزرَع الفول قطُّ في سائر أنحاء مصر، وإذا زُرِع لا يُؤكَل نبيئاً ولا ناضجاً، والكهنة لا يستطيعون أن يروه؛ لأنهم يعتبرونه نجساً. ا.هـ.

أما الذرة فكان بلا جدال يُزرَع فيها، والدليل على ذلك ما رواه هيرودوت في الكتاب الثاني الفقرة ٧٧؛ إذ قال:

إن المصريين كانوا يقتاتون من الخبز المصنوع من الذرة، وكانوا يسمونه سيلستيس Cyllestis. ا.هـ.

وهذا القول يبيِّن لنا أن زراعة الذرة كانت كثيرة الانتشار، غير أنها لم تبلغ في انتشارها الدرجة التي بلغتها في عهدنا هذا، والسبب في ذلك هو عدم وجود آلات رافعة قوية في الزمن القديم؛ لأن هذا النوع ما كان يُزرَع إلا في زمن التحاريق، ومن ثمَّ كان من الضروري إيجاد الآلات الرافعة لرَّيِّه، وكانت هذه الآلات في ذلك العهد الساقية والشادوف المستعملين في وقتنا الحاضر، وكانت زراعة هذا الصنف محصورة في ضفاف النهر وحوافِّ الترعة التي كانت كثيرة في ذلك الوقت، كما روى هيرودوت في الكتاب الثاني الفقرة ١٠٨، قال:

لما رجع سيزوستريس إلى مصر من البلاد التي غزاها، عاقب أخاه، واستخدم جموع الأسرى الذين أحضرهم معه في جر الأحجار التي نُقِلت إلى معبد فولكان، وبعد ذلك أمر هؤلاء الأسرى أن يحفروا جميع الترع المنبئة في نواحي القطر والباقية إلى الآن. وهذا العمل الذي قاموا به طوعاً أو كرهاً جعل السير بالخيل والعربات غير مستطاع فيه، وكان قبل ذلك ممكناً في كل جهة منه، فأمست مصر مع كونها مستوية السطح لا خيل لديها ولا عجل، والسبب في ذلك كثرة عدد ترعها ومساقيتها وتعاريجهما، وإليك السبب الذي من أجله قرّر الملك تقطيع أوصال مملكته بهذه الكيفية:

كان المصريون الذين يسكنون مدائن في داخل الأرض بعيدة عن النهر يضطرون لعدم استطاعتهم الارتواء بماء النيل إلى شرب ماء الآبار، فلدفع هذا الشر وتدارك هذه الحالة أنشئ كثير من الترع والمساقى، فكانت عائقاً في سبيل المواصلات بين النواحي. ا.هـ.

وأرى أن مساحة الأرض التي كانت تُزرع ذرة تُقدّر بمليون فدان تقريباً، حتى يمكن أن تنتج المقدار الكافي لصنع خبز الأهالي الذي ذكره هيرودوت، وأما محصوله فمن المسلّم به في مصر على وجه العموم أن الفدان الذي يُزرع ذرة ينتج ٥٠٪ زيادة على ما ينتجه نفس هذا الفدان من القمح، وهذه النتيجة وصلت إليها أيضاً مصلحة الإحصاء بوزارة الزراعة.

وبما أننا سلّمنا بأن محصول الفدان من القمح هو عشرة أرداب؛ فعلى ذلك يكون محصول الفدان من الذرة ١٥ إردباً، وبضرب مليون الفدان في ١٥ ينتج ١٥٠٠٠٠٠٠٠ إردب، وهذا المقدار هو محصول الذرة جميعه.

ومن رأيي وجود زراعة الأرز في ذلك العهد حتمًا، وهذا الرأي وإن اختلف فيه بعض المؤرخين فإني أقره وأرى أن أقدر لزراعته خمسمائة ألف فدان.

أما محصوله في عصرنا الحالي فقد قدّرت مصلحة الإحصاء بوزارة الزراعة أن ما ينتجه الفدان الواحد في زمننا هذا تسعة أرداب باعتبار الإردب ١٢ كيلة.

فإذا سلّمنا بأن الفدان كان لا ينتج في العهد الماضي سوى عشرة أرداب، وضرربنا هذا المقدار في ٥٠٠٠٠٠٠ فدان المساحة التي رأينا تقديرها لهذه الزراعة، نتج لنا محصول قدره ٥٠٠٠٠٠٠٠ إردب أرز.

وبناءً على ما تقدّم تكون المحاصيل الزراعية للقطر كما يأتي:

قمح وشعير	٤٠٠٠٠٠٠٠٠	إردب
ذرة	١٥٠٠٠٠٠٠٠	إردب
أرز	٥٠٠٠٠٠٠٠٠	إردب
الجملة	٦٠٠٠٠٠٠٠٠	إردب

وهذه الكمية كانت بالطبع تختلف حسب ارتفاع النيل وانخفاضه، فالفيضان الذي يتجاوز الحدود والفيضان الذي يقل عن الحد اللازم كلاهما جالب للضرر، وأرى أن هذا المحصول ينبغي اعتباره محصولاً معتدلاً، بل الأقرب إلى الصواب اعتباره محصولاً جيداً. ومما يدل على أن هذا التقدير غير مبالغ فيه الرواية الآتية: نقل علي مبارك باشا عن المسعودي في كتابه «الخطط التوفيقية» (ج ١٨ ص ٥):

إن عمرو بن العاص بنى مقياساً بطلوان، وسبب بنائه لهذا المقياس أنه لما فتح مصر اتصل إلى علم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما يلقى أهلها من الغلاء عند وقوف النيل عن الحد الذي في مقياس لهم، وأن الاستشعار يدعوهم إلى الاحتكار، ويدعو الاحتكار إلى تصاعد الأسعار بغير قحط، فكتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص يسأله عن شرح الحال، فأجابه عمرو أي وجدت ما تُروى به مصر حتى لا يقحط أهلها أربعة عشر ذراعاً، والحد الذي يُروى منه سائرهما حتى يفضل عن حاجتهم ويبقى عندهم قوت سنة أخرى ستة عشر ذراعاً، والنهائيتان المخوفتان في الزيادة والنقصان وهما الظمأ والاستبحار اثنا عشر ذراعاً في النقصان وثمانية عشر ذراعاً في الزيادة. اهـ.

ولا بد أن يكون عمرو قد بنى حسابه في حالة الفيضان البالغ ستة عشر ذراعاً على سكان يبلغ عددهم ١٨ مليوناً، وعلى محصول قدره ٧٢ مليون أردب. وإليك جدول بالمحاصيل الحالية من الحبوب ومساحة الأراضي التي تنتج هذه المحاصيل، نقلاً عن تقدير وزارة الزراعة في سنة ١٩٢١م:

نوع المحصول	مقداره بالأرداب	مساحة أرضه بالأفدنة
قمح	٦٧١٥١٢٢	١٤٠٤٧٩٨
شعير	٢١٦٤٥٩٣	٣٧٩٥٤٠
فول	٢١٩٩٠٨٠	٤٩٣٥٦٤
ذرة صيفي	٩٣٨١٩	١٥٦٤٩
ذرة نيبي	١٢٩٢٣٧١٣	١٩٩٣٥٦٣
أرز صيفي	٢٥١٦٨٧١	٢٩٠٧٢٩
أرز نيبي	١١٩٣٢٦	٢١٤٢٣
الجملة	٢٦٧٣٢٥٢٤	٤٥٩٩٢٦٦

المبحث الثالث

يمكن تعيين عدد سكان مصر قديماً بطرق أربع هي:

- عدد الأفدنة المزروعة.
- عدد البلاد الآهلة.
- عدد الأنفس التي دفعت الجزية عند فتح العرب لمصر.
- ما يستهلكه أهل مصر من الغلال.

(أ) لقد سبق لنا القول بأن عدد الأفدنة المزروعة الآن هو ٥٦١٥٧٠٠، وعدد السكان ١٢٧١٨٢٥٥ نسمة، أي باشتراك رجلين وربع رجل في الفدان الواحد تقريباً. غير أن عدد السكان في الأزمان الغابرة كان يفوق بلا ريب عددهم في زمننا هذا، والدليل على ذلك أن عدد البلاد في الوقت الحاضر هو ٣٨١٨، بينما كان في الزمن القديم ١٠٠٠٠، وقد ذكر قدماء المؤرخين هذا العدد باعتباره الحد الأدنى، ولدينا أيضاً دليلاً آخران على زيادة كثافة السكان في تلك الأزمان، وهما إنتاج القطن واستهلاكه كما سنبيّن ذلك فيما بعد.

وبناءً على ما تقدّم نرى أننا نكون قد أصبنا كبد الحقيقة إذا قدّرنا للفدان الواحد ثلاثة أشخاص، وبضرب هذا العدد في ٦ ملايين عدد الأقدنة ينتج ١٨٠٠٠٠٠٠٠ نسمة، وهو عدد سكان القطر في ذلك العهد.

(ب) إن عدد البلاد الذي أورده قدماء المؤرخين تغيّر كثيراً، وهذا أمر يمكن إدراكه بسهولة، وهاك ما قاله هؤلاء المؤرخون:

روى هيرودوت في الكتاب الثاني الفقرة ١٧٧ أنه في مدة حكم أمازيس كان بمصر عشرون ألف بلد أهل بالسكان.

ومن رأينا أن هذا العدد مبالغ فيه ولا يتصوره عاقل، لا سيما أن مصر لم تكن عند زيارة هيرودوت لها بهذه الحال التي وصفها، وإنما يروي روايته هذه عن حالتها في زمن سابق لعصره بآمد طويلة، وقد تناقلت أخبارها الأجيال جيلاً فجيلاً إلى أن اتصلت به، ومن المعتاد أن الروايات التي تُنقل بهذه الكيفية لا تخلو من المغلاة.

وقال ديودور في الكتاب الأول الفقرة ٣١:

كانت مصر في العهد القديم كثيرة السكان، وهي من هذه الوجهة كانت متفوّقة كثيراً على جميع الأمم المعروفة في ذلك العهد، ولا يظهر حتى في أيامنا هذه أنها تقل عن الأمم الأخرى من جهة كثرة السكان، ففي الأزمان الخالية كان يوجد بها أكثر من ثمانية عشر ألف بلد، عدا كثير من البلدان الكبيرة، ويمكن الاطلاع على البيان الخاص بذلك المودع في السجلات المصرية بدار المحفوظات (الدفترخانة). وفي عهد بطليموس لاغوس كان يوجد أكثر من ثلاثين ألف بلد، وهذا العدد الكبير لا يزال باقياً إلى الآن، ومجموع عدد السكان كان يبلغ في العصور القديمة سبعة ملايين نسمة، وفي أيامنا هذه لا يقل عن ثلاثة ملايين، وبواسطة هذا العدد الكبير من الرجال تمكّن ملوك مصر القدماء من القيام بهذه الأعمال العظيمة المدهشة؛ لكثرة الأيدي التي اشتغلت في ذلك، وتركوا لذرياتهم من بعدهم تلك الآثار الدالة على قوتهم وجبروتهم. اهـ.

وهذا القول أيضاً ينبذه العقل، بل أبعد احتمالاً من القول الذي ذكره هيرودوت، لا سيما فيما يختص بالثلاثين ألف بلد؛ لأنه عندما يكون عدد السكان سبعة ملايين كما ذكر ديودور يكون في كل بلد ٢٣٣ نسمة، وهو عدد قليل جداً.

وأما رواية الثمانية عشر ألف بلد، فهي وإن كان فيها شيء من المبالغة إلا أنها تقرب من الحقيقة. أما عدد الثلاثة الملايين نسمة الذي قال ديودور إنه كان عدة سكان

مصر في عصره، فيظهر لي أنه قليل جداً، خصوصاً إذا قابلناه بعدة سكانها في عصر العرب الذي كان أقل عمارة من عهد البطالسة.

قال ابن عبد الحكم في كتاب «فتوح مصر» ص ١٥٦:

حدثنا عثمان بن صالح وعبد الله بن صالح قالوا: حدثنا الليث بن سعد، قال: لما ولي ابن رفاعة مصر خرج ليحصي عدة أهلها، وينظر في تعديل الخراج عليهم، فأقام في ذلك ستة أشهر بالصعيد حتى بلغ أسوان ومعه جماعة من الأعوان والكتّاب يكفونه ذلك بجد وتشمير، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض، فأحصوا من القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، فلم يحص فيها في أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يُفرض عليهم الجزية. اهـ.

وابن رفاعة هذا كان عاملاً على مصر في خلافة الوليد وأخيه سليمان بن عبد الملك سابع خلفاء بني أمية بدمشق، وكان قد تولّى عمل هذا التعداد حوالي سنة ٩٦هـ/٧١٥م، أي في القرن الأول للفتح العربي. وبما أن الأعداد السابق ذكرها هي نتيجة إحصاء فيجب اعتبارها صحيحة، وحيث إنه كان يوجد في أصغر ناحية ٥٠٠ نفس من الذين يجب عليهم دفع الجزية، فإذا جعل متوسط عدد الذين فرضت عليهم الجزية في كل قرية ستمائة نسمة، كان ذلك تقديراً مقبولاً، وإذا فرضنا أن هذا العدد هو ثلث سكان كل قرية، كما سنبيّن ذلك في الطريقة (ج)، يكون مجموع سكان كل قرية ١٨٠٠ نسمة، وبضرب هذا العدد في ١٠٠٠٠٠٠٠ عدد القرى، ينتج ١٨٠٠٠٠٠٠٠ نسمة، وهو عدد سكان القطر المصري قديماً.

(ج) إن عدد الأنفس المفروض عليهم الجزية وقت الفتح العربي كان ٦٠٠٠٠٠٠٠ نسمة، كما ذكرنا في القسم الخاص بالإيرادات، وهذه الجزية لم تكن مفروضة إلا على الذكور الذين بلغوا الحلم، ومن تجاوزت أعمارهم خمس عشرة سنة، أما النساء والأطفال والشيوخ فكانوا معفيين منها.

وفي الإحصاء الذي عمّل بمصر في سنة ١٩١٧م كان عدد الرجال الذين أعمارهم من خمس عشرة إلى ستين سنة ٣٤٣٥٧١٠، ومجموع السكان ١٢٧١٨٢٥٥ نسمة، أي إن نسبة العدد الأول إلى الثاني بين الثلث والربع. ولما كان الإحصاء الذي عمّل عند الفتح الإسلامي لغرض مالي فلا يستطيع إنسان أن يزعم أنه رُوِعيت فيه الرأفة أو التساهل، ومن هنا يكون من المؤكد أنه قد أدخل في عداد دافعيها أشخاص تقل أعمارهم عن

الخمس عشرة سنة أو تزيد على الستين، وإننا بناءً على ذلك لا نكون مغالين إذا قَدَرنا أن الستة ملايين نسمة المفروض عليهم الجزية هم ثلث سكان مصر في ذلك العهد، وبذلك يكون عدد السكان ثمانية عشر مليون نسمة على أقل تقدير.

ولو اتبعنا نفس النسبة التي وجدناها في الإحصاء الأخير، لجاوز عدد السكان ٢٠٠٠٠٠٠٠٠ نسمة.

ولزيادة الإقناع نذكر هنا ما رواه ابن عبد الحكم في كتابه ص ٨٧ قال:

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن يحيى بن ميمون الحضرمي قال: لما فتح عمرو بن العاص مصر صولح على جميع مَنْ فيها من الرجال من القبط مَمَّنْ راهق اللحم إلى ما فوق ذلك، ليس فيهم امرأة ولا صبي ولا شيخ على دينارين دينارين، فأحصوا لذلك فبلغت عدتهم ثمانية آلاف ألف. ا.هـ.

ويزى من هذا القول أن العدد «١٨٠٠٠٠٠٠٠» ليس فيه شيء من المبالغة.

(د) إن كمية الحبوب التي تلزم كل شخص من السكان هي كما ذكرنا آنفاً إردبان، ودليلنا على ذلك استهلاك الوقت الحاضر عن سنة ١٩٢١م؛ إذ كان هذا الاستهلاك كما يأتي:

٢٦٧٣٢٥٢٤ إردباً	محصول القطر من الغلال
٤٧٨٣٦٣ إردباً	يُستبَعَد منه الصادر وهو
٢٦٢٥٤١٦١ إردباً	فيكون الباقي
١٤٨١٥٢٠ إردباً	يُضَاف إلى ذلك الكمية الواردة من الخارج من حب ودقيق محوّل إلى أرادب بعد استبعاد المعاد تصديره
٢٧٧٣٥٦٨١ إردباً صافي محصول القطر	فيكون المجموع

وبما أن عدد سكان مصر حسب الإحصاء الأخير هو ١٢٧١٨٢٥٥، فيضرب هذا في ٢ (إردبين) ما يستهلكه الشخص الواحد في السنة من الحبوب، يكون الناتج ٢٥٤٣٦٥١٠

أرادب، وباستبعاد هذه الكمية من الكمية التي سبق ذكرها، تكون الزيادة ٢٢٩٩١٧١ إردباً، وهذه الزيادة استهلكتها المواشي حتماً، وكذلك الأشخاص الذين زادوا على عدد السكان ما بين عام ١٩١٧م الذي عُمل فيه الإحصاء وعام ١٩٢١م الذي اتخذناه مقياساً لكمية الاستهلاك، وتُقدَّر زيادة الأنفس في هذه المدة بـ ٦٣٧٤٢٩ نسمة.

ويرى مما تقدّم أن مصر كان يلزمها كمية من الحبوب لا تقل عن ٣٦ مليون إردب؛ لتغذية عدد من الأنفس لا ينقص عن ثمانية عشر مليون نسمة غير ما تستهلكه المواشي، وما يُدخَّر للسنين المجبة؛ إذ إننا نعرف أن هذا كان جارياً في الأزمنة القديمة لعدم التعويل على ما يرد من البلاد الأجنبية، لقلة وسائل النقل وحصره في دائرة ضيقة، كما كان ذلك حاصلًا حتى عصر حكم العرب، وهو عصر متأخر كثيراً عن العصر الذي نتكلم الآن بصده، والدليل على ذلك ما رواه المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩؛ إذ قال ما معناه: إنه في عهد حكم خمارويه بن أحمد بن طولون المتوفى سنة ٢٨٢هـ/٨٩٥م كانت تباع العشرة أرادب من القمح بدينار واحد (٦٠ قرشاً)، أي الإردب بستة قروش.

بينما يقول ابن إياس في كتابه «نشق الأزهار» (ص ٧٨ و ٧٩): إنه في سنة ٤٥١هـ/١٠٥٩م في دولة الخليفة المستنصر بالله الفاطمي بيع إردب القمح بمائة دينار (٦٠٠٠ قرش).

ومن الواضح أنه لو كانت هناك صادرات وواردات تُذكر لكان الثمن ارتفع في الحالة الأولى وانخفض في الحالة الثانية.

ويؤخذ مما سبق إيضاحه أنه يلزم لاستهلاك المحصول الذي قُدِّر بستين مليون إردب، شعبٌ لا يقل عدده عن ثمانية عشر مليون نسمة. ويتلخص جميع ما ذُكر فيما يأتي:

أولاً: أن مساحة الأرض التي كانت مزروعة في عهد الفراعنة لا بد أن تكون ستة ملايين من الأقدنة على أقل تقدير؛ حتى تنتج ما يقوم بتغذية القوم الذين كانوا يسكنونها، ودليلنا على ذلك أطلال القرى الباقية إلى الآن.

ثانياً: أن محصول هذه المساحة لا بد أن يكون ستين مليون إردب من الحبوب حتى يكفي تغذية سكانها، ويمكن ادخار مقدار منه احتياطاً لوقت الحاجة.

ثالثاً: أن عدد السكان لا بد أن يكون ثمانية عشر مليون نسمة، بل لا نكون مبالغين إذا قلنا إن الأقرب إلى الصواب أنه كان عشرين مليون نسمة. والذي يرجح لدينا كفة هذا

التقدير الأخير هو ذلك المحصول الكبير والمساحة الشاسعة اللذان أقمنا عليهما الدليل في الموضوعين السابقين.

ولقد أفضى بحث ج. بالوش في مؤلفه «سكان العالم اليوناني» (ص ٢٥٤) إلى أن الثلاثين ألف بلد التي ذكرها ديودور يجب اعتبارها ثلاثة آلاف فقط، وأن عدد سكان ديار مصر كان يبلغ على أكثر تقدير في عهد الرومان خمسة ملايين نسمة، أي إن لكل مائة وثمانين ساكنًا كيلومترًا مربعًا واحدًا.

أما من جهة عدد البلاد فنحن نشاطر «بالوش» في ذلك رأيه ونوافقه تمام الموافقة، ولقد قلنا فيما سبق إننا نرى أن العدد ٣٠ ألفًا هو عدد فيه مبالغة، أما العدد ٣٠٠٠ ففيه تناسق مع العدد الذي وُجد دوائيًا في القطر.

وأما عدد السكان، فنحن وهو فيه على طرفي نقيض، وعلاوة على الأدلة التي قدّمناها فيما سلف لتقدير سكان مصر في العصر الفرعوني نقول: بما أن انحدار الأرض الزراعية في مصر يتجه من الجنوب إلى الشمال، ومعلوم أنه كلما كانت الأرض مرتفعة كانت أجود، فعلى هذا يكون سطح الدلتا الشمالي الذي كان مأهولًا جميعه ومزروعًا في قديم الزمان على خلاف ما هو عليه الآن، أكثر انخفاضًا من جميع سطح أراضي مصر، وبذلك يكون أردأ أراضيها من الوجهة الزراعية.

ومما لا جدال فيه أن ازدياد عدد السكان في إقليم خصب لا يدفع من يزيدون فيه إلى تركه والرحيل إلى منطقة أخرى أقل منه خصبًا، إلا إذا زاد عددهم عن القدر اللازم وتعدّرت عليهم المعيشة فيه، وبغير ذلك لا ينزحون عنه قطُّ.

ولما كان عدد سكان مصر حسب الإحصاء الأخير الذي تم في سنة ١٩١٧ هو ١٢٧١٨٢٥٥، أي بنسبة اشترك ٢ ١/٢ من السكان في كل فدان مزروع، أو بعبارة أخرى باشتراك كل ٥٣٥ شخصًا في كيلومتر واحد مربع أو ٢٢٨ فدانًا.

والمديرية التي تفوق في كثافة سكانها باقي المديرية الأخرى هي مديرية المنوفية، ففيها يشترك كل ثلاثة أشخاص في فدان واحد، أو بعبارة أخرى كل ٧١٤ نفسًا في كيلومتر واحد مربع.

والآن يوجد — كما سبق ذُكر ذلك — مناطق مأهولة بسكان يقل عددهم عن العدد اللازم لزراعتها زراعة مرضية، لما كان الأمر كما ذُكر، فكيف استطاع سكان يكون

عددهم في الزمن القديم أقل منه اليوم زراعة الأراضي المزروعة وغير المزروعة الآن؟

إننا لا يمكننا القول بضعف التربة وقلة المحصول في ذلك الحين، والزمع أنهما هما اللذان استوجبا تشتت الأهالي ونزوحهم عن الأراضي التي كانوا يزرعونها إلى أخرى حتى

يستطيعوا استغلالها؛ لأننا لو ذهبنا إلى ذلك لاعترضتنا المحاصيل التي ذكرها مؤلفو العرب في عصرهم الذي وصفوه لنا بأنه كان عصر انحطاط بالقياس إلى العصر السابق، وقد أيد ذلك أميان مارسلان الذي يُعتبر شاهد عيان تأييداً تاماً، مع أن محاصيل ذلك العصر الذي سموه عصر انحطاط لم نحصل نحن على مثيلها أو ما يقرب منها في أيامنا هذه. ومما يبرهن على أن قوة الإنتاج كانت في الزمن الغابر أعظم مما هي عليه الآن، استطاعة القطر أن يميز ويسع عددًا من السكان إن لم يكن أزيد منهم في وقتنا الحاضر، فلا ينبغي أن يكون أقل منهم.

ولرُبَّ معترضٍ يعترض علينا بأن الزراعة المتكررة في الوقت الحاضر (الصيفية والشتوية) تستلزم من الأيدي العاملة أكثر مما كانت تستلزمه الزراعة القديمة، أي زراعة الحياض، فنقول: إن هذا لحقٌّ، ولكن إلى حد محدود، وعلى أي حال فذلك لا يمنع من أن المنطقة التي تُروى بواسطة الحياض تسع وتمير سكاناً لا يقلون في كثافتهم عن سكان المنطقة التي تُروى أكثر من مرة، ونضرب لذلك مثلاً بما هو جارٍ في وقتنا الحاضر في مديرتي جرجا وقنا اللتين تُرويان بواسطة الحياض، ولا تختلفان الآن من حيث الري والزراعة عما كانتا عليه منذ ستة آلاف من السنين؛ فقد أظهر الإحصاء الأخير الذي عُمل في سنة ١٩١٧م أن متوسط عدد الأشخاص الذين يشتركون في الفدان الواحد فيهما هو ٢ ١/٢، أو بعبارة أخرى أن الكيلومتر المربع الواحد يشترك فيه ٦٣٥ نفساً، وهذا المتوسط يزيد على متوسط جميع القطر، وهو اشترك ٢ ١/٤ من الأشخاص في فدان أو ٥٣٥ نفساً في كيلومتر مربع واحد، وهو يكاد يدنو منه في مديرية المنوفية التي يشترك في كل فدان منها ٣ أشخاص، أي في الكيلومتر المربع الواحد ٧١٤ نفساً. هذا وإن جميع أطيان هذه المديرية يُزرع صيفاً وشتاءً ويُروى رياً متكرراً، وهي تفوق في كثافة سكانها مديريات القطر جميعها.

وبناءً على ما تقدّم لو اتخذنا حتى متوسط هاتين المديريتين والستة ملايين فدان أساساً لتقديرنا؛ لوجدنا أن عدد سكان القطر يبلغ ستة عشر مليون نسمة.

ولكن ماذا يُقال عن الجزية التي جباها العرب عند فتحهم مصر من ستة ملايين من الأشخاص الذكور الذين يبلغون الحلم، وجاوزت سنهم الخمسة عشر عاماً إلى الستين، ولم يدخل في هذا الإحصاء الشيوخ الذين جاوزوا هذه السن الأخيرة، ولا النساء ولا الأولاد المعفون من دفع هذه الجزية؟ فهذا العدد المفروض عليه هذه الجزية لا بد أن يبلغ ثلث السكان، على أن بعض المؤرخين قد ذكر أن عدد الأشخاص الذين فرضت عليهم الجزية بلغ ثمانية ملايين نسمة.

ولدينا غير ذلك، الإحصاء الذي عمله ابن رفاعة بعد الفتح العربي بـ ٧٥ سنة، ويستخلص منه أنه كان بالقطر المصري عشرة آلاف قرية، تحتوي أصغرها على خمسمائة نسمة من أولئك الذين تجب عليهم الجزية. فإذا فرضنا أن هذا العدد هو متوسط ثلث السكان، كان عدد سكان القطر المصري في ذلك العهد خمسة عشر مليون نسمة.

وخير ما نستطيع ذكره هنا ما ذكره أبو الحسن المخزومي من أن المنطقة الواقعة بين الفرما ونهاية ترعة الإسكندرية كانت تكسوها المزروعات إلى ما بعد سنة ٣٥٠هـ/٩٦١م، غير أنه في الوقت الذي كان يكتب فيه وهو عام ٥٨٠هـ/١١٨٤م كان القسم الأكبر منها قد أدركه العفاء وخربت مزارعه، وهذه الناحية هي بالدقة إقليم الدلتا الشمالي، أي المنطقة التي تربتها أقل جودة من سواها، وهذا الذي حدث هو أمر طبيعي، وقد كان يحدث عكس ذلك لو زاد عدد السكان، أي إنه عندما نقص عدد السكان في عهد العرب نقصاً كبيراً، وقل عددهم في المناطق الجيدة التربة، ترك أولئك الذين كانوا يعيشون في مناطق أراضيها أقل جودةً أطيانهم، ونزحوا إلى المناطق التي تربتها جيدة لاستغلالها. ونختتم هذا الفصل مقررين أن الفتح العربي أتى في نهاية العصر البيزنطي الذي كان عصر تأخر واضمحلال وأقل يساراً من عصر الرومان، فمن غير المعقول كما يلوح لنا أن يكون عدد سكان مصر في عهد الرومان أقل منه عندما فتحها العرب. ولم يبق علينا بعد ذلك إلا أن نُقدّر قيمة الخراج في عهد الفراعنة، فإذا روعي أنه عندما فتحت العرب مصر لم يكن الخراج يُفرض إلا على الحبوب، وأن ذلك لم يكن بدعة ابتدعوها، بل كان شيئاً مقرراً وجدوه فأقروه كما ذكر ذلك ابن عبد الحكم في كتابه «فتوح مصر» (ص ١٥٣)؛ يمكننا أن نقول: إن الخراج في عهد الفراعنة كان لا يُفرض إلا على الحبوب أيضاً.

وبما أن محصول الحبوب كان ٦٠ مليون إردب فيكون عُشره حسبما روى ماسبيرو ولبروزو ٦ ملايين إردب، وبضرب هذا العدد في ٣٥ قرشاً ثمن الإردب، يكون الناتج ٢١٠٠٠٠٠٠ ج.م وهو قيمة خراج الحبوب، ويكون على الفدان الواحد ٣٥ قرشاً.

وقالت الأنسة هارتمان Ms. Hartmann في كتاب «الزراعة في مصر في الزمن القديم» (ص ١٤٢): إنه جاء في سفر التكوين بالتوراة (٦١-٥٦) أن حُمس المحصول في عهد الإمبراطورية الوسطى كان يُؤخذ فوراً عن ضريبة الخراج.

ويفهم من هذا أن ضريبة الخراج في ذاك الوقت كانت ضعف الضريبة السابقة، أي إنها تساوي ٢٠٪، وبضرب ١٢٠٠٠٠٠٠٠ إردب في ٣٥ قرشاً ثمن الإردب، تكون جملة

الخراج السنوي لهذا العهد هي ٢٠٠٠٠٠٠٠ ج.م باعتبار أن ضريبة الفدان الواحد ٧٠ قرشًا.

أما مؤلفو العرب فقد نهجوا في هذا القسم ما نهجوه في قسم الإيرادات، ودونوا لمبالغه أرقامًا هي إلى الخيال أقرب منها إلى الحقيقة، وإليك ما قاله هؤلاء:
قال ابن خرداذبة في كتابه «المسالك والممالك» (ص ٨٣):

كان خراج مصر في أيام فرعون ستة وتسعين ألف ألف دينار
(٥٦٠٠٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال أبو صالح الأرميني في تاريخه «الكنائس» (ص ٣٠):

بلغ خراج مصر على يد يوسف بن يعقوب بعد عمارتها بعزمه أربعة وعشرين
ألف ألف وستمائة ألف دينار (١٤٧٦٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «الخطط المقرزية» (ج ١ ص ٧٥):

كان منقاوس قسّم خراج البلاد أرباعًا، فرُبّع للملك خاصة يعمل فيه ما يريد،
ورُبّع يُنْفَق في مصالح الأرض وما تحتاج إليه من عمل الجسور وحفر الخلج
وتقوية أهلها على العمارة، ورُبّع يُدْفَن لحادثة تحدث أو نازلة تنزل، ورُبّع
للجند. وكان خراج البلد ذلك الوقت مائة ألف ألف وثلاثة آلاف ألف دينار
(٦١٨٠٠٠٠٠ ج.م) وقسمها على مائة وثلاث كور بعدة الآلاف، ويقال إن كل
دينار عشرة مثاقيل من مثاقيلنا الإسلامية، وهي اليوم خمس وثمانون كورة،
أسفل الأرض خمس وأربعون كورة، والصعيد أربعون كورة، وفي كل كورة
كاهن يديرها وصاحب حرب. ا.هـ.

وقال ابن وصيف شاه أيضًا كما جاء في كتاب «بدائع الزهور» لابن إياس (ص ١٧):

إن خراج مصر كان في زمن فرعون موسى يجبي في كل سنة اثنين وسبعين
ألف ألف دينار (٤٣٢٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال المقرئزي في خططه ج ١ ص ٧٥:

بلغ خراج مصر في أيام الريان بن الوليد وهو فرعون يوسف عليه السلام سبعة وتسعين ألف دينار (٥٨٢٠٠٠٠٠ ج.م)، فأحب أن يتمه مائة ألف ألف دينار (٦٠٠٠٠٠٠٠ ج.م)، فأمر بوجوه العمارات وإصلاح جسور البلد، والزيادة في استنباط الأرض حتى بلغ ذلك وزاد عليه. ا.هـ.

وقال أبو المحاسن في كتابه «النجوم الزاهرة» (ص ٤٩):

أما خراج مصر قديماً فقليل: إن كيقاوس أحد ملوك القبط الأول جبي خراجها، فجاء مائة ألف ألف وثلاثين ألف دينار (٦٠٠١٨٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وأما من حيث الأراضي المزروعة ومساحتها فقد ذكر العرب أرقاماً عنها تضاهي التي ذكروها عن الخراج، فهي أيضاً أقرب إلى الخيال بلا ريب، وإليك ما ذكره هؤلاء بهذا الصدد:

قال المسعودي كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٨:

آخر ما اعتبر من أحوال أراضي مصر، فوجد حريتها ستين يوماً ومساحة أرضها مائة ألف ألف وثمانين ألف فدان، وأنه لا يتم خراجها حتى يكون فيها أربعمائة ألف وثمانون ألف حراث يلزمون العمل دائماً، فإذا أقيم بها ما ذكرنا تمت عمارتها وكمل خراجها. ا.هـ.

وهذا النص لم نعثر عليه في أي كتاب من كتب المسعودي التي نُشرت. وقال ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ج ٣ ص ٢٦٦):

كانت مساحة أراضي مصر في زمن الفراعنة مائة ألف ألف فدان وثمانين ألف ألف فدان تُزرع غير البور. ا.هـ.

ملخص

وتلخص لك في هذا الجدول مبالغ الخراج في هذا العصر مقدّرة بالجنيهات المصرية.

الخراج	المساحة المزروعة	متوسط خراج الفدان	قروش
جنيهات مصرية	أفدنة		
ماسبيرو ولمبرزو تقدير ١٠٪	٦٠٠٠٠٠٠	٢١٠٠٠٠٠	٣٥
الآنسة هارتمان تقدير ٢٠٪	٦٠٠٠٠٠٠	٤٢٠٠٠٠٠	٧٠
ابن خرداذبه			
الفراعنة	٦٠٠٠٠٠٠	٥٦٠٠٠٠٠	
أبو صالح الأرميني			
يوسف بن يعقوب	٦٠٠٠٠٠٠	١٤٧٦٠٠٠٠	
ابن وصيف شاه			
منقاوس	٦٠٠٠٠٠٠	٦١٨٠٠٠٠٠	
فرعون موسى	٦٠٠٠٠٠٠	٤٣٢٠٠٠٠٠	
المقريزي			
الريان بن الوليد	٦٠٠٠٠٠٠	٥٨٢٠٠٠٠٠	
الريان بن الوليد	٦٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠	
أبو المحاسن			
كيقاوس	٦٠٠٠٠٠٠	٦٠٠١٨٠٠٠	
المسعودي	١٨٠٠٠٠٠٠٠		
ابن إياس	١٨٠٠٠٠٠٠٠		

حاشية

بعدما أتممنا هذا الكتاب كتَبَ مسيو براتشيا مدير المتحف اليوناني الروماني بالإسكندرية - وقد اطَّلَع عليه قبل نشره - إلى الأستاذ بلوخ ليستعلم منه عما إذا كانت آراؤه في تقدير سكان مصر قديمًا ما زالت الآراء التي جاهر بها في مؤلِّفه المطبوع عام ١٨٨٦م.

وقد أخبرني مسيو براتشيا مع المسرة أن ذلك المؤلِّف النابغة رد عليه بأن استكشافات أوراق البردي اليونانية الرومانية تدعو إلى الاعتقاد بأن عدد سكان مصر كان أوفر مما أُخِذَ عن كتب الأدب، وهو العدد المعوَّل عليه إلى الآن.

وها هو الأستاذ بلوخ قد أظهر في الباب الثالث من مؤلِّفه الذي طُبِعَ عام ١٩٠٤م أنه يميل إلى تقدير عدد لا يقل كثيرًا عن عشرة ملايين (والمؤلِّف ولكن يعتبر السكان ٧ ملايين تقريبًا في عصر البطالسة).

والآن يرى الأستاذ بلوخ أن هذه المسألة يجب دارستها على أُسُس جديدة بالتعويل على جميع الأدلة التي في أوراق البردي، مع عدم إغفال محاصيل الحبوب.

الفصل الثاني

عصر البطالسة

من سنة ٣٠٦ ق.م إلى ٣٠ ق.م

لم يذكر قدماء المؤرخين أي رقم نقف منه على مقدار الخراج في هذا العصر، ومع ذلك فسنبذل الجهد للوقوف عليه بالاستنتاج مما رواه لنا.

ذكر ديودور وهو المؤرخ الذي زار القطر قُبيل نهاية هذا العصر في «الكتاب الأول، الفقرة ٧٣» أن الأراضي كانت مقسمة إلى ثلاثة أقسام؛ فالقسم الأول وهو أكبرها كان للكهنة، وكان إيراده يُدفع ثمنًا للذبائح التي تُقدّم قرابين في أنحاء القطر كله، والقسم الثاني كان ملكًا للتاج، وكان الملك ينفق من إيراده في الحروب، وما يلزم لحفظ أبهة بلاطه وعظمته، وبواسطة دخله العظيم كان في استطاعته أن يكافئ الذين يمتازون عن غيرهم بعمل من الأعمال المجيدة، وذلك بدون أن يلتجئ إلى إرهاب الأهالي بفرض ضرائب باهظة عليهم، والقسم الثالث كان يمتلكه رجال الحرب الذين كانوا بالنسبة إلى مركزهم الممتاز ولما يتمتعون به من الفوائد مضطرين أن يلبوا كل نداء يُوجّه إليهم، ويكون له اتصال بالخدمة العسكرية. اهـ.

ثم ذكر ديودور في «الفقرة ٧٤» أن المزارعين كانوا يستأجرون الأراضي الخصبة التي في حوزة الملوك والكهنة ورجال الحرب بإيجار زهيد، وكانوا في سائر الأزمان يُستخدَمون في فلاحتها.

ويتضح من ذلك أن توزيع ملكية الأراضي لم يَسر على وتيرة واحدة في كلٍّ من عهدي الفرانعة والبطالسة؛ فقد كانت الأَطيان تُوزَع على الأهالي في العصر الأول كما ذكر هيرودوت عند الكلام على هذا العصر، بينما كانت ملكيتها في العصر الثاني تنحصر كما

ذكر ديودور في ثلاث طبقات؛ هم الكهنة والملوك ورجال الحرب، أما الأهالي فما كانوا إلا مستأجرين لها.

ويظهر أن الخراج في هذا العهد لم يكن سائرًا على الطريقة التي كانت متبعة في عصر الفراعنة؛ إذ بينما يقول هيودوت: إن أراضي الكهنة ورجال الحرب كانت معفاة منه في عصر الفراعنة، يقول لمبروزو في الصفحة ٢٩٣ من مؤلفه: إن الكتابة التي على حجر رشيد (عام ١٩٦ ق.م) — أي في أواسط عهد البطالسة — تنبئ بأن الحكومة كانت تُجبي إرتبًا واحدًا عن كل أروور من أراضي الكهنة المخصصة للزراعة، أي خُمس إردب عن كل ١٥ قيراطًا و١٨ سهمًا، أو بعبارة أخرى ثلاث كيلات ونصف كيلة (٦٠ ١/٢ لترًا) عن كل فدان تقريبًا.

فإذا قدرنا متوسط محصول الفدان بعشرة أردادب كما هو الحال في عصر الفراعنة — وليس يوجد ما يمنعنا من هذا التقدير — كانت نسبة الخراج على الأراضي الممتازة ٣٪ تقريبًا.

ويظهر أن هذه النسبة مع كونها فُرِضت على أراضٍ حفتها نعمة الامتياز منخفضة جدًا، ومع ذلك فلا يجوز لنا استصغارها، لا سيما أنه لا يعزب عن بالنا أن الملوك كما روى ديودور كانوا يمتلكون جزءًا من ثلاثة أجزاء من الأرض، وكانوا لا ينفقون من ريعه إلا في حوائجهم التي كانت قليلة، وأن طبقتي الكهنة ورجال الحرب كانتا تنفقان من ريع الجزأين الباقيين فيما يلزم محال العبادة والحروب، وبهذه الطريقة لم يكن الملوك في حاجة إلى دخل جسيم؛ ولذلك نرى إيرادات مصر وفي جملتها الخراج أقل كثيرًا في عصر البطالسة منها في العصور الأخرى.

وبما أن الأراضي كانت مقسمة إلى ثلاثة أقسام غير متساوية — كما سبق قول ذلك — فسنحاول الوصول إلى معرفة مساحة كل قسم منها على حدة بوجه التقريب.

لقد سبق أن قدرنا المساحة المزروعة في مصر في عصر الفراعنة بستة ملايين من الأقدنة، وبما أنه ليس ثمَّ من داعٍ يدعونا إلى الظن بأن هذا القدر من المساحة حدث فيه زيادة أو نقص، فينبغي أن نعتبره المساحة التي كانت مزروعة في عهد البطالسة، وأن نعتبر محصول المزروعات على تباين أنواعها الذي كان يؤخذ عنه الخراج ستين مليون إردب، وبذلك يكون متوسط محصول الفدان السنوي عشرة أردادب.

ومتى تقرَّر ذلك ينبغي لنا أن نعيِّن مقدار كل حصة من هذه الحصص الثلاث التي لم تكن متساوية.

فالأولى خاصة بالكهنة وهي أهمها حسب شهادة ديودور، وكانت حتمًا أكثر من الثلث ولنقدرها نحن بـ ٢٥٠٠٠٠٠٠ فدان، ونقدّر محصولها بـ ٢٥٠٠٠٠٠٠٠ إردب، أما قيمة المربوط من الخراج على هذا القسم فمعلوم لدينا بكيفية لا يتطرق إليها الشك، كما سبق الإيضاح، وهذه القيمة هي ٣٪، وعلى هذا تكون جملة خراج الـ ٢٥ مليون إردب بواقع ٣٪ هي ٧٥٠٠٠٠٠ إردب، وبضرب هذا العدد في ٣٥ قرشًا ثمن الإردب، ينتج ٢٦٢٥٠٠ ج.م وهو جملة خراج هذه الحصة بالنقود.

وأما الحصة الثانية الخاصة بالملوك فهي وإن كانت مساحتها أقل من مساحة الحصة الأولى، وذلك لمراعات حرمة رجال الدين الواجبة، إلا أنها كانت أزيد من الحصة الثالثة بلا نزاع، ونحن نقدّر مساحتها بالثلث، أي ٢٠٠٠٠٠٠٠ فدان، ونقدر محصولها بـ ٢٠٠٠٠٠٠٠٠ إردب، ولا حاجة بنا إلى القول بأن هذا القسم كان ولا مرأى معفى من الخراج.

والحصة الثالثة الخاصة برجال الجيش، والتي كانت بالضرورة أقل مقدارًا من الحصتين الأوليين كانت مكوّنة من باقي المساحة، أي من ١٥٠٠٠٠٠٠ فدان، وكان محصولها ١٥٠٠٠٠٠٠٠ إردب. أما الخراج الذي كان مربوطًا عليها، فليس لدينا أي مستند نقف منه على تقديره، إلا أنه يلوح لنا أنه إذا كان مركز رجال الكهنوت المشرف الذي خول لهم الحصول على حصة تزيد في المساحة على حصة الملوك جعلهم يدفعون ٣٪؛ فلا نكون مغالين إذا قدرنا نسبة ما كان يدفعه رجال الحرب بـ ١٠٪، أي ١٥٠٠٠٠٠٠ إردب، وبضرب هذه الكمية في ٣٥ قرشًا ثمن الإردب الواحد، يكون الناتج ٥٢٥٠٠٠ ج.م وهو قيمة خراج هذه الحصة السنوي.

وعلى ذلك تكون جملة الخراج في هذا العصر ٧٨٧٥٠٠ ج.م وذلك عن الأربعة ملايين الفدان المربوط عليها الخراج، وهذا المبلغ هو جملة خراج حصتين، ويكون متوسط خراج الفدان الواحد فيهما $١٩\frac{٧}{١٠}$ من القروش.

الفصل الثالث

عصر الرومان

من سنة ٢٩ ق.م إلى ٣٩٥ م

زار استرابون مصر في عصر الرومان ووصفها من الوجهة الجغرافية وصفاً غاية في الدقة، لكنه مع الأسف أمسك عن الكلام على مواردها المالية إمساكاً تاماً، وقصر وصفه على أنها أصبحت الآن ولاية رومانية تدفع جزية جسيمة (راجع الكتاب ١٧ الفقرة ١٢). ثم روى في «الكتاب ١٧ الفقرة ١٣» أن دخل القطر في عهد بطليموس أوليت بلغ ١٢٥٠٠ تالان (٢٧٠٠٠٠٠٠ ج.م)، وعندئذ جالت بفكره ضخامة هذا الإيراد، فقال: أية المبالغ يا تُرى كان هذا القُطر يعجز عن توريدها في عهد حكومة الرومان القديرة، وقد كان يورد من قبلُ قدرًا طائلاً كهذا في عهد أسوأ الملوك وأردئهم؟ هذا ومع ما قاله استرابون من عبارات الثناء والمديح على الإدارة الرومانية، فإنه لم يذكر أي رقم عن إيرادات مصر في عهدها.

ومع التسليم بأن هذه الإدارة كانت أجل وأرقى كثيراً من إدارة أواخر ملوك البطالسة، فإنه يلوح لنا أن ضخامة الدخل التي ذكرها استرابون لا يمكن أن تُعزى كلها إلى هذا السبب.

وقد كان حكم الرومان لمصر يختلف كثيراً عن حكم اليونان لها؛ لأنه بينما كان ملوك البطالسة يعتبرون أنفسهم ملوكاً وطنيين، ويقنعون بما تدرّه أملاكهم عليهم من الخيرات دون التجأهم إلى ربط ضرائب باهظة، كان الرومانيون على العكس لا سيما أغسطس الذي صير البلد ملكاً خاصاً له، واصطبغ بصبغة الفاتح والسيد الأجنبي، ورمى

وراء ظهره مصلحة الأهالي ورفاهتهم، وكان قَلَمًا يعبأ بمصالحهم أو ينظر إليها، ووجه كل همه لتسيير أحكامه عليهم بكيفية تجلب له كل ما يستطيع من المنافع. وأيد استرابون مسألة وفاء النيل وغمر مائه جميع الأراضي، الأمر الذي كان يسوغ جباية الخراج بتمامه بانتظام (راجع الكتاب ١٧ الفقرة ٢) فقال:

في الأزمان السابقة لحكم بيترون Pétrone لما كانت مياه النيل ترتفع إلى أربعة عشر ذراعًا، كان الناس يعتبرون أن الفيضان بلغ النهاية القصوى، وأنه أصبح في حيز الإمكان إنتاج أكبر محصول، ولما كانت المياه تصل إلى ثمانية أذرع فقط، كانوا على العكس يتوقعون نزول القحط، فتبدلت هذه الأحوال جميعها في عهد بيترون بحيث أصبح فيضان النيل إذا وصل إلى اثني عشر ذراعًا، كان لا بد من الحصول على أعظم محصول، حتى إنه حدث في سنة من السنين أن الفيضان لم يجاوز الثمانية أذرع، ومع ذلك لم يشعر إنسان بحدوث مجاعة، وليس في ذلك من عجب؛ لأن هذا هو النتيجة الطبيعية للإدارة الرشيدة. اهـ.

وقال رينيه Reynier في هذا الصدد (راجع كتاب مصر في عهد حكم الرومان ص ١٣٧):

لم يحدث أي تعديل أو تغيير في نظام الزراعة بمصر؛ لأن النظام السالف روعي في وضعه الحالة الطبيعية للإقليم في فصول السنة مراعاة دقيقة جعلته مرتبطًا بها ارتباطًا وثيقًا، لدرجة أنه لم يكن في حيز الإمكان إحداث تغيير أو تعديل فيه دون أن يجر ذلك إلى إفساده. ولقد استطاع الرومان تعديل الألفاظ إلا أنهم اضطروا إلى إبقاء الأشياء على ما هي عليه، ومع ذلك فإن مجاوزتهم حد السلطة والمفاسد التي تركها ارتشاء الأشخاص الذين أظلتهم المحسوبية وعدم جدارة الإمبراطورية؛ ألحقت الأذى والضرر بالمزارعين والفلاحه. ومجاوزه حد السلطة هذه كانت تعديًا على القانون، ولم تكن بمثابة نظام جديد. اهـ.

ومن الواضح الجلي أنه لم يحدث أي تغيير من الوجهة الإدارية، ولكن يلوح لنا أنه لا بد من أنه حدث تغيير كلي في ملكية الأراضي، فأغسطس حل بحكم الطبع محل البطالسة، وامتلك جميع أراضيهم، ومن ثمَّ يشك المرء في أن طبقة الكهنة قد نالت في عصره نفس المراعاة والامتيازات التي كانوا يتمتعون بها من قبل.

أما طبقة رجال الحرب فبالطبع قد توارت أشباحها أمام جيش الاحتلال الروماني الظافر، وما حل بأرض هاتين الطبقتين فغامض وغير معلوم لدينا.
أما من جهة تقدير الخراج فإن ماركاردت روى عنه في كتاب «دليل المؤلفين الرومانيين» (ج ١٠ ص ٢٩٤) ما يأتي:

استمر فرض الخراج الذي بواقع خُمس المحصول لغاية القرن الخامس بعد الميلاد، ولما كان في عهد البطالسة جانب من هذا الخراج يُدفع نقدًا، والجانب الآخر يُدفع عينًا، فلا يُستبعد أن الجانب العيني في عصر الرومان كان أكبر منه في عصر البطالسة، وأنه كان يستنزل من أصل الجزية كما كان الحال في هذا العصر. وكذلك كان الشأن في باقي المستحقات العينية بمصر في زمن الإمبراطورية، مثل: البلور، وأوراق البردي، والمنسوجات الكتانية والمشاقة، وغير ذلك مما كان يحتاج إليه البلاط الملكي والمصالح.

ويؤخذ من النص المتقدم أن مقدار ضريبة الخراج الذي كان مقرَّرًا في هذا العصر هو ٢٠٪ من المحصول، وأن أسلوب الري الذي كان معمولًا به في هذا الحين هو ذلك الأسلوب العجيب الذي وصفه لنا استرابون. وكان من فوائده أنه متى بلغ الفيضان اثني عشر ذراعًا يكون الوصول إلى جني أكبر محصول من الأمور المحققة، وأنه إذا لم يصل إلا إلى ثمانية أذرع فقط لا يشعر أحد بحلول مجاعة، ومن ثمَّ ينبغي أن نكون واثقين من أن المساحة التي كانت تغمرها المياه والمحصول الذي كان ينتج منها لا يقلان بلا مرء عنهما في عصر الفراعنة إن لم يكونا أزيد من ذلك. هذا، ومع الاسترشاد بما جُبي في عصر العرب الذي كان بلا نزاع أقل عمرًا وازدهارًا من عصر الرومان؛ نقدر أن القطر كان في حالة تمكُّنه من أن يدفع بلا عناء خراجًا قدره ٤٥٠٠٠٠٠٠ ج.م عن مسطح قدره ستة ملايين من الأفدنة، أي بواقع ٧٥ قرشًا عن الفدان الواحد.

الفصل الرابع

عصر البيزنطيين

من سنة ٣٩٦م إلى سنة ٦٤٠م

لا يوجد لدينا أي دليل نسترشد به بطريقة عامة في معرفة الخراج أو المساحة التي كان مربوطاً عليها في هذا العهد، فيكفي أن نقنع ببعض معلومات جزئية في هذا الشأن. تقول الأنسة رويارد في كتاب «إدارة مصر المدنية في عصر البيزنطيين» (ص ٨٢):

إن مقدار الخراج الذي كان يُجَبَى نقدًا من الولاية لم يكن بمعدل واحد؛ لأن القاعدة التي بُني عليها هي مقدار صلاحية الأرض ودرجات خصبها. والدليل على ما تقدّم عريضة الشكوى التي قدّمها سكان أفروديتو إلى أمير طيبائيد^١، فقد قالوا فيها إن تربة قريبتهم رملية قليلة الخصب، والخراج المربوط عليها مساوٍ للخراج المفروض على باقي أراضي المنطقة، أي بواقع قيراطين عن الأورور من الأرض الزراعية، وثمانية قراريط عن الأورور من أرض الكروم، وهذا الذي ربط عليها وضعه مفتشون من قِبَل الإمبراطورية كُلفوا بتقدير الخراج على سائر أراضي الولاية.

وننتج من قاعدة تقسيم ضريبة الخراج إلى فئات متفاوتة حسب خصب التربة أن صار في حيز الإمكان تخفيض خراج قرية كذا أو كذا من قرى الولاية، سواء أكان ذلك بصفة نهائية أو استثنائية أم بسبب رداءة المحصول،

^١ طيبائيد: اسم أعالي مصر في ذلك العهد.

وكان متى تمَّ تقدير الخراج على كل قسم من أقسام الولاية لا يبقى لأجل تعيين الخراج الذي يُفرض على كل قرية إلا تقدير مساحة أراضيها. ومنذ عهد قسطنطين كانت القاعدة في توزيع الخراج على النواحي عدّة أطيان كل ناحية حتى لو كانت بلقعاً بيباً وليس لها مالك، مراعاة للتضامن في المسئولية التي كانت ملقاة على مموّلي الإمبراطورية. وكانت الحكومة للوثوق من تحصيل الخراج ولدفع انحطاط الزراعة الذي كان أخذاً في الازدياد تُلزم المزارعين الباقين بالقرية بعد هرب أصحاب الأطيان، وتركهم الأراضي تخلّصاً من دفع خراجها؛ أن يضعوا أيديهم على الأرض التي زايلها ملاكها والأرض البور. وعندما قرّر جوستينيان نظام الخراج توسّع فيه وأدمجه في مجموعة قرارات كبار المشرعين الرومانيين، وإليك ترجمة مثال منقول من ورقة بردي وُجِدَت بالقاهرة (رقم ٦٧٣١٣) بصدد نقل مسئولية الخراج:

عندما يترك ذوو الأطيان أرضاً عديمة الإنتاج ليضعوا خراجها على كاهل أهل القرية كانوا يفقدون بعملهم هذا حقوقهم في جميع ممتلكاتهم بها، وبما أن السكان الآخرين الباقين في تلك القرية كانوا مُلزمين بدفع خراج الأرض المتروكة، كانت الحكومة تعوّض هؤلاء بعض التعويض بمنحهم الأراضي الخصبة التي ألزم ملاكها بالتنازل عنها. اهـ.

وقالت المؤلفة أيضاً في الصفحة ١٢٤:

إن مصر بسبب أن مزرعاتها تحت رحمة فيضانات النيل وأخطارها أصبحت أقل الأقطار استعداداً لتوزيع الخراج العيني بنسبة مساحة الأملاك، ولقد راعى قانون ديوكليتيان Diocletien في ذلك التقاليد المصرية القديمة، واستمرت مراعاة خصب الأراضي المربوط عليها الخراج إلى القرن السادس، ففي مدينة أنطايوبوليس مثلاً قُسمت الأطيان بحسب حالتها إلى أرض مُعدّة للزراعة وجزر ومستنقعات وكروم وبساتين.

وعمل حساب أراتب القمح التي يجب جباتها عن كل أروور من هذه الأقسام، ففرض على الأروور من الأرض المُعدّة للزراعة $\frac{1}{4}$ من الأراتب، ومن

المستنقعات $\frac{1}{3}$ و $\frac{1}{4}$ و $\frac{1}{5}$ من الإرتب، ومن البساتين $\frac{1}{4}$ و $\frac{1}{5}$ من الإرتب (راجع ورقة بردي القاهرة رقم ٦٧٠٥٧). ا.هـ.

ويُستخلص مما سبق إيضاحه أن ضريبة الخراج كانت تُجَبَى كما كان الحال في كل الأزمان نقدًا وعتيًا.

أما بلدة أفروديتو (كوم أشقاو من قرى مديرية جرجا مركز طهطا) التي يتظلم سكانها من ربط قيراطين (٨ قروش) على كل أروور (١٥ قيراطًا و ١٨ سهمًا) من أرض الزراعة (أي بواقع ١٥ قرشًا عن الفدان الواحد تقريبًا)، فكان معدن ترتبتها كما يُفهم من هذه الشكوى أدنى من المتوسط العام لأطيان القطر.

وأما ناحية أنطايبوليس (قاو الكبيرة من قرى جرجا مركز طهطا) فكانت الضريبة العينية على كل أروور من أراضيها الزراعية إرتبًا وربع إرتب من القمح (٣ كيلات تقريبًا)، أي بواقع خمس كيلات عن الفدان الواحد بوجه التقريب، فإذا فرضنا أن ثمن الإردب ٣٥ قرشًا كان خراج الفدان الواحد أيضًا ١٥ قرشًا.

ويظهر أن أراضي هاتين الناحيتين الواقعة كلتاهما على تخوم الأخرى لم تكن معدودة من الأراضي التي بلغت من الجودة مبلغًا كبيرًا، كما يتبين ذلك من تظلم أهالي الناحية الأولى، بل كانت أحط من المتوسط العام، وإن كانت تُعدُّ في أيامنا هذه من الأطيان الجيدة.

وعلى ذلك نرى أن متوسط جباية الخراج عن الفدان الواحد في ذلك الوقت كان نحو الثلاثين قرشًا، وبضرب هذا المتوسط في ٦٠٠٠٠٠٠ فدان مساحة الأراضي المزروعة، يكون الناتج ١٨٠٠٠٠٠٠ ج.م وهو جملة الخراج في هذا العهد.

الفصل الخامس

عصر العرب

من سنة ٢٠هـ/٦٤١م إلى ٩٢٢هـ/١٥١٦م

تمهيد الخراج

عندما تُفْتَحُ البلاد عنوة يجوز للخليفة على مقتضى الشريعة الإسلامية أحد هذين الأمرين:

- (١) وضع يده على أرضها وقسمتها بين الفاتحين.
- (٢) تركها تحت أيدي أهل البلاد وتوظيف الخراج عليها.

أما إذا فتحها صُلْحًا فيجب احترام ما صالح عليه أهلها احترامًا كليًّا. ولما فتح العرب مصر أثار هذا الفتح مسألة معرفة ما إذا كانت فُتِحَتْ عنوةً أو صُلْحًا مبنياً على عهد وشروط، ونتج عن ذلك جدل بين مختلفي المؤرخين فيما بعد، فبعضهم يميل إلى الرأي الأول وبعضهم ينتصر للثاني، على أننا نعتزف بأنه يوجد ما يدعو للانتصار لرأي كل فريق منهما.

فرأي الفريق الأول مبني على أن البلد دافع عن نفسه بالقوة، ثم رجع وسلّم بعهد أبرم بين المقوقس وعمرو، وذلك حقيقة ما حصل، وبمقتضى هذا العهد التزم الأول بالنيابة عن أهل مصر أن يدفع جزية قدرها ديناران (١٢٠ قرشاً) عن كل شخص، ولكن بما أنه قامت فيما بعد وقائع حربية في ترنوط وكوم شريك وسلطيس والكريون، وكثير من المدن تم الاستيلاء عليها بقوة السلاح، مثل: سخا والخيس وسلطيس وقرطاسة

ومصيل وبلهيب وإسكندرية؛ فأنصار هذا الرأي يعتبرون العهد المبرم مع المقوقس قد أصبح في حكم المُلغى، وأن البلاد يجب أن تُعامل بحكم المفتوحة عنوةً. وأما أنصار الرأي الثاني فيبنونه على أن العهد قد ربط البلاد كلها، ولا يمكن أن تلغيه المقاومة فيما بعد، وقد نُفِّذَ الشرط الأساسي فيه وهو جباية دينارين عن كل شخص، وهذا دليل على احترام هذا العهد. أما الإسكندرية فالكُل أجمعوا على أنها أُخِذت عنوةً، وأن معاملتها يصح أن تكون على هذا الاعتبار. وقد عقد ابن عبد الحكم في كتابه «فتوح مصر» فصلين لهذه المسألة، خصَّصَ كلًّا منهما لكلِّ من الرأيين السابقين، فجاء عن الرأي الأول بالصفحة ٨٨ وما بعدها تحت العنوان الآتي ما نصه:

ذَكَرَ مَنْ قَالَ فُتِحَتْ مِصْرَ عِنْوَةً

وقال آخرون: بل فُتِحَتْ مِصْرَ عِنْوَةً بِلَا عَهْدٍ وَلَا عَقْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَسْلَمَةَ وَعِثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَفِينَانَ بْنَ وَهَبٍ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: إِنَّا لَمَّا فَتَحْنَا مِصْرَ بِغَيْرِ عَهْدٍ قَامَ الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامِ فَقَالَ: اقْسِمْهَا يَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ. فَقَالَ عَمْرُو: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُهَا. قَالَ الزَّبِيرُ: وَاللَّهِ لَتَقْسِمْنَهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا. قَالَ عَمْرُو: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُهَا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. فَكُتِبَ إِلَيْهِ عَمْرُو: أَقْرَاهَا حَتَّى يَغْزُو مِنْهَا حَبْلَ الْحَبْلَةِ.^١ قَالَ ابْنُ لَهِيْعَةَ: وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ وَهَبٍ بِهَذَا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ عَمْرُو: لَمْ أَكُنْ لِأُحَدِّثَ فِيهِمْ شَيْئًا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ. فَكُتِبَ إِلَيْهِ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ بِهَذَا. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ فِي حَدِيثِهِ: وَإِنَّ الزَّبِيرَ صَوَّلَ عَلَى شَيْءٍ أَرْضِي بِهِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَسْلَمَةَ وَعِثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَبِيرَةَ أَنَّ مِصْرَ فُتِحَتْ عِنْوَةً. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ

^١ قال ابن الأثير في النهاية: لما فُتِحَتْ مِصْرَ أَرَادُوا قَسْمَتَهَا، فَكُتِبُوا إِلَيْهِ (أَيُّ إِلَى عَمْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ)، فَقَالَ: لَا حَتَّى يَغْزُو مِنْهَا حَبْلَ الْحَبْلَةِ. يَرِيدُ حَتَّى يَغْزُو مِنْهَا أَوْلَادَ الْأَوْلَادِ، وَيَكُونُ عَامًّا فِي النَّاسِ وَالذُّوَابِ، أَيْ يَكْثُرُ الْمُسْلِمُونَ فِيهَا بِالتَّوَالِدِ.

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم قال: سمعت أشياخنا يقولون: إن مصر فُتحت عنوةً بغير عهد ولا عقد. قال ابن أنعم: منهم أبي يحدثنا عن أبيه، وكان ممن شهد فتح مصر. حدثنا عثمان بن صالح، حدثنا ابن وهب عن ابن أنعم قال: سمعت أشياخنا يقولون: فُتحت مصر عنوةً بغير عهد ولا عقد. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة أن مصر فُتحت عنوةً. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي قنان أيوب بن أبي العالية، عن أبيه، وأخبرنا عبد الملك بن مسلمة، عن ابن وهب، عن داود بن عبد الله الحضرمي أن أبا قنان حدثه عن أبيه أنه سمع عمرو بن العاص يقول: لقد قعدت مقعدي هذا، وما لأحد من قبط مصر عليّ عهد ولا عقد إلا أهل أنطابلس، فإن لهم عهدًا يُوفى لهم به. قال ابن لهيعة في حديثه: إن شئت قتلت وإن شئت خمست وإن شئت بعثت. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن عياض بن عبد الله الفهري، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عمرو بن العاص فتح مصر بغير عهد ولا عهد، وأن عمر بن الخطاب حبس درها وصرها أن يخرج منه شيء نظرًا للإسلام وأهله. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن يعقوب بن مجاهد، عن زيد بن أسلم قال: كان تابوت لعمر بن الخطاب فيه كل عهد كان بينه وبين أحد ممن عاهد، فلم يوجد فيه لأهل مصر عهد. قال عبد الرحمن بن شريح: فلا أدري أعن زيد حدث أم شيء قاله. فمَن أسلم منهم فأمة ومَن أقام فذمة.

حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار وعبد الملك بن مسلمة قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الملك بن جنادة كاتب حيان بن سريح من أهل مصر من موالي قريش قال: كتب حيان إلى عمر بن عبد العزيز يسأله أن يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم، فسأل عمر عراك بن مالك، فقال عراك: ما سمعت لهم بعهد ولا عقد، وإنما أُخذوا عنوةً بمنزلة العبيد. فكتب عمر إلى حيان بن سريح أن يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم. قال: وسمعت يحيى بن عبد الله بن بكير يقول: خرج أبو سلمة بن عبد الرحمن يريد الإسكندرية في سفينة، فاحتاج إلى رجل يقذف به، فسخر رجلاً من القبط فكلّم في ذلك، فقال: إنما هم بمنزلة العبيد إن احتجنا إليهم. حدثنا عبد الملك بن مسلمة،

عن ابن لهيعة، عن الصلت بن أبي عاصم أنه قرأ كتاب عمر بن عبد العزيز إلى حيان بن سريج أن مصر فُتحت عنوةً بغير عهد ولا عقد. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن عبيد الله بن أبي جعفر أن كاتب حيان حدّثه أنه احتيج إلى خشب لصناعة الجزيرة، فكتب حيان إلى عمر يذكر ذلك له، وأنه وجد خشباً عند بعض أهل الذمة، وأنه كره أن يأخذ منهم حتى يُعلمه، فكتب إليه عمر خُذها منهم بقيمة عدل؛ فإنني لم أجد لأهل مصر عهداً أفي لهم به. حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الملك بن مسلمة قال: حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى حيان بن سريج أن مصر فُتحت عنوةً بغير عهد ولا عقد. حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن كعب بن أبي لبابة أن عمر بن عبد العزيز قال لسالم بن عبد الله: أنت تقول ليس لأهل مصر عهد؟ قال: نعم. حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن عمرو بن العاص كتب إلى عمر بن الخطاب في رهبان يترهبون بمصر، فيموت أحدهم وليس له وارث، فكتب إليه عمر أن من كان منهم له عقب فادفع ميراثه إلى عقبه، ومن لم يكن له عقب فاجعل ماله في بيت مال المسلمين، فإن ولاءه للمسلمين. حدثنا يحيى بن خالد، عن رشدين بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب أنه قال: كان فتح مصر بعضها بعهد وذمة وبعضها عنوة، فجعلها عمر بن الخطاب رضي الله عنه جميعاً ذمة، وحملهم على ذلك، فمضى ذلك فيهم إلى اليوم. ا.هـ.

وجاء عن الرأي الثاني بالصفحة ٨٤ وما بعدها تحت العنوان الآتي ما نصه:

ذِكْر مَنْ قَالَ إِنَّ مِصْرَ فُتِّحَتْ بِصُلْحٍ

قال: ثم رجع إلى حديث موسى بن أيوب ورشدين بن سعد، عن الحسن بن ثوبان، عن حسين بن شفي أن عمراً لما فتح الإسكندرية بقي من الأساري بها ممن بلغ الخراج، وأحصي يومئذٍ ستمائة ألف سوى النساء والصبيان، فاختلف الناس على عمرو في قسمهم، فكان أكثر المسلمين يريدون قسمها، فقال عمرو: لا أقدر على قسمها حتى أكتب إلى أمير المؤمنين. فكتب إليه يُعلمه بفتحها وشأنها، وأن المسلمين طلبوا قسمها، فكتب إليه عمر: لا تقسمها وذرم يكون

خراجهم فيئاً للمسلمين، وقوة لهم على جهاد عدوهم. فأقرها عمرو وأحصى أهلها وفرض عليهم الخراج، فكانت مصر كلها صلحاً بفريضة دينارين دينارين على كل رجل لا يزداد على أحد منهم في جزية رأسه أكثر من دينارين، إلا أنه يلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع إلا الإسكندرية، فإنهم كانوا يؤدون الخراج والجزية على قدر ما يرى من وليهم؛ لأن الإسكندرية فُتحت عنوةً بغير عهد ولا عقد، ولم يكن لهم صلح ولا ذمة. حدثنا عثمان أخبرنا الليث قال: كان يزيد بن أبي حبيب يقول: مصر كلها صلح إلا الإسكندرية فإنما فُتحت عنوةً. حدثنا عثمان بن صالح، عن بكر بن مضر، عن عبيد الله بن أبي جعفر قال: حدثني رجل ممن أدرك عمرو بن العاص قال: للقبط عهد عند فلان وعهد عند فلان فسمى ثلاثة نفر. حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن شيخ من كبراء الجند أن عهد أهل مصر كان عند كبرائهم.

حدثنا هشام بن إسحاق العامري، عن الليث بن سعد، عن عبيد الله بن أبي جعفر قال: سألت شيخاً من القدماء عن فتح مصر، فقال: هاجرنا إلى المدينة أيام عمر بن الخطاب وأنا محتلم فشهدت فتح مصر. قلت له: فإن ناساً يذكرون أنه لم يكن لهم عهد. فقال: ما يبالي ألا يصلي من قال إنه ليس لهم عهد. فقلت: فهل كان لهم كتاب؟ فقال: نعم، كُتِبَ ثلاثة؛ كتاب عند طلما صاحب اخنا، وكتاب عند قزمان صاحب رشيد، وكتاب عند يحنس صاحب البرلس. قلت: كيف كان صلحهم؟ قال: دينارين على كل إنسان جزية وأرزاق المسلمين. قلت: فتعلم ما كان من الشروط؟ قال: نعم، ستة شروط؛ لا يخرجون من ديارهم، ولا تنزع نساؤهم، ولا كفورهم، ولا أرضيهم، ولا يزداد عليهم. وحدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب أنه حدثه عن أبي جمعة مولى عقبة قال: كتب عقبة بن عامر إلى معاوية بن أبي سفيان يسأله أرضاً يسترفق فيها عند قرية عقبة، فكتب له معاوية بألف ذراع في ألف ذراع، فقال له مولى له كان عنده: انظر أصلحك الله أرضاً صالحة. فقال عقبة: ليس لنا ذلك، إن في عهدهم شروطاً ستة؛ ألا يُؤخذ من أنفسهم شيء، ولا من نساؤهم، ولا من أولادهم، ولا يزداد عليهم، ويدفع عنهم موضع الخوف من عدوهم، وأنا شاهد لهم بذلك.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن أبي شريح عبد الرحمن بن شريح، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي جمعة حبيب بن وهب قال: كتب عقبة بن عامر إلى معاوية يسأله بقيعاً في قرية يبني فيه منازل ومساكن، فأمر له معاوية بألف ذراع في ألف ذراع، فقال له مواليه ومَنْ كان عنده: انظر إلى أرض تعجبك فاخطط فيها وابتن. فقال: إنه ليس لنا ذلك، لهم في عهدهم ستة شروط، منها أن لا يُؤخَذَ من أرضهم شيء، ولا يُزاد عليهم، ولا يُكَلَّفُوا غير طاقتهم، ولا يُؤخَذَ ذراريهم، وأن يقاتل عنهم عدوهم من ورائهم. حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن رجل من كبراء الجند قال: كتب معاوية بن أبي سفيان إلى وردان أن زد على كل رجل منهم قيراطاً، فكتب وردان إلى معاوية: كيف تزيد عليهم وفي عهدهم أن لا يُزاد عليهم شيء؟ فعزل معاوية وردان، ويُقال: إن معاوية إنما عزل وردان كما حدثنا سعيد بن عفير أن عتبة بن أبي سفيان وفد إلى معاوية في نفر من أهل مصر، وكان معاوية ولَّى عتبة الحرب ووردان الخراج وحويت بن زيد الديوان، فسأل معاوية الوفد عن عتبة، فقال عبادة بن صمل المعافري: حوت بحر يا أمير المؤمنين ووعل بر. فقال معاوية لعتبة: اسمع ما تقول فيك رعيتك. فقال: صدقوا يا أمير المؤمنين، حجبتني عن الخراج ولهم عليّ حقوق، وأكره أن أجلس فأسأل فلا أفعل فأبخل. فضم إليه معاوية الخراج.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب وابن وهب، عن عمرو بن الحرث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عوف بن حطان أنه قال: كان لقريات من مصر منهم أم دنين وبلهيب عهد، وأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما سمع بذلك كتب إلى عمرو بن العاص يأمره أن يخيرهم، فإن دخلوا في الإسلام فذلك، وإن كرهوا فاردهم إلى قراهم. قال: وحدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن يحيى بن ميمون الحضرمي قال: لما فتح عمرو بن العاص مصر صولح على جميع مَنْ فيها من الرجال من القبط ممَّن راهق الحلم إلى ما فوق ذلك، ليس فيهم امرأة ولا صبي ولا شيخ، على دينارين دينارين، فأحصوا لذلك فبلغت عدتهم ثمانية آلاف ألف.

حدثنا عثمان بن صالح، حدثنا ابن وهب قال: سمعت حيوة بن شريح قال: سمعت الحسن بن ثوبان الهمداني يقول: حدثني هشام بن أبي رقية

اللخمي أن عمرو بن العاص لما فتح مصر قال لقبط مصر: إن من كتمني كنزاً عنده فقدرت عليه قتلته، وإن نبطياً من أهل الصعيد يقال له بطرس ذكر لعمرو أن عنده كنزاً، فأرسل إليه فسأله فأنكر ووجد، فحبسه في السجن وعمرو يسأل عنه هل يسمعونه يسأل عن أحد؟ فقالوا: لا، إنما سمعناه يسأل عن راهب في الطور. فأرسل عمرو إلى بطرس فنزع خاتمه من يده ثم كتب إلى ذلك الراهب: أن ابعث إليّ بما عندك وختمه بخاتمه، فجاءه رسوله بقلّة شامية مختومة بالرصاص، ففتحتها عمرو فوجد فيها صحيفة مكتوباً فيها: ما لكم تحت الفسقية الكبيرة. فأرسل عمرو إلى الفسقية فحبس عنها الماء، ثم قلع البلاط الذي تحتها فوجد فيها اثنين وخمسين إردباً ذهباً مضروبة، ف ضرب عمرو رأسه عند باب المسجد، فذكر ابن أبي رقية أن القبط أخرجوا كنوزهم شفقاً أن يبغى على أحد منهم فيقتل كما قُتل بطرس. حدثنا عثمان بن صالح، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب أن عمرو بن العاص استحل مال قبطي من قبط مصر؛ لأنه استقر عنده أنه يظهر الروم على عورات المسلمين ويكتب إليهم بذلك، فاستخرج منه بضعة وخمسين إردباً دنانير.

قال: ثم رجع إلى حديث يحيى بن أيوب وخذ بن حميد قال: ففتح الله أرض مصر كلها بصلح غير الإسكندرية وثلاث قريات ظاهرت الروم على المسلمين؛ سُلطَيْس، ومَصِيل، وبُلْهَيْب، فإنه كان للروم جمع فظاهروا الروم على المسلمين، فلما ظهر عليها المسلمون استحلوها، وقالوا هؤلاء لنا فيء مع الإسكندرية، فكتب عمرو بن العاص بذلك إلى عمر بن الخطاب، فكتب إليه عمر: أن تجعل الإسكندرية وهؤلاء الثلاث قريات ذمة للمسلمين، ويضربون عليهم الخراج، ويكون خراجهم وما صالح عليه القبط كله قوة للمسلمين، ولا يجعلون فيئاً ولا عبيداً. ففعلوا ذلك إلى اليوم. ا.هـ.

ويُستنتج من تلاوة ما تقدّم أن عمر بن الخطاب أبى أن يجيب مطالب أولئك الذين كانوا تحت إمرة عمرو من مصادرة الأراضي وتقسيمها بينهم، وأنه تركها لذويها وفرض عليهم الخراج.

وبما أنه لم يذكر في حكمه هذا الأسباب التي حملته على إصداره بطريقة واضحة، فقد أدى ذلك إلى حدوث الخلاف الذي سبقت الإشارة إليه بين مختلفي المؤلفين؛ إذ يرجح أنه بناه على ما له من الحق المخول له من الشريعة في اتخاذ ما تقضي به المصلحة، كما

يحتمل أنه بناه على أن البلد سلم بموجب معاهدة، ونحن نرى أن هذه المسألة تُفسَّر بالطريقة الآتية، وهي: إن فتح العرب لمصر تم في طورين:

الأول: يبتدئ من وقت الإغارة عليها وينتهي بإبرام المعاهدة مع المقوقس، وكانت مصلحة الروم فيه مرتبطة بمصلحة القبط، كما كان العرب في حالة حرب مع الاثنين بلا نزاع.

والثاني: يبتدئ من إبرام المعاهدة مع المقوقس وينتهي بالاستيلاء على الإسكندرية، وفيه فصل العرب القبط عن الروم، فظلوا في حالة حرب مع هؤلاء، وعدوا القبط مرتبطين بالمعاهدة التي أبرمت مع المقوقس فكفوا عن قتالهم.

وما ذكره ابن عبد الحكم في كتابه بالصفحة ٧٠ وما بعدها حجة يُرَكَّن إليها في هذا الموضوع، قال راويًا عن عثمان بن صالح:

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يحيى بن ميمون الحضرمي قال: لما فتح عمرو بن العاص مصر صالح عن جميع من فيها من الرجال من القبط ممن راهق الحلم إلى ما فوق ذلك، ليس امرأة ولا شيخ ولا صبي، فأحصوا بذلك على دينارين دينارين، فبلغت عدتهم ثمانية آلاف ألف. قال: وحدثني عبد الله بن صالح، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب أن المقوقس صالح عمرو بن العاص على أن يفرض على القبط دينارين دينارين على كل رجل منهم.

ثم قال: وشرط المقوقس للروم أن يُخبروا، فمن أحب منهم أن يُقيم على مثل هذا أقام على ذلك لازمًا له مفترضًا عليه ممن أقام بالإسكندرية وما حولها من أرض مصر كلها، ومن أراد الخروج منها إلى أرض الروم خرج، وعلى أن للمقوقس الخيار في الروم خاصة حتى يكتب إلى ملك الروم يعلمه ما فعل، فإن قبل ذلك ورضيه جاز عليهم وإلا كانوا جميعًا على ما كانوا عليه. وكتبوا به كتابًا وكتب المقوقس إلى ملك الروم كتابًا يُعلمه على وجه الأمر كله، فكتب إليه ملك الروم يُقبِّح رأيه ويعجزه ويرد عليه ما فعل، ويقول في كتابه: إنما أتاك من العرب اثنا عشر ألفًا وبمصر من بها من كثرة عدد القبط ما لا يُحصى، فإن كان القبط كرهوا القتال وأحبوا أداء الجزية إلى العرب واختاروهم علينا، فإن عندك بمصر من الروم بالإسكندرية ومن معك أكثر من مائة ألف معهم

العدة والقوة، والعرب وحالهم وضعفهم على ما قد رأيت، فعجزت عن قتالهم ورضيت أن تكون أنت ومن معك من الروم في حال القبط أذلاء، ألا تقاتلهم أنت ومن معك من الروم حتى تموت أو تظهر عليهم، فإنهم فيكم على قدر كثرتكم وقوتكم وعلى قدر قلتهم وضعفهم كأكلة، فناهضهم القتال ولا يكون لك رأي غير ذلك. وكتب ملك الروم بمثل ذلك كتاباً إلى جماعة الروم، فقال المقوقس لما أتاه كتاب ملك الروم: والله إنهم على قلتهم وضعفهم أقوى وأشد منا على كثرتنا وقوتنا، إن الرجل الواحد منهم ليعدل مائة رجل منا، وذلك أنهم قوم الموت أحب إلى أحدهم من الحياة، يُقاتل الرجل منهم وهو مستقتل يتمنى ألا يرجع إلى أهله ولا بلده ولا ولده، ويرون أن لهم أجراً عظيماً فيمن قتلوا منا، ويقولون إنهم إن قتلوا دخلوا الجنة، وليس لهم رغبة في الدنيا ولا لذة إلا قدر بلغة العيش من الطعام واللباس، ونحن قوم نكره الموت ونحب الحياة ولذتها، فكيف نستقيم نحن وهؤلاء وكيف صبرنا معهم؟ واعلموا معشر الروم والله إنني لا أخرج مما دخلت فيه، ولا صالحت العرب عليه، وإنني لأعلم أنكم سترجعون غداً إلى رأيي وقولي وتتمنون أن لو كنتم أطعتموني؛ وذلك أني قد عاينت ورأيت وعرفت ما لم يُعاين الملك ولم يره ولم يعرفه، ويحكّم أما يرضى أحدكم أن يكون أمناً في دهره على نفسه وماله وولده بدينارين في السنة؟

ثم أقبل المقوقس إلى عمرو بن العاص فقال له: إن الملك قد كره ما فعلت وعجزني وكتب إليّ وإلى جماعة الروم أن لا نرضى بمصالحتك، وأمرهم بقتالك حتى يظفروا بك أو تظفر بهم، ولم أكن لأخرج مما دخلت فيه وعاهدتك عليه، وإنما سلطاني على نفسي ومن أطاعني، وقد تمّ صلح القبط فيما بينك وبينهم ولم يأت من قبلهم نقض، وأنا متمّ لك على نفسي، والقبط متمون لك على الصلح الذي صالحتهم عليه وعاهدتهم، وأما الروم فأنا منهم بريء، وأنا أطلب إليك أن تعطيني ثلاث خصال، قال له عمرو: ما هن؟ قال: لا تنقض بالقبط، وأدخلني معهم، وألزمني ما لزمهم، وقد اجتمعت كلمتي وكلمتهم على ما عاهدتك عليه فهم متمون لك على ما تحب. وأما الثانية إن سألك الروم بعد اليوم أن تُصالحهم فلا تُصالحهم حتى تجعلهم فيئاً وعبيداً فإنهم أهل ذلك؛ لأنني نصحتهم فاستغشوني ونظرت لهم فاتهموني. وأما الثالثة أطلب إليك إن أنا متُّ أن تأمرهم يدفنوني في أبي يحنس بالإسكندرية. فأنعم له عمرو بن

العاص بذلك وأجابه إلى ما طلب، على أن يضمنوا له الجسرين جميعاً، وقيموا لهم الأتزال والضيافة والأسواق والجسور ما بين الفسطاط إلى الإسكندرية، ففعلوا. وقال غير عثمان: وصارت لهم القبط أعواناً كما جاء في الحديث. اهـ.

فِيَعْلَمُ من مطالعة ما تقدّم أن المقوقس عندما أبرم المعاهدة مع عمرو حفظ حق الخيار فيها للروم فأبوها، واستمروا في محاربة العرب حتى استولى هؤلاء على الإسكندرية، وترتب على رفضهم هذا أن انفصل المقوقس ومعه القبط عن الروم، وطلب من عمرو أن يّعده والقبط مرتبطين بالمعاهدة فأجابه إلى طلبه، ثم طلب منه أن يواصل الحرب مع الروم بلا مهادنة، وثبت بعد ذلك حصول هذا ثبوتاً كلياً من تحصيل الجزية بفريضة دينارين، أي ١٢٠ قرشاً عن كل نفس، وهذا كان الشرط الأساسي في إبرام المعاهدة.

وقال ابن عبد الحكم أيضاً في كتابه ص ٨٣:

إن أهل سُلطيس ومصيل وبلهيب ظاهروا الروم على المسلمين في جَمْع كان لهم، فلما ظهر عليهم المسلمون استحلوهم، وقالوا: هؤلاء لنا فيء مع الإسكندرية. اهـ.

وهذا يدل على أن استحللهم كان لهذا السبب الخاص دون أن يكون له سبب آخر عام.

أما مدينة الإسكندرية فقد أجمع مؤلفو العرب على أن استحللهم كان لاعتبارها مدينة رومية صرفة لا مصرية، ولهم الحق في ذلك.

ويظهر من جهة أخرى أن هذه الطريقة التي اتبعها عمر بن الخطاب كانت مبدأ سار عليه في بلاد أخرى.

قال أبو يوسف في كتابه «الخراج ص ٣٧» عن أراضي سورية والعراق:

وقد سأل بلال (بن رباح) وأصحابه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسمة ما أفاء الله عليهم من العراق والشام، وقالوا: اقسم الأرضين بين الذين افتتحوها كما تقسم غنيمة العسكر. فأبى عمر ذلك عليهم، وتلا عليهم هذه الآيات وهي:

(١) ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِللرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾.

(٢) ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾.

(٣) ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

(٤) ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

ثم قال عمر: قد أشرك الله الذين يأتون من بعدكم في هذا الفيء، فلو قسمته لم يبقَ لمن بعدكم شيء، ولئن بقيت ليلبغن الراعي بصنعاء نصيبه من هذا الفيء ودمه في وجهه.

قال أبو يوسف: وحدثنى بعض مشايخنا عن يزيد بن أبي حبيب أن عمر رضي الله عنه كتب إلى سعد (بن أبي وقاص) حين افتتح العراق: أما بعد، فقد بلغني كتابك تذكر فيه أن الناس سألوك أن تقسم بينهم مغانهم وما أفاء الله عليهم، فإذا أتاك كتابي هذا فانظر ما أوجب الناس عليك به إلى العسكر من كراع ومال فاقسمه بين من حضر من المسلمين، واترك الأرضين والأنهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين، فإنك إن قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء، وقد كنت أمرتك أن تدعو من لقيت إلى الإسلام قبل القتال، فمن أجب إلى ذلك قبل القتال فهو رجل من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم وله سهم في الإسلام، ومن أجب بعد القتال وبعد الهزيمة فهو رجل من المسلمين وماله لأهل الإسلام؛ لأنهم قد أحرزوه قبل إسلامه، فهذا أمري وعهدي إليك.

قال أبو يوسف: وحدثنى غير واحد من علماء أهل المدينة، قالوا: لما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه جيش العراق من قبل سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه؛ شاور أصحاب محمد ﷺ في تدوين الدواوين، وقد كان اتبع رأي أبي بكر في التسوية بين الناس، فلما جاء فتح العراق شاور الناس في التفضيل، ورأى أنه الرأي، فأشار عليه بذلك من رآه، وشاورهم في قسمة الأرضين التي أفاء الله على المسلمين من أرض العراق والشام، فتكلم قوم فيها وأرادوا أن يقسم لهم حقوقهم وما فتحوا، فقال عمر رضي الله تعالى عنه: فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الأرض بلعوجها قد اقتسمت وورثت عن الآباء وحيزت، ما هذا برأي. فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه:

فما الرأي؟ ما الأرض والعلوج إلا مما أفاء الله عليهم. فقال عمر: ما هو إلا كما تقول ولست أرى ذلك، والله لا يفتح بعدي بلد فيكون فيه كبير نيل، بل عسى أن يكون كلاً على المسلمين، فإذا قسمت أرض العراق بعلوجها، وأرض الشام بعلوجها فما يسد به الثغور، وما يكون للذرية والأرامل بهذا البلد وبغيره من أهل الشام والعراق؟ فأكثرنا على عمر رضي الله تعالى عنه وقالوا: أتقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا، ولأبناء القوم ولأبناء الأبناء ولم يحضروا؟ فكان عمر رضي الله عنه لا يزيد على أن يقول: هذا رأي. قالوا: فاستشر. قال: فاستشار المهاجرين الأولين فاختلفوا، فأما عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه فكان رأيه أن تقسم لهم حقوقهم، ورأى عثمان وعلي وطلحة وابن عمر رضي الله عنهم رأي عمر، فأرسل إلى عشرة من الأنصار: خمسة من الأوس، وخمسة من الخزرج من كبارهم وأشرفهم، فلما اجتمعوا حمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: إني لم أزعجكم إلا لأن تشتركوا في أمانتي فيما حملت من أموركم، فإني واحد كأحدكم وأنتم اليوم تقرون بالحق، خالفني من خالفني ووافقني من وافقني، ولست أريد أن تتبعوا هذا الذي هوأي، معكم من الله كتاب ينطق بالحق، فوالله لئن كنت نطقت بأمر أريده ما أريد به إلا الحق. قالوا: قلْ نسمع يا أمير المؤمنين. قال: قد سمعتم كلام هؤلاء القوم الذين زعموا أنني أظلمهم حقوقهم، وإني أعوذ بالله أن أركب ظلماً، لئن كنت ظلمتهم شيئاً هو لهم وأعطيتهم غيرهم، لقد شقيت، ولكن رأيت أنه لم يبقَ شيء يُفْتَحُ بعد أرض كسرى، وقد غنمنا الله أموالهم وأرضهم وعلوجهم، فقسمت ما غنموا من أموال بين أهله، وأخرجت الخمس فوجهته على وجهه وأنا في توجيهه، وقد رأيت أن أحبس الأرضين بعلوجها، وأضع عليهم فيها الخراج، وفي رقابهم الجزية يؤدونها فتكون فيئاً للمسلمين؛ المقاتلة والذرية، ولئن يأتي من بعدهم، رأيت هذه الثغور لا بد لها من رجال يلزمونها؟ رأيت هذه المدن العظام كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر، لا بد لها من أن تُشْحَنَ بالجيوش وإدراار العطاء عليهم؟ فمن أين يُعطى هؤلاء إذا قسمت الأرضون والعلوج؟ فقالوا جميعاً: الرأي رأيك، فنعم ما قلت وما رأيت، إن لم تشحن هذه الثغور وهذه المدن بالرجال وتجري عليهم ما يتقوون به، رجع أهل الكفر إلى مدنهم. فقال: قد بان لي الأمر، فمن رجل له جزالة وعقل يضع الأرض مواضعها ويضع على العلوج ما يحتملون؟ فاجتمعوا له على عثمان بن حنيف، وقالوا: تبعته إلى أهم ذلك، فإن له بصراً وعقلاً وتجربة.

فأسرع إليه عمر فولاه مساحة أرض السواد، فأدت جباية سواد الكوفة قبل أن يموت عمر رضي الله تعالى عنه بعام، مائة ألف درهم، والدرهم يومئذٍ درهم ودانقان ونصف، وكان وزن الدرهم يومئذٍ وزن المثقال.

قال: وحدثني الليث بن سعد، عن حبيب بن أبي ثابت قال: إن أصحاب رسول الله ﷺ وجماعة من المسلمين أرادوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يقسم الشام كما قسم رسول الله ﷺ خيبر، وأنه كان أشد الناس عليه في ذلك الزبير بن العوام وبلال بن رباح، فقال عمر رضي الله تعالى عنه: إذن أترك من بعدكم من المسلمين لا شيء لهم. ثم قال: اللهم اكفني بلالاً وأصحابه. قال: فرأى المسلمون أن الطاعون الذي أصابهم بعمواس كان عن دعوة عمر. قال: وتركهم عمر رضي الله عنه ذمة يؤدون الخراج للمسلمين.

قال: وحدثني محمد بن إسحاق، عن الزهري أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه استشار الناس في السواد حين افتتح، فرأى عامتهم أن يقسمه، وكان بلال بن رباح من أشدهم في ذلك، وكان رأي عمر رضي الله تعالى عنه أن يتركه ولا يقسمه، فقال: اللهم اكفني بلالاً وأصحابه. ومكثوا في ذلك يومين أو ثلاثة أو دون ذلك، ثم قال عمر رضي الله تعالى عنه: إني قد وجدت حجة؛ قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَا كِنٍّ اللَّهُ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ حتى فرغ من شأن بني النضير، فهذه عامة في القرى كلها، ثم قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، ثم قال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾، ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم، فقال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يَحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، فهذا فيما بلغنا والله أعلم للأنصار خاصة، ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم فقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾، فكانت هذه عامة لمن جاء من بعدهم،

فقد صار هذا الفياء بين هؤلاء جميعاً؛ فكيف نقسمه لهؤلاء ونَدْعُ مَنْ تخلف بعدهم بغير قسم، فأجمع على تركه وجمع خراجه.

قال أبو يوسف: والذي رأى عمر رضي الله عنه من الامتناع من قسمة الأرضين بين مَنْ افتتحها عندما عرفه الله ما كان في كتابه من بيان ذلك توفيقاً من الله كان له فيما صنع، وفيه كانت الخيرة لجميع المسلمين، وفيما رآه من جمع خراج ذلك وقسمته بين المسلمين عموم النفع لجماعتهم؛ لأن هذا لو لم يكن موقوفاً على الناس في الأعطيات والأرزاق لم تُشَحَّنِ الثغور ولم تقو الجيوش على السير في الجهاد، ولما أمن رجوع أهل الكفر إلى مدنهم إذا خلت من المقاتلة والمرتزقة، والله أعلم بالخير حيث كان. اهـ.

المساحة المفروض عليها الخراج

يستفاد مما دُوِّنَه مؤرخو العرب أن مصر تم مسح أرضها خمس مرات في عصرهم، وهي:

المرّة الأولى على يد ابن رفاعة عامل الخراج في خلافة الوليد وأخيه سليمان بن عبد الملك، حوالي سنة ٩٧هـ/٧١٥م (راجع كتاب فتوح مصر لابن عبد الحكم ص١٥٦).
والثانية كانت على يد ابن الحباب في خلافة هشام بن عبد الملك، حوالي سنة ١١٠هـ/٧٢٩م (راجع كتاب فضائل مصر للكندي ص٢٠١).

والثالثة كانت على يد ابن مدبر في خلافة المعتز بالله، حوالي سنة ٢٥٣هـ/٨٦٧م (راجع كتاب النجوم الزاهرة لأبي المحاسن ج ١ ص٤٩).

والرابعة في زمن السلطان المنصور حسام الدين لاجين، في سنة ٦٩٧هـ/١٢٩٨م (راجع كتاب بدائع الزهور لابن إياس ج ١ ص١٣٧).

والخامسة في زمن السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون في سنة ٧١٥هـ/١٣١٥م (راجع خطط المقرئزي ج ١ ص ٨٧ و ٨٨، وكتاب بدائع الزهور ج ١ ص ١٥٩).

وستتكم عن هذه المساحات المختلفة فيما بعد، كل واحدة منها على حدة في الفصل الخاص بالحاكم الذي تمت في عهده.

الفدان

إن وحدة المقاييس التي كانت مستعملة في مصر لقياس الأراضي عندما فتحها العرب هي الأورو، ولكن سرعان ما رأينا مؤلفيهم يتكلمون عن الفدان.
 فها هو ابن عبد الحكم يذكر في كتابه ص ١٥٣ أن عمرو بن العاص فرض ضريبة على أرض مصر الزراعية باعتبار الفدان، وهو مقياس لم يدخله العرب معهم عندما فتحوا مصر؛ لأن المقياس المستعمل في الشام والعراق كان الجريب لا الفدان.
 فيلوح من ذلك أن الفدان كان مقياساً وطنياً يستعمله القبط في مصر، وأن العرب أخذوه عنهم ولم يأتوا به من عندهم.
 ولم تكن مساحة الفدان في الزمن الغابر مساوية لمساحته في عصرنا هذا، بل كانت أكبر منها، وإليك ما ذكره بعض المؤلفين عنها: قال ابن مماتي في كتابه «قوانين الدواوين» (ص ٣٢):

اتفق أهل مصر على أن يمسخوا أرضهم بقصبة تُعرَف بالحاكمية، طولها خمسة أذرع بالنجاري، فمتى بلغ المسوح من الأرض أربعمئة قصبة سموه فداناً. اهـ.

وقال القلقشندي في كتابه «صبح الأعشى» (ج ٣ ص ٤٤٦) تحت العنوان الآتي:

أرض الزراعة

قد اصطلح أهلها على قياسها بقصبة تُعرَف بالحاكمية، كأنها حررت في زمن الحاكم بأمر الله الفاطمي فنُسبت إليه، وطولها ستة أذرع بالهاشمي كما ذكره أبو القاسم الزجاجي في «شرح مقدمة أدب الكاتب»، وخمسة أذرع بالنجاري كما ذكره ابن مماتي في «قوانين الدواوين»، وثمانية أذرع بذراع اليد كما ذكره غيرهما، وذراع اليد ست قبضات بقبضة إنسان معتدل، كل قبضة أربعة أصابع بالخنصر والبنصر والوسطى والسبابة، كل أصبع ست شعيرات معترضات ظهراً لبطن على ما تقدّم في الكلام على الأميال. وقد تقدّر القصبة بباعين من رجل معتدل، وربما وقع القياس في بعض بلاد الوجه البحري منها بقصبة تُعرَف بالسندفاوية أطول من الحاكمية بقليل نسبةً إلى بلد تُسمّى سندفا بالقرب من مدينة المحلة، ثم كل أربعمئة قصبة في التفسير

يعبر عنها بفدان، وهو أربعة وعشرون قيراطاً، كل قيراط ست عشرة قصبة في التفسير. ا.هـ.

ولأجل تعيين ما تساويه هذه القصبة من الأمتار يلزمنا أولاً أن نقدّر ما يساويه الأصبغ.

لقد قدّر جومار في المذكرة العجيبة التي وضعها في الطريقة المتريّة عند قدماء المصريين (كتاب وصف مصر ج ١ جدول ٨) مقدار الأصبغ المستعمل في ذراع مقياس النيل بالروضة ب ٠,٠٢٢ من المتر، والأصبغ المصري والعربي ب ٠,٠١٩ من المتر، فيكون متوسطهما ٠,٠٢٠ من المتر لكل أصبغ تقريباً، وهذا المقدار يعادل متوسط أربعة أصابع إنسان فعلاً، وبضربه في أربعة أصابع وضرب الناتج في ست قبضات، ثم الناتج الثاني في ثمانية أذرع، يكون الناتج الأخير ٣,٨٤ من الأمتار وهو طول القصبة، وهذا المقدار مطابق لما سيذكر بعد مطابقة عجيبة: إن المقياس المتري المحكم لهذه القصبة لم يتكلم عنه سوى جاكوتان Jacotin (كتاب وصف مصر جدول مساحة مصر ج ٢ ص ٥٧٣) قال:

الفدان مقياس زراعي بمصر، وتوجد أفدنة متباينة في المساحة، والفدان الآتي بيانه هو الأكثر شيوعاً في سائر أنحاء مصر والأقرب إلى الصحة، ويُعرّف بفدان الرزق، وهو عبارة عن مربع طول ضلعه ٢٠ قصبة، والقصبة مقياس طولي يُستعمل في قياس الأراضي. ووُجِدَت القصبة في عهد الخلفاء وأقرها السلطان سليم الأول، وحُقِظت بمسجد من مساجد الجيزة، وقد اعترفت بها الجمعية التي اختيرت لمسح الأراضي وعايرتها فكان طولها $6\frac{1}{2}$ من الأذرع البلدية، والذراع البلدي يساوي ٠,٥٧٧٥ من المتر، فعلى هذا الحساب يكون مقدار القصبة الطولية ٣,٨٥ من الأمتار، والمربعة ١٤,٨٢٢٥ من الأمتار المربعة، وبضرب هذا المقدار في ٤٠٠ ما يساويه الفدان من القصبات المربعة، يكون الناتج ٥٩٢٩ متراً مربعاً، وهو مساحة الفدان. ا.هـ.

وهذه المساحة يجب اعتبارها المساحة التي ذكرها جميع المؤلفين منذ فتح العرب مصر إلى حكم محمد علي.

أما تخفيض مساحة الفدان إلى ٤٢٠٠ متر مربع أو $٣٣٣\frac{1}{3}$ قسبة مربعة، فقد حدث في عهد محمد علي، وها هو ما رواه بهذا الصدد مؤرخو عصره: قال مانجان في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ٢ ص ٣٣٨) ما ترجمته:

كانت القسبة القديمة طولها ٣,٨٥ من الأمتار، فخفضت إلى ٣,٦٤ من الأمتار، وأصبح الفدان الآن يساوي $٣٣٣\frac{1}{3}$ قسبة مربعة. ا.هـ.

وقال كلوت بك في كتابه «نظرة عامة حول مصر» (ج ٢ ص ٥٠٠):

إن مساحة الفدان $٣٣٣\frac{1}{3}$ قسبة مربعة، والقيمة المترية للقسبة ٣,١٥ من الأمتار، فتكون مساحة الفدان ٤٠٨٣ مترًا مربعًا. ا.هـ.

وقال يعقوب أرتين باشا في كتابه «الملكية العقارية في مصر» (ص ١٢٢):

إن محمد علي لما أمر بمسح الأراضي في سنة ١٨١٣م صدرت إرادته بأخذ متوسط لمساحة الفدادين الموجودة، فقُدِّرَت مساحة الفدان بـ $٣٣٣\frac{1}{3}$ قسبة مربعة. ا.هـ.

وقال جرجس بك حنين في كتابه «الأطيان والضرائب» (ص ١٠٩ و ١١٠):

وُجِدَ الفدان في بعض البلاد بمقدار ٤٣٢ قسبة مربعة، وفي أكثر البلاد بمقدار ٤٠٠ قسبة مربعة، وفي بعض البلاد بمقدار ٣٢٤ و ٣١٠ و ٢٠٠ قسبة، فأراد المغفور له محمد علي باشا تقرير وحدة جديدة لأقيسة الأطيان في البلاد، فَعُقِدَت بأمره جميعة في سنة ١٢٥٥هـ/ سنة ١٨٣٨م تألفت من بعض مشاهير المهندسين، وهم: لينان باشا، وأدهم باشا، وبهجت باشا، وأزهري أفندي، وإبراهيم أفندي وهبي، ومحمد بك عبد الرحمن. وقررت القسبة بمقدار ثلاثة أمتار وخمسة وخمسين جزءاً من مائة جزء من المتر، وكان قد تقرر من قبل ذلك — في وقت إجراء المساحة العمومية على أطيان بلاد القطر — اعتبار الفدان بمقدار ثلاثمائة وثلاث وثلاثين قسبة وثلث قسبة مربعة، وبذلك أصبح الفدان كما ذكرنا قبل عبارة عن مسطح من الأرض يمتد بمقدار ثمان عشرة قسبة وربع قسبة تقريباً في كلٍّ من جهاته الأربع، وأنه وإن لم يُعَلَم في الوقت الحاضر على أي أساس بنوا رأيهم في جعل مسطح الفدان

بمقدار $\frac{333}{4}$ قصبه مربعة، إلا أن ذلك في الغالب كان على متوسط الأقيسة المختلفة التي كانت متداولة وهو ما يقرب إلى الحقيقة؛ لأن الخمسة المعدلات المار ذكرها التي هي ٤٣٢ و ٤٠٠ و ٣٢٤ و ٣١٠ و ٢٠٠ يتكون من جمعها ١٦٦٦، وبقسمتها على خمسة ينتج $\frac{333}{4}$ ، فعدلوا الكسر بجعله ثلثاً بدلاً من خمس لسهولة الحساب، وجعله كقاعدة راسخة في الذهن بأن كل ألف قصبه ثلاثة أفدنة، وقد أخرجت الحكومة من حكم هذه القاعدة جميع الأراضي التي في بعض جهات لم تَفِ مسطحاتها من الأصل بهذا المعدل، فأمرت بالتعويل فيها على المقاسات المثبتة في مستندات الملكية. أما تقدير طول القصبه على معدل ثلاثة أمتار وخمسة وخمسين سنتيمترًا، فواضح في أمر صدر بعد ذلك من المرحوم سعيد باشا إلى مدير الفيوم في ١٥ ذي القعدة سنة ١٢٨٧، بأنه لما طلبت جملة قصبات من جهات مختلفة، وجدت أطوالها مختلفة؛ ولذلك أخذ متوسط هذه الأطوال المختلفة فكان بمقدار ٣٥٥ سنتيمترًا، والظاهر في نفس الأمر أن القصبه بمديرية جرجا كانت بطول ٣٥٠، وبمديرية الغربية كانت بطول ٣٥٥، وطبعًا كانت في جهة أخرى بطول ٣٦٠، حتى إن المتوسط بلغ ٣٥٥، وتأييد بأمر عالٍ آخر في ٢٨ أبريل سنة ١٨٩١ على أن ذات مقياس القصبه قد أبطلت نظارة المالية استعماله في أعمالها المساحية من ابتداء سنة ١٨٩٩ بمنشور في ٢٨ ديسمبر سنة ١٨٩٨، قرّرت فيه استبدال ذلك المقياس بسلسلة حديدية تُسمّى جنزيرًا طوله مثل طول خمس قصبات. ا.هـ.

فيري مما تقدّم أن مانجان وجرجس بك حنين وإن اتفقا في أن عدد قصبات الفدان $\frac{333}{4}$ ، إلا أنهما اختلفا في طول القصبه، فالأول جعله ٣,٦٤ من الأمتار، والثاني ٣,٥٥ من الأمتار، ومع ذلك فلا ينبغي أن يساورنا أي شك في صحة ما أبداه كلُّ منهما. فمانجان يتكلم بصفة شاهد عيان، وأما رواية جرجس بك حنين فهي غاية في الدقة، وليس هنالك مجال للشك في صحتها، لا سيما أن المركز الذي كان يشغله جرجس حنين بك في وزارة المالية كان يخوله أكثر من غيره أن يستقي أصح الأنباء وأصدقها في هذا الموضوع.

وقال جيرار Girard في مذكرته عن المقاييس الزراعية عند قدماء المصريين في كتاب «وصف مصر» (المجلد الأول، ص ٣٥٠):

إنه علاوة على القصبه التي طولها ٣,٨٥ من الأمتار التي كان يستعملها الأهالي فيما بينهم، كانت توجد قصبه أخرى أقصر من الأولى بثلاث ذراع، طولها ٣,٦٥ من الأمتار، وكانت تُستعمل في المعاملات التي كانت بين الأهالي والقبط، كما كان يستعملها أيضاً مساحو الحكومة. ا.هـ.

ومما لا شك فيه أن مانجان يقصد القصبه الأخيرة، فإنها لما أمر محمد علي بتخفيض عدد قصبات الفدان من ٤٠٠ إلى ٣٣٣^١ وقتما صدرت إرادته بمسح الأراضي، أبقى طول القصبه المذكورة على حاله، وعلى ذلك تكون مساحة هذا الفدان ٤٤٤١ مترًا مربعًا.

وأما مقدار الفدان الذي ذكره كلوت بك فقد استحال علينا أن نجد ما يؤيده في أي كتاب من كتب المؤلفين الآخرين، وبما أنه ذكره بصفة شاهد عيان، فلا يسعنا إلا أن ننظر بعين الاعتبار إلى مقدار ذلك الفدان وهو ٤٠٨٣ مترًا مربعًا.

خلافة عمر بن الخطاب سنة ٢٣هـ/٦٤٤م

إن هذا الخليفة هو ثاني الخلفاء الراشدين الأربعة الذين خلفوا النبي ﷺ، وفي عهده فتح عمرو بن العاص مصر في سنة ٢٠هـ/٦٤٠م. وقد سبق القول بأن عمر رفض مصادرة أراضي مصر وتقسيهما بين المسلمين، وأمر بربط الخراج عليها، وأن عمرو بن العاص قام بتنفيذ أوامره. وهاك ما رواه ابن عبد الحكم في كتابه ص ١٥٢ و ١٥٣ بهذا الصدد قال:

وكان عمرو بن العاص لما استوسق له الأمر أقر قبطها على جباية الروم، وكانت جبايتهم بالتعديل إذا عمرت القرية وكثر أهلها زيد عليهم، وإن قل أهلها وخربت نُقصوا، فيجتمع عرفاء كل قرية وماروتها ورؤساء أهلها فيتناظرون في العمارة والخراب، حتى إذا أقروا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة إلى الكور، ثم اجتمعوا هم ورؤساء القرى فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع، ثم ترجع كل قرية بقسمهم فيجمعون قسمهم

وخراج كل قرية وما فيها من الأرض العامرة فيبذرون، فيُخْرِجون من الأرض فدادين لكنائسهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض، ثم يخرج منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطان، فإذا فرغوا نظروا إلى ما في كل قرية من الصناع والأجراء فقسّموا عليهم بقدر احتمالهم، فإن كانت فيها جالية قسّموا عليها بقدر احتمالها، وقل ما كانت تكون إلا الرجل المنتاب أو المتزوج، ثم ينظرون ما بقي من الخراج فيقسّمونه بينهم على عدد الأرض، ثم يقسمون ذلك بين مَنْ يُريد الزرع منهم على قَدْر طاقتهم، فإن عجز أحد وشكا ضعفاً عن زرع أرضه وزَعُوا ما عجز عنه على الاحتمال، وإن كان منهم مَنْ يريد الزيادة أُعْطِيَ ما عجز عنه أهل الضعف، فإن تشاحوا قسّموا ذلك على عدتهم، وكانت قسمتهم على قراريط الدينار أربعة وعشرين قرابطاً يقسمون الأرض على ذلك، وكذلك روي عن النبي ﷺ: إنكم ستفتحون أرضاً يُدْكَر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً. وجعل عليهم لكل فدان نصف إردب قمح ووبيتين من شعير، إلا القرط فلم يكن عليه ضريبة، والويبة يومئذ ستة أمداد. اهـ.

وقال أيضاً بالصفحة ١٥٤:

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب قال: قال عمر بن عبد العزيز: أيما نمي أسلم فإن إسلامه يحرز له نفسه وماله، وما كان من أرض فإنها من فيء الله على المسلمين. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا الليث بن سعد أن عمر بن عبد العزيز قال: أيما قوم صالحوا على جزية يعطونها، فمن أسلم منهم كان أرضه وداره لبقيتهم. قال الليث: وكتب إلي يحيى بن سعيد أن ما باع القبط في جزيته، وما يؤخذون به من الحق الذي عليهم من عبد أو وليدة أو بعير أو بقرة أو دابة، فإن ذلك جائز عليهم جائز لمن ابتاعه منهم غير مردود إليهم إن أسروا، وما أكرأوا من أرضهم فجائز كراؤه، إلا أن يكون يضر بالجزية التي عليهم، فلعل الأرض أن ترد عليهم إن أضرت بجزيته. وإن كان فضلاً بعد الجزية، فإننا نرى كراءها جائزاً لمن تكارها منهم. اهـ.

وقال أيضاً بالصفحة ١٥٥:

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن محمد بن عمرو، عن ابن جريج أن رجلاً أسلم على عهد عمر بن الخطاب فقال: ضعوا الجزية عن أرضي. فقال عمر: لا، إن أرضك فُتحت عنوة. قال عبد الملك وقال مالك بن أنس: ما باع أهل الصلح من أرضهم فهو جائز لهم، وما فُتِح عنوةً فإن ذلك لا يشتري منهم أحد ولا يجوز لهم بيع شيء مما تحت أيدهم من الأرض؛ لأن أهل الصلح من أسلم منهم كان أحق بأرضه وماله، وأما أهل العنوة الذين أخذوا عنوةً، فمن أسلم منهم أحرز إسلامه نفسه وأرضه للمسلمين؛ لأن أهل العنوة غلبوا على بلادهم وصارت فيئاً للمسلمين، ولأن أهل الصلح إنما هم قوم امتنعوا ومنعوا بلادهم حتى صالحوا عليها، وليس عليهم إلا ما صالحوا عليه، ولا أرى أن يُزاد عليهم ولا يُؤخذ منهم إلا ما فرض عمر بن الخطاب؛ لأن عمر خطب الناس فقال: قد فُرِضت لكم الفرائض وسُنَّتْ لكم السنن وتُرِكْتُمْ على الواضحة. قال: وأما جزية الأرض فلا علم لي ولا أدري كيف صنع فيها عمر، غير أن قد أقر الأرض فلم يقسمها بين الناس الذين افتتحوها، فلو نزل هذا بأحد كنت أرى أن يسأل أهل البلاد أهل المعرفة منهم والأمانة كيف كان الأمر في ذلك، فإن وجد من ذلك علماً يشفي وإلا اجتهد في ذلك هو ومن حضره من المسلمين. اهـ.

ويُستنتج مما رواه ابن عبد الحكم أن عمرو بن العاص فرض على كل فدان مزروع حَبًّا نصف إردب قمح (٣ وبيات أو ٦ كيلات)، ووبيتين من الشعير (٤ كيلات)، ومجموع ذلك خمس وبيات أو عشر كيلات من الحبوب عن كل فدان مساحته ٥٩٢٩ مترًا مربعًا، أي ثلاث وبيات ونصف وبيية، أو سبع كيلات عن كل فدان مساحته ٤٢٠٠ متر مربع. أما الأرض المزروعة برسيمًا فلم يُفرض عليها خراج. ولأجل أن نعرف قيمة هذا الخراج العيني يلزمنا تقدير عدد الأفدنة التي كانت تُزَرَع قمحًا وشعيرًا.

لقد سبق القول بأن عدد الأشخاص الذين فرض عليهم عمرو الجزية كان ٦٠٠٠٠٠٠٠ نفس، وأبنا أن هذا العدد لا بد أن يكون ثلث السكان، وعلى ذلك يكون مجموعهم ١٨٠٠٠٠٠٠٠ نسمة، وإن كان ابن عبد الحكم قد نقل عن يحيى بن ميمون الحضرمي في كتابه «فتوح مصر» (ص ٨٧) أن الإحصاء الذي عمله عمرو أسفر عن

٨٠٠٠٠٠٠٠ شخص فُرِضت عليهم الجزية، وعلى ذلك يكون مجموع عدد السكان ٢٤٠٠٠٠٠٠٠ نسمة. وسبق لنا القول أيضًا بأن مجموعًا حاشدًا كهذا لا بد له من ٦ ملايين من الأقدنة المزروعة من بينها ٤ ملايين فدان تُزْرَع قَمَحًا وشعيرًا، وبضرب هذا العدد في ٧ كيلات خراج الفدان يكون الناتج ٢٣٣٣٣٣٣٣ إردبًا، وبضرب هذا في ٣٥ قرشًا ثمن الإردب يكون الناتج ٨١٦٦٦٦٦٦ م تقريبًا وهو جملة الخراج، ويكون خراج الفدان الواحد $١٣\frac{1}{٣}$ من القروش.

وقال اليعقوبي في تاريخه ج ٢ ص ١٧٦ و ١٧٧:

في هذه السنة فتح عمرو بن العاص الإسكندرية وسائر أعمال مصر، واجتباها أربعة عشر ألف ألف دينار (٨٤٠٠٠٠٠٠ م) من خراج رءوسهم، لكل رأس دينارًا، وخراج غلاتهم من كل مائة إردب إردبين. ا.هـ.

وبما أننا قدرنا المساحة المزروعة في هذا العصر بستة ملايين من الأقدنة، فليس يوجد ما لا يجعلنا نعتقد بأن المحصول كان كما في عصر الفراعنة ستين مليون إردب، حتى يمكن بذلك تموين عدد السكان الجسيم في ذلك العصر.

هذا، وقد ذكر المسعودي كما جاء في كتاب «الخطط التوفيقية» لعلي مبارك باشا (ج ١٨ ص ٥) — وقد سبق ذكر ذلك — أن عمرو بن العاص بنى مقياسًا بطلوان، وسبب بنائه لهذا المقياس أنه لما فتح مصر اتصل إلى علم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما يلقي أهلها من الغلاء عند وقوف النيل عن الحد الذي في مقياس لهم، وأن الاستشعار يدعوهم إلى الاحتكار، ويدعو الاحتكار إلى تصاعد الأسعار بغير قحط؛ فكتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص يسأله عن شرح الحال، فأجابه عمرو: إني وجدت ما تُروى به مصر حتى لا يقحط أهلها، أربعة عشر ذراعًا، والحد الذي يُروى منه سائرنا حتى يفضل عن حاجتهم ويبقى عندهم قوت سنة أخرى ستة عشر ذراعًا. ا.هـ.

ويُعلم مما تقدّم أنه عندما يبلغ الفيضان ستة عشر ذراعًا يكون تقدير المحصول بستين مليون إردب تقديرًا ليس فيه مغالاة، وتكون جملة الخراج باعتبار ٢% ١٢٠٠٠٠٠٠ إردب، وبضرب هذا في ٣٥ قرشًا ثمن الإردب يكون الناتج ٤٢٠٠٠٠٠ م وهو قيمة الخراج، ويكون خراج الفدان الواحد ٧ قروش.

وقال البلاذري في كتابه «فتوح البلدان» (ص ٢١٤ و ٢١٥):

حدثني إبراهيم بن مسلم الخوارزمي، عن عبد الله بن المبارك، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي فراس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: اشتبه على الناس أمر مصر، فقال قوم: فُتِحت عنوةً، وقال آخرون: فُتِحت صلحًا، والتَّلُجُّ في أمرها أن أبي قدمها فقاتله أهل اليونة، ففتحتها قهراً وأدخلها المسلمين، وكان الزبير أول من علا حصنها، فقال صاحبها لأبي: إنه قد بلغنا فعلكم بالشام ووضعكم الجزية على النصارى واليهود، وإقراركم الأرض في أيدي أهلها يعمرونها ويؤدون خراجها، فإن فعلتم بنا مثل ذلك كان أرد عليكم من قتلنا وسبينا وإجلاننا. قال: فاستشار أبي المسلمين فأشاروا عليه بأن يفعل ذلك إلا نفرًا منهم سألوا أن يقسم الأرض بينهم، فوضع على كل حالم دينارين جزية إلا أن يكون فقيرًا، وألزم كل ذي أرض مع الدينارين ثلاثة أراذب حنطة، وقسطي زيت، وقسطي عسل، وقسطي خل رزقًا للمسلمين تُجمَع في دار الرزق وتُقسم فيهم، وأحصى المسلمون فألزم جميع أهل مصر لكل رجل منهم جبة صوف، وبرنسًا أو عمامة، وسراويل، وخفين في كل عام أو عدل الجبة الصوف ثوبًا قبطيًا، وكتب عليهم بذلك كتابًا، وشرط لهم إذا وفوا بذلك أن لا تباع نسائهم وأبنائهم، ولا تُسبوا وأن تقرر أموالهم وكنوزهم في أيديهم. فكتب بذلك إلى أمير المؤمنين عمر، فأجازته وصارت الأرض أرض خراج، إلا أنه لما وقع هذا الشرط والكتاب ظن بعض الناس أنها فُتِحت صلحًا. قال: ولما فرغ ملك اليونة من أمر نفسه ومن معه في مدينته صالح عن جميع أهل مصر على مثل صلح اليونة، فرضوا به وقالوا: هؤلاء الممتنعون قد رضوا وقنعوا بهذا فنحن به أقنع؛ لأننا فرش لا منعة لنا. ووضع الخراج على أرض مصر فجعل على كل جريب دينارًا وثلاثة أراذب طعامًا، وعلى رأس كل حالم دينارين، وكتب بذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ا.هـ.

وقد ذكر البلاذري لفظ الجريب في هذه العبارة، لكنه أخطأ في ذكره هنا، ونحن نرجح أنه خلط بين هذا والقدان؛ لأن الجريب الذي هو أقل من القدان لم يُستعمل في مصر قط، أما ثمن الثلاثة الأراذب التي ذكرها فهو ١٠٥ قروش على اعتبار أن ثمن الإردب ٣٥ قرشًا، وبإضافة ٦٠ قرشًا قيمة الدينار المذكور معها إلى هذه القيمة يكون الناتج ١٦٥ قرشًا، وهو مقدار الخراج عن القدان.

ومن المحقق أن هذا الخراج لم يُفرض إلا على الأقطان المزروعة قمحاً، وهذه الأقطان يمكن تقدير مساحتها بمليونى فدان، ويكون جملة خراجها ٣٣٠٠٠٠٠ ج.م ومتوسط خراج الفدان الواحد ٥٥ قرشاً في المساحة المزروعة جميعها، وهي ستة ملايين فدان. وهذا المبلغ وإن كان يبدو لنا جسيماً، لا سيما إذا قورن بما ذكره المؤلفان السابق ذكرهما، إلا أننا نرى أنفسنا مضطرين أن نذكره هنا مجارة لهذا المؤلف. وقد تبدو قيمة هذا الخراج ضئيلة عند قياسها بالقيم التي جُبيت فيما بعد، والسبب في ذلك هو أن المورد الرئيسي للإيرادات وقتما فتح العرب مصر كان الجزية، وبعد هذا الفتح أخذ الناس يدخلون في الدين الإسلامي، وأخذ هذا المورد على أثر ذلك في النضوب، فدعت الحالة إلى إيجاد موارد أخرى، وها هي مبالغ الخراج التي حصلنا عليها في عهد هذا الخليفة:

المؤلف	الخراج جنيهاً مصرية	المساحة المزروعة أفدنة	متوسط خراج الفدان قروش
ابن عبد الحكم	٨١٦٦٦٦	٦٠٠٠٠٠٠	١٣ ¼
اليقوي	٤٢٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠	٧
البلاذري	٣٣٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠	٥٥

خلافة سليمان بن عبد الملك سنة ٧٩٩هـ/٧١٧م

إن هذا الخليفة هو سابع خلفاء بني أمية بدمشق، وقد مُسحت أرض مصر أول مرة في عصر العرب على يد ابن رفاعة الذي كان عاملاً عليها في خلافة الوليد وخلافة أخيه وهو هذا الخليفة، حوالي سنة ٩٧هـ/٧١٥م.

وإليك ما ذكره عنها ابن عبد الحكم في كتابه ص ١٥٦ قال:

حدثنا عثمان بن صالح وعبد الله بن صالح قالوا: حدثنا الليث بن سعد قال: لما ولي ابن رفاعة مصر خرج ليحصي عدة أهلها وينظر في تعديل الخراج عليهم، فأقام في ذلك ستة أشهر بالصعيد حتى بلغ أسوان ومعه جماعة من الأعوان والكتّاب يكفونه ذلك بجد وتشمير، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض فأحصوا من

القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، فلم يحص فيها في أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يُفرض عليهم الجزية. ا.هـ.

ولسوء الحظ ليس لدينا غير هذه العبارة أي مستند نقف منه على نتيجة هذه المساحة حتى ولو بوجه التقريب، وما ذكرنا هذا الفصل إلا ابتغاء الإحاطة بالتاريخ الذي حصلت فيه أول عملية لمسح الأراضي في مصر بعد أن فتحها العرب.

خلافة هشام بن عبد الملك سنة ١٢٥هـ/٧٤٣م

هذا الخليفة هو عاشر خلفاء بني أمية بدمشق، وفي عهده مُسحت أرض مصر على يد ابن الحباب عامل الخراج، وهي المساحة الثانية التي ذكرها المؤرخون في عهد حكم العرب، قال الكندي في كتابه «فضائل مصر» (ص ٢٠١):

وولي خراجها (أي خراج مصر) ابن الحباب لأمير المؤمنين هشام، فخرج بنفسه فمسح أرض مصر كلها عامرها وغامرها مما يركبه النيل، فوجد فيها ثلاثين ألف فدان. ا.هـ.

وقد جباها أربعة آلاف دينار (٢٤٠٠٠٠٠٠ ج.م).
وقال المقرئ في خطه ج ١ ص ٧٥:

لما ولي عبيد الله بن الحباب خراج مصر لهشام بن عبد الملك، خرج بنفسه فمسح أرض مصر كلها عامرها وغامرها مما يركبه النيل، فوجد فيها مائة ألف فدان. ا.هـ.

وقال بالصفحة ٩٩:

في خلافة هشام بن عبد الملك عندما ولي الخراج عبيد الله بن الحباب، خرج بنفسه ومسح العامر من أراضي مصر والغامر مما يركبه ماء النيل، فوجد قانون ذلك ثلاثين ألف فدان سوى ارتفاع الجرف ووسخ الأرض، فراكها كلها وعدلها غاية التعديل، فعقدت معه أربعة آلاف دينار (٢٤٠٠٠٠٠٠ ج.م)، هذا والسعر راخ والبلد بغير مكس ولا ضريبة. ا.هـ.

وينبغي على ما نرى تفسير المائة مليون فدان بأنها المساحة العمومية لجميع أراضي القطر، والثلاثين مليون بالجزء المزروع، ومن الصعب معرفة أي مساحة أريدت للفدان في هذا العدد الهائل، ولكن بما أن المؤلفين أوردوه فما علينا إلا أن نذكره، وبذا يصير خراج الفدان ٨ قروش.

ولو حُذِفَ صفر من مقدار الـ ٣٠٠٠٠٠٠٠٠ فدان التي ذكرها المقرئ في عبارته الثانية لكان الباقي معقولاً، لا سيما إذا قُوبِلَ هذا الباقي بالمساحة المزروعة في عهد الخلافة الآتية.

ولكن حيث إن هذا المقدار مدوّن بالحروف لا بالأرقام، فلا نرى شيئاً يسوّغ لنا هذا الحذف.

خلافة المأمون سنة ٢١٨هـ/٨٣٣م

هذا الخليفة هو سابع خلفاء بني العباس ببغداد، وفي عهده هبط مقدار المساحة إلى الحد المعقول.

قال المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩:

كان خراج مصر إذا بلغ النيل سبع عشرة ذراعاً وعشر أصابع، أربعة آلاف ألف دينار ومائتي ألف وسبعة وخمسين ألف دينار (٢٥٥٤٠٠٠ ج.م)، والمقبوض عن الفدان دينارين (١٢٠ قرشاً) في خلافة المأمون وغيره. ا.هـ.

فُيَسْتَنْتَج من هذا أن عدد الأفدنة التي كان مفروضاً عليها الخراج هو ٢١٢٨٥٠٠ فدان، مساحة كل منها ٥٩٢٩ مترًا مربعًا، وبتحويلها إلى أفدنة مساحة كل منها ٤٢٠٠ متر مربع تصير ٣٠٠٤٧٢٢ فدانًا، ويكون خراج الفدان الواحد ٨٥ قرشًا.

خلافة المعتز بالله سنة ٢٥٥هـ/٨٦٩م

إن هذا الخليفة هو الثالث عشر من خلفاء بني العباس ببغداد، وقد تم في أيامه على يد ابن المدبر مسح أرض مصر حوالي سنة ٢٥٣هـ/٨٦٧م، وهي المساحة الثالثة في عصر العرب.

وهنا نرجع مرة أخرى إلى تدوين أرقام وهمية ذكرها أيضًا مؤلفو العرب.

قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٧:

لما ولي الأمير أحمد بن طولون على مصر وجدها خرابًا، وقد انحط خراجها حتى بقي ثمانمائة ألف دينار (٤٨٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩:

تسلم (أحمد بن طولون) أرض مصر من أحمد بن محمد بن مدبر، وقد خربت أرض مصر حتى بقي خراجها ثمانمائة ألف دينار (٤٨٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال في ص ١٠٠:

وأخر ما اعتبر حال أرض مصر فوجد مدة حرثها ستين يومًا، ومساحة أرضها مائة ألف ألف وثمانين ألف ألف فدان، يُزْرَع منها في مباشرة ابن مدبر أربعة وعشرون ألف ألف فدان، وإنه لا يتم خراجها حتى يكون فيها أربعمائة ألف وثمانون ألف حراث يلزمون العمل فيها دائمًا، فإذا أقيم بها هذا القدر من العمال في الأرض تمت عمارتها وكمل خراجها، وأخر ما كان بها مائة ألف وعشرون ألف مزارع، في الصعيد سبعون ألفًا، وفي أسفل الأرض خمسون ألفًا. ا.هـ.

وقال أبو المحاسن في كتابه «النجوم الزاهرة» (ج ١ ص ٤٩):

وقيل: إن أحمد بن المدبر المذكور اعتبر ما يصلح للزراعة بمصر فوجده أربعة وعشرين ألف ألف فدان، والباقي مستبحر وتلف من قلة الزراعة. ا.هـ.

وبناء على ما تقدّم تكون مساحة الأرض المزروعة ٢٤ مليون فدان، وقيمة الخراج ٤٨٠٠٠٠ ج.م ويكون متوسط الخراج عن الفدان الواحد قرشين.

ولو حُذِف صفر من عدد الأقدنة البالغ ٢٤٠٠٠٠٠٠ لأصبح هذا العدد معقولًا، لا سيما إذا قُوِبِل بالعدد الذي في عهد الخلافة السابقة، ولكن أتى لنا ذلك وهو مدوّن بالحروف لا بالأرقام.

وعلى ذلك لا يوجد ما يسوّغ لنا هذا الحذف.

حكومة أحمد بن طولون سنة ٢٧٠هـ/٨٨٤م

اشتهر عهد هذا الأمير بالرفاهية واليسار اللذين حلًا بالبلد، وزادهما اتساعًا وانتشارًا تصرفاته الحسنة وإدارته الرشيدة.

قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «بدائع الزهور» لابن إياس (ج ١ ص ٢٦٦):

جُبي خراج مصر في أيام الأمير أحمد بن طولون مع وجود الرخاء أربعة آلاف ألف دينار وثلاثمائة ألف دينار (٢٥٨٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

حكومة الإخشيد محمد بن طغج سنة ٣٣٤هـ/٩٤٦م

هذا الأمير هو أول أمراء الأسرة الإخشيدية.

قال المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩:

بلغ خراج مصر في أيام الأمير أبي بكر محمد بن طغج الإخشيد ألفي ألف دينار (١٢٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال أيضًا في هذه الصفحة:

والإخشيد أول مَنْ عمل الرواتب بمصر، وكان كاتبه ابن كلا قد عمل تقديرًا عجز فيه المرتب عن الارتفاع مائتي ألف دينار، فقال الإخشيد: كيف نعمل؟ قال: حط من الجرايات والأرزاق، فليس هؤلاء أولى من الواجب. فقال: غدًا تجيئني وندبر هذا. فلما أتاه من الغد، قال له الإخشيد: قد فكرت فيما قلت، فإذا أصحاب الرواتب الضعفاء وفيهم المستورون وأبناء النعم، ولست آخذ هذا النقص إلا منك. فقال ابن كلا: سبحان الله! فقال: تسبيحًا. وما زال به الإخشيد حتى أخذ خطه بالقيام بذلك، فعوتب على ما صنعه، فقال: يا قوم اسمعوا إيش كان يعمل، جاءه أحمد بن محمد ابن المارداني فقال له: ما بيني وبين السلطان معاملة، ولا للإخشيد عليّ طريق، وهذه هدية عشرة آلاف دينار للإخشيد، وألف دينار لك. فجاءني وقال: لك قبل ابن المارداني مطالبة؟ فقلت: لا. فقال: هذه ألف دينار قد جاءتك على وجه الماء. فأعطاني ألفًا، وأخذ عشرة آلاف دينار، وأهدى إليّ محمد بن علي المارداني في وقت عشرين ألف

دينار على يده فاستقللتها، فلما اجتمعنا عاتبته، فقال لي: أرسلت إليك مائة ألف دينار، ولابن كلا كاتبك عشرين ألف دينار. فأخذ المائة وأعطاني العشرين ألفاً، فذكرت قول محمد بن علي له فقال: ما أبرد هذا، حفظت لك المائة ألف لوقت حاجتك تريدها؟ خذها وأنا أعلم أنك تتلفها. ا.هـ.

خلافة المعز لدين الله سنة ٣٦٥هـ/٩٧٥م

إن هذا الخليفة هو أول الخلفاء الفاطميين بمصر، وقد أورد المؤرخون ما جباه من الخراج في ظرف سنين، وإليك ما قاله هؤلاء: قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس (ص ٣٧):

لما قدم جوهر القائد من الغرب في أيام الخليفة المعز الفاطمي، جبي خراج مصر في أيام الفاطميين ألف ألف ومائتي ألف دينار (٧٢٠٠٠٠ ج.م)، وذلك في سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة. ا.هـ.

وأورد المقرئ في خطه ج ١ ص ٩٩ عن السنة نفسها قيمة أخرى هي ٣٢٠٠٠٠٠٠ دينار (١٩٢٠٠٠٠ ج.م).

ونحن نرى أنه أخطأ بلا شك في هذا المبلغ؛ إذ إن غيره من المؤلفين ذكره بصفة متحصل عن السنين التي تلت هذه السنة، وهذا بالطبع أقرب إلى الصواب؛ لأن الفاتح عادة يجبي في أول سنة أقل مما يجبيه في السنين التالية.

وقال ابن حوقل في كتابه «المسالك والممالك» (ص ١٠٧ وما بعدها):

وما لا شك فيه أنها جُبيت (أي مصر) لسنة ٣٥٩هـ/٩٧٠م على يد أبي الحسن جوهر عبد أمير المؤمنين المعز لدين الله ثلاثة آلاف ألف دينار ومائتي ألف دينار (١٩٢٠٠٠٠ ج.م)، وذلك أنهم كانوا فيما سلف من الزمان يُودون عن الفدان ثلاثة دنانير ونصفاً (٢١٠ قروش)، وزائدًا عن ذلك القليل إلى نقص يسير، فقبض منهم في هذه السنة المذكورة عن الفدان سبعة دنانير (٤٢٠ قرشًا)، ولذلك انعقد هذا المال بهذا الوفور. ا.هـ.

وعلى هذا الحساب لا بد أن يكون عدد الأقدنة التي مساحة الواحد منها ٥٩٢٩ متراً مربعاً هو ٤٥٨١٤٣ فداناً، وبتحويلها إلى أقدنة مساحة كل منها ٤٢٠٠ متر مربع، تصير ٦٤٦٧٤٥ فداناً، ويكون خراج الفدان الواحد $\frac{297}{4}$ من القروش. ويظهر أن ذلك لا يسوغ في العقل إلا بصعوبة؛ إذ إن عدد الأقدنة قليل جداً ووحدة الخراج مرتفعة للغاية، ومع ذلك فهذا المؤلف رزين مدقق، وكان من الذين عاشوا في ذلك العصر.

وذكر أبو المحاسن في كتابه «النجوم الزاهرة» (ج ١ ص ٤٩):

ثم جباه (أي الخراج) جوهر القائد خادم المعز العبيدي ثلاثة آلاف ألف دينار ومائتي ألف دينار (١٩٢٠٠٠٠ ج.م) في سنة ستين وثلاثمائة (٩٧١ م). ا.هـ.

ويتضح من ذلك أن خراج السنة الماضية ظل باقياً على ما هو عليه، وإليك ملخص مبالغ الخراج في عهد هذا الخليفة:

السنة	الخراج بالجنيحات المصرية	المساحة بالأقدنة	متوسط خراج الفدان بالقروش
سنة ٣٥٨ هـ	٧٢٠٠٠٠		
سنة ٣٥٩ هـ	١٩٢٠٠٠٠	٦٤٦٧٤٥	$\frac{297}{4}$
سنة ٣٦٠ هـ	١٩٢٠٠٠٠	٦٤٦٧٤٥	$\frac{297}{4}$

خلافة المستنصر بالله سنة ٤٨٧ هـ / ١٠٩٤ م

هذا الخليفة هو خامس الخلفاء الفاطميين بمصر، وقد أورد لنا أبو صالح الأرميني في تاريخه «الكنائس» (ص ١٠) وما بعدها بياناً بخراج هذا العهد ذا فائدة عظيمة، أوضح فيه النواحي والكفور بكل كورة، لكنه مع الأسف أغفل فيه مساحة كل منها. وقد ذكر في هذا البيان أن الخراج المؤدى عنها هو ٣٠٦١٠٠٠ دينار (١٨٣٦٦٠٠ ج.م)، عدا المقدّر عن مدينة الإسكندرية وثمر دمياط وتينيس وقفت ونقادة وبركة الحبش بظاهر مصر، ومقداره ٦٠٠٠٠ دينار (٣٦٠٠٠ ج.م). ثم ذكر في ختام

عصر العرب

بيانه أن ذلك الخراج استُخْرِجَ في عهد الخليفة المستنصر بالله الفاطمي أيام ابن الكحال القاضي، وها هي عدة النواحي والكفور نقلًا عن ذلك البيان:

الوجه البحري

الكورة أو المديرية	عدد نواحيها	عدد كفورها	مجموعهما
الشرقية	٢٩٤	١٥٨	٤٥٢
المرتاحية	٤٨	٤١	٨٩
الدقهلية	٣٩	٣١	٧٠
الأبوانية	٦		٦
جزية قوسنيا	٦٨	٦	٧٤
الغربية	١٤٩	١٦٥	٣١٤
السمنودية	٩٧	٣٢	١٢٩
المنوفيتين	٦٩	٣٢	١٠١
فوه والمزاحمتين	١٠	٣	١٣
النستراوية	٦		٦
رشيد والجديدية وإدكو	٣		٣
جزيرة بني نصر	٤١	٢٣	٦٤
البحيرة	٨٧	٨٩	١٧٦
حوف رمسيس		١٠١	١٠١
المجموع	٩١٧	٦٨١	١٥٩٨

الوجه القبلي

الكورة أو المديرية	عدد نواحيها	عدد كفورها	مجموعهما
الجزية	٧٠	٢٧	٩٧

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

الكورة أو المديرية	عدد نواحيها	عدد كفورها	مجموعهما
الأطفيحية	١٣	٤	١٧
البوصيرية	١٣	١	١٤
الفيومية	٥٥	١١	٦٦
البهنساوية	٨٤	٢١	١٠٥
الأشمونين	٥٤	٥٧	١١١
الأسيوطية	٢٢	٣٢	٥٤
المجموع	٣١١	١٥٣	٤٦٤

جملة النواحي والقرى بالوجه البحري والقبلي

الجهة	عدد النواحي	عدد القرى	مجموعهما
الوجه البحري	٩١٧	٦٨١	١٥٩٨
الوجه القبلي	٣١١	١٥٣	٤٦٤
الجملة	١٢٢٨	٨٣٤	٢٠٦٢

وها هو خراج كل كورة أو مديريةية نقلًا عن البيان المذكور:

الوجه البحري

الكورة أو المديرية	خراجها بالدينار	خراجها بالجنيه المصري
الشرقية	٦٩٤١٢١	٤١٦٤٧٣
المرتاحية	٧٠٣٥٨	٤٢٢١٤
الدقهلية	٣٥٠٧٦١	٢١٠٤٥٧

عصر العرب

خراجها بالدينار	خراجها بالجنيه المصري	الكورة أو المديرية
٤٧٠٠	٢٨٢٠	الأبوانية
١٥٩٦٦٤	٩٥٧٩٨	جزيرة قوسنيا
٤٣٠٩٥٥	٢٥٨٥٧٣	الغربية
٢٠٠٦٥٧	١٢٠٣٩٤	السمنودية
١٤٠٩٣٣	٨٤٥٦٠	المنوفيتين
٦٠٨٠	٣٦٤٨	فوه والمزاحمتين
١٤٩١٠	٨٩٤٦	النستراوية
٣٠٠٠	١٨٠٠	رشيد والجديدية وإدكو
٦٢٥٠٨	٣٧٥٠٥	جزيرة بني نصر
١٣٩٣١٣	٨٣٥٨٨	البحيرة
٧	٤	حوف رمسيس
٢٢٧٧٩٦٧	١٣٦٦٧٨٠	المجموع

الوجه القبلي

خراجها بالدينار	خراجها بالجنيه المصري	الكورة أو المديرية
١٢٩٦٤١	٧٧٧٨٥	الجزيرة
٣٩٤٤٩	٢٣٦٦٩	الأطفيحية
٣٩٣٩٠	٢٣٦٣٤	البوصيرية
١٤٥١٦٢	٨٧٠٩٧	الفيومية
٢٣٤٨٠١	١٤٠٨٨١	البهنساوية
١٢٧٦٧٦	٧٦٦٠٦	الأشمونين
٦٦٩١٤	٤٠١٤٨	الأسيوطية
٧٨٣٠٣٣	٤٦٩٨٢٠	المجموع

جملة الخراج بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	خراجها بالدينار	خراجها بالجنيه المصري
الوجه البحري	٢٢٧٧٩٦٧	١٣٦٦٧٨٠
الوجه القبلي	٧٨٣٠٣٣	٤٦٩٨٢٠
الجملة	٣٠٦١٠٠٠	١٨٣٦٦٠٠

ولم يذكر أبو صالح الأرميني في بيانه خراج كورة الأسيوطية، والمبلغ الذي تراه أمامها في الجدول السابق هو الباقي بعد طرح مجموع خراج الكور الأخرى من جملة الخراج، حيث ظهر لنا بعد مقابلتهما أنهما مختلفان.

وقد ذكر المؤلف المذكور جملة النواحي والكفور وهي ٢١٨٦، منها ١٢٩٦ ناحية و ٨٩٠ كفرًا، وهذه الجملة تزيد ٦٨ ناحية و ٥٦ كفرًا مجموعهما ١٢٤، على الجملة التي في الجدول السابق.

حكومة صلاح الدين الأيوبي سنة ٥٨٩هـ/١١٩٣م

ابتدأت حكومة هذا السلطان من سنة ٥٦٧هـ/١١٧١م.

قال ابن مماتي في كتابه «قوانين الدواوين» (ص ٢٩): إنه في هذه السنة المذكورة كان خراج الفدان الذي مساحته ٥٩٢٩ مترًا مربعًا والمزروع قمحًا هو ثلاثة أرباب، وبضرب هذا المقدار في ٣٥ قرشًا ثمن الإردب ينتج ١٠٥ قروش، وهو خراج الفدان الواحد بالنقود، وبتحويل ذلك الفدان إلى فدان مساحته ٤٢٠٠ متر مربع يصير خراج هذا الفدان الأخير $\frac{١}{٨}$ من الأرباب عينًا أو ٧٨ قرشًا نقدًا.

وأورد لنا هذا المؤلف أيضًا بيان الخراج الذي كان مربوطًا على المحاصيل على اختلاف أنواعها عن سنة ٥٧٢هـ/١١٧٦م.

عصر العرب

وخراج الستة المحاصيل الأولى منها ذكر قيمته بالأرداب فقط، وقد قدرنا هذه القيمة بالنقود حسبما كانت تساوي في ذاك الوقت تقديراً مرجحاً، وهذا هو البيان، والخراج المدون به هو عن الفدان الذي مساحته ٤٠٠ قصبه مربعه أو ٥٩٢٩ متراً مربعاً.

الزراعة الشتوية

نوع المحصول	خراج الفدان نقدًا		خراجه عيناً إردب
	دينار	قرش	
قمح	٨٧		٢ ¼
شعير	٨٧		٢ ¼
فول	٨٧		٢ ¼
حمص	٧٥		٢ ¼
جلبان	٨٧		٢ ¼
عدس	١٠٠		٢ ¼
كتان	٣	١٨٠	
قرط (برسيم)	١	٦٠	
بصل وثوم	٢	١٢٠	
ترمس	١ ¼	٧٥	

الزراعة الصيفية

نوع المحصول	خراج الفدان نقدًا		خراجه عيناً إردب
	دينار	قرش	
قصب شامي	١	٦٠	
قصب السكر أول سنة	٥	٣٠٠	
قصب السكر ثاني سنة	٢ ½	١٣٢	
بطيخ	٣	١٨٠	

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

نوع المحصول	خراج الفدان نقدًا		خراج عيّنًا إردب
	دينار	قرش	
لوبيا	٣	١٨٠	
سمسم	١	٦٠	
قطن	١	٦٠	
قلقاس	٤	٢٤٠	
باذنجان	٣	١٨٠	
نيل (نيلة)	٣	١٨٠	
فجل ولفت	١	٦٠	
خس	٢	١٢٠	
كرنب	٢	١٢٠	
بصل	٢	١٢٠	
أشجار مختلفة			
كروم	٥	٣٠٠	
قصب فارسي	٣	١٨٠	
أشجار	٧	٤٢٠	

وبتحويل خراج الفدان المذكور إلى خراج فدان مساحته $\frac{1}{3} ٣٣٣$ من القصبات المربعة، أي ٤٢٠٠ متر مربع يصير الخراج كالآتي:

الزراعة الشتوية

نوع المحصول	خراج الفدان نقدًا		خراج عيّنًا إردب
	قرش	إردب	
قمح	٦١	$١\frac{2}{3}$	
شعير	٦١	$١\frac{2}{3}$	

عصر العرب

نوع المحصول	خراج الفدان نقدًا	خواجه عينًا
	قرش	إردب
فول	٦١	١ ٢/٣
حمص	٥٢	١ ٢/٣
جلبان	٦١	١ ٢/٣
عدس	٧٠	١ ٢/٣
كتان	١٢٧	
قرط (برسيم)	٤٢	
بصل وثوم	٨٥	
ترمس	٥٣	

الزراعة الصيفية

نوع المحصول	خراج الفدان نقدًا	خواجه عينًا
	قرش	إردب
قصب شامي	٤٢	
قصب السكر أول سنة (رأس)	٢١٢	
قصب السكر ثاني سنة (خلفة)	٩٣	
بطيخ	١٢٧	
لوبيا	١٢٧	
سمسم	٤٢	
قطن	٤٢	
قلقاس	١٦٩	
باذنجان	١٢٧	
نيل (نيلة)	١٢٧	
فجل ولفنت	٤٢	

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

خراج الفدان نقدًا خراجه عيّنًا		نوع المحصول
إردب	قرش	
	٨٥	خس
	٨٥	كرنب
	٨٥	بصل
أشجار مختلفة		
	٢١٢	كروم
	١٢٧	قصب فارسي
	٢٩٦	أشجار

وقال المقريري في خطه ج ١ ص ٨٧:

قال القاضي الفاضل في متجددات سنة خمس وثمانين وخمسائة (١١٨٩م) أوراق بما استقر عليه عبر البلاد من الإسكندرية إلى عيذاب إلى آخر الرابع والعشرين من شعبان سنة خمس وثمانين وخمسائة، خارجًا عن الثغور وأبواب الأموال الديوانية والأحكار والحبس ومنفلوط ومنقباط وعدة نواحٍ أوردت أسماءها، ولم يعين لها في الديوان عبرة من جملة أربعة آلاف ألف وستمائة ألف وثلاثة وخمسين ألفًا وتسعة عشر دينارًا (٢٧٩١٨١١ ج.م). ا.هـ.

وإليك بيان المديرية وخارجها الذي ذكره:

الوجه البحري

الخراج		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
١١٩٠٢٩٣	٧١٤٥٥٤	الشرقية والمرتاحية والدقهلية وبوش
١١٥٥٧٦	٦٩٣٤٦	البحيرة

عصر العرب

الخراج		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
٩٢٤٠٣	٥٥٤٤٢	حوف رمسيس
١٠١٢٥	٦٠٧٥	فوه والمزاحمتين
١٥٣٠٥	٩١٨٣	النستراوية
١١٢٦٤٦	٦٧٥٨٨	جزيرة بني نصر
١٣٠٥٩٢	٧٨٣٥٣	جزيرة قوسنيا
٦٧٤٦٠٥	٤٠٤٧٦٣	الغربية
٢٤٥٤٧٩	١٤٧٢٨٧	السمنودية
٤٦٢٧٤	٢٧٧٦٤	الدنجاوية
١٤٨٣٤٧	٨٩٠٠٨	المنوفية
٢٧٨٢٢٧٥	١٦٦٩٣٦٣	المجموع

الوجه القبلي

الخراج		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
١٣٥٢٠٤	٩١٩٢٢	الجيزة
٥٩٧٢٨	٣٥٨٣٧	الأطفيحية
٦٠٤٦٦	٣٦٢٨٠	البوصيرية
١٥٢٦٣٤	٩١٥٨٠	القيومية
٣٥٢٦٣٤	٢١١٥٨١	البهنسية
٢٥٠٠٠	١٥٠٠٠	الواحات
١٤٧٧٣٢	٨٨٦٣٩	الأشمونين
٧٢٥٠٤	٤٣٥٠٢	السيوطية عدا منفلوط ومنقباط

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

الخراج		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
١٠٨٨١٢	٦٥٢٨٧	الأخميمية
٣٦٢٥٠٠	٢١٧٥٠٠	القوصية
١٤٩٥٢١٤	٨٩٧١٢٨	المجموع

جملة خراج الوجهين البحري والقبلي

الخراج		الجهة
بالدينار	بالجنيه المصري	
٢٧٨٢٢٧٥	١٦٦٩٣٦٣	الوجه البحري
١٤٩٥٢١٤	٨٩٧١٢٨	الوجه القبلي
٤٢٧٧٤٨٩	٢٥٦٦٤٩١	الجملة

ويُرَى من هذا البيان أن جملة المبالغ التي ذُكرت أمام كل كورة وهي ٤٢٧٧٤٨٩ دينارًا (٢٥٦٦٤٩١ ج.م.)، تنقص عن القيمة الإجمالية التي ذكرها بمقدار ٣٧٥٥٣٠ دينارًا (٢٢٥٣١٨ ج.م.).

حكومة المنصور حسام الدين لاجين سنة ٦٨٩هـ/ ١٢٩٠م

إن هذا السلطان هو الرابع عشر من دولة المماليك البحرية، وفي عهده مُسحت أرض مصر المرة الرابعة في حكم العرب.

قال المقرئ في خطه ج ١ ص ٨٨:

لما أفضت السلطنة إلى المنصور لاجين راک البلاد، وذلك أن أرض مصر كانت أربعة وعشرين قيراطاً، فيختص السلطان منها بأربعة قيراط، ويختص الأجناد بعشرة قيراط، ويختص الأمراء بعشرة قيراط. وكان الأمراء يأخذون كثيراً من إقطاعات الأجناد، فلا يصل إلى الأجناد منها شيء، ويصير ذلك الإقطاع في دواوين الأمراء، ويحتمي بها قُطَاع الطريق، وتثور بها الفتن، ويقوم بها الهوشات، ويمنع منها الحقوق والمقررات الديوانية، وتصير مأكلة لأعوان الأمراء ومستخدمهم، ومضرة على أهل البلاد التي تجاوزها، فأبطل السلطان ذلك، ورَدَّ تلك الإقطاعات على أربابها، وأخرجها بأسرها من دواوين الأمراء، وأول ما بدأ به ديوان الأمير سيف الدين منكوتر نائب السلطنة. اهـ.

وقال ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ج ١ ص ١٣٧):

ثم دخلت سنة سبع وتسعين وستمائة (١٢٩٨م) وفيها راک السلطان البلاد المصرية وهو الروك الحسامي، وكان ابتداء ذلك في سادس جمادى الأولى من السنة المذكورة، وكان المتكلم في ذلك شخصاً من المباشرين يقال له التاج الطويل، فشرع في كتب قوائم بمساحة البلاد وأسمائها، وكانت البلاد المصرية مقسومة يومئذٍ على أربعة وعشرين قيراطاً، منها أربعة قيراط للسلطان، ومنها عشرة قيراط للامراء والإطلاقات، ومنها عشرة قيراط للجند كلهم، فرسم السلطان للمباشرين بأن يكفوا الأمراء بعشرة قيراط مع الأجناد، وزاد الذين قد تشكوا من الأجناد قيراطاً، وبقي للسلطان ثلاثة عشر قيراطاً، فشكى الجند وضجوا من ذلك، وكان المتكلم في ذلك الأمير منكوتر النائب، فصار يقابح الأمراء والجند أنحس مقابحة، وعادى سائر العسكر بسبب ذلك، فنفرت قلوبهم عن السلطان لاجين، وتمنى كل أحد زواله، وكثر الدعاء عليه من الناس، وكان مملوكه منكوتر من سيئات الدهر أظلم خلق الله تعالى وأنحسهم، فلما كان ثامن رجب من السنة المذكورة فرقت المثالات بما تقرَّر عليه المال مع الأمراء والجند وهم غير راضين بذلك. اهـ.

ولم يذكر المقرئزي ولا ابن إياس شيئاً آخر عن تفصيلات هذا الروك، غير أننا بواسطة كتاب «التحفة السنوية» لابن الجيعان الذي هو عن الروك الذي بعده، أي روك السلطان الناصر محمد بن قلاوون، أمكننا استنتاج هذه التفصيلات.

فقد ذكر ابن الجيعان في كتابه الآيف الذكر خراج الروك السابق عن القرى التي حدث فيها تغيير دون أن يذكر مصدر ذلك، غير أنه من النص الذي نقلناه عن ابن إياس سابقاً والنص الآتي له بعدُ يُعرّف بالبدهاة أن هذا الخراج يختص بالروك الحسامي. فقد قال ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ص ١٥٩) عند الكلام على حوادث سنة ٧١٥هـ/١٣١٥م:

إنه في هذه السنة راك الناصر محمد بن قلاوون البلاد المصرية وهو الروك الناصري بعد الروك الحسامي، فزاد عن الروك الحسامي في مواضع ونقص في مواضع. ا.هـ.

وإذن يكون الخراج السابق للذي ذكره ابن الجيعان هو خراج الروك الحسامي، وسيتضح فيما بعدُ أن خراج الروك الناصري ينقص عن خراج الروك الحسامي بوجه عام.

وقد تتبعنا في وضع تفصيلات الروك الحسامي الطريقة التي وضع بها الروك الناصري، أما عدد النواحي والقدادين فقد أبقيناه على ما هو عليه لعدم وجود ما يفيد حدوث تغيير فيه، خصوصاً أن المدة ما بين الاثنتين قصيرة (١٧ سنة) لا يتوقع فيها حدوث تغيير كبير. وإليك بيان هذه التفصيلات:

عدد النواحي بكل كورة في الوجه البحري

الكورة أو المديرية	عدد نواحيها
ضواحي مصر	٢٦
القليوبية	٦١
الشرقية	٣٩٦
الدقهلية والمرتاحية	٢١٤
دمياط	١٤

عصر العرب

عدد نواحيها	الكورة أو المديرية
٤٧٧	الغربية
١٣٣	المنوفية
٤٩	أبيار وجزيرة بني نصر
٢٣١	البحيرة
١٦	فوه والمزاحمتين
٦	النستراوية
١٤	الإسكندرية
١٦٣٧	المجموع

عدد النواحي بكل كورة في الوجه القبلي

عدد نواحيها	الكورة أو المديرية
١٥٤	الجزيرة
٥٢	الأطفيحية
١٠٤	الفيومية
١٥٩	البهنساوية
١٠٤	الأشمونين
٥	المنفلوطية
٣٣	الأسيوطية
٢٥	الأخميمية
٤٣	القوصية
٦٧٩	المجموع

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

جملة عدد النواحي بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد نواحيها
الوجه البحري	١٦٣٧
الوجه القبلي	٦٧٩
الجملة	٢٣١٦

خراج كل كورة أو مديرية في الوجه البحري

خراجها		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
١٥٧١٧٠	٩٤٣٠٢	ضواحي مصر
٤٤٢٤٧٤	٢٦٥٤٨٤	القليوبية
١٣٧٣٤٩٣	٨٢٤٠٩٦	الشرقية
٦٤٤٢٦٦	٣٨٦٥٦٠	الدقهلية والمرتاحية
٢٧٠٦٦	١٦٢٣٩	دمياط
٢١٨٢٩٣٣	١٣٠٩٧٦٠	الغربية
٥٦٤٦٨٨	٣٣٨٨١٣	المنوفية
١١٧٤٧٥	٧٠٤٨٥	أبيار وجزيرة بني نصر
٧٥٩٤٢٨	٤٥٥٦٥٧	البحيرة
٦٤٤٥٨	٣٨٦٧٥	فوه والمزاحمتين
٤٠٦٨٠	٢٤٤٠٨	النستراوية
٨٠٧٩٢	٤٨٤٧٥	الإسكندرية
٦٤٥٤٩٢٣	٣٨٧٢٩٥٤	المجموع

عصر العرب

خراج كل كورة أو مديرية في الوجه القبلي

خراجها		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
٧٨٥٤٣٤	٤٧١٢٦٠	الجيزية
١٤٠٧٥٢	٨٤٤٥١	الأطفيحية
٥٣٣٠٢١	٣١٩٨١٣	الفيومية
١١٧٨٣٨٣	٧٠٧٠٣٠	البهنساوية
٦٣٧٤٩٦	٣٨٢٤٩٨	الأشمونين
٦٤٣٧٥	٣٨٦٢٥	المنفلوطية
٣٨٣٨٣٢	٢٣٠٢٩٩	الأسيوطية
١٨٨٦١٩	١١٣١٧١	الأخميمية
٤٤٩٧٤٩	٢٦٩٨٤٩	القوصية
٤٣٦١٦٦١	٢٦١٦٩٩٦	المجموع

جملة الخراج بالوجهين البحري والقبلي

الخراج		الجهة
بالدينار	بالجنيه المصري	
٦٤٥٤٩٢٣	٣٨٧٢٩٥٤	الوجه البحري
٤٣٦١٦٦١	٢٦١٦٩٩٦	الوجه القبلي
١٠٨١٦٥٨٤	٦٤٨٩٩٥٠	الجملة

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

عدد الأفدنة بكل كورة في الوجه البحري

عدد أفدنتها		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٢٠٠م.٤٤	فدان مساحته ٢٩م.٥٩	
٢٩٠٧٧	٢٠٥٩٨	ضواحي مصر
١٥٩٩٧٢	١١٣٣٢١	القليوبية
٧٢٥٥٥٥	٥١٣٩٧٠	الشرقية
٢٤٠٨١٤	١٧٠٥٨٨	الدقهلية والمرتاحية
١٢٩٧٤	٩١٩١	دمياط
٧٨٦٥١٧	٥٥٧١٧٦	الغربية
٢٠٦١٨٢	١٤٦٠٥٦	المنوفية
١٤١٤٨٣	١٠٠٢٢٤	أبيار وجزيرة بني نصر
٤٤٩١٨٧	٣١٨١٩٦	البحيرة
١٨٢٤٨	١٢٩٢٧	فوه والمزاحمتين
١٠٣٤٢	٧٣٣٦	النستراوية
٤٥٤١٦	٣٢١٧٢	الإسكندرية
٢٨٢٥٧٦٧	٢٠٠١٧٤٥	المجموع

عدد الأفدنة بكل كورة في الوجه القبلي

عدد أفدنتها		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٢٠٠م.٤٤	فدان مساحته ٢٩م.٥٩	
٢٣٣١١٧	١٦٥١٣٦	الجيزية
١٧٦٧٦٣	١٢٥٢١٦	الأطفيحية
٢١٩٣٠٥	١٥٥٣٥٢	الفيومية
٥٠٤١٤٣	٣٥٧١٢٦	الدهنساوية

عصر العرب

عدد أفدنتها		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
٢٩٥٢٣٥	٢٠٩١٣٩	الأشمونين
٣٢١٧٣	٢٢٧٩١	المنفلوطية
١٨٩٧٥٩	١٣٤٤٢٢	الأسيوطية
١٧٠٢٧٥	١٢٠٦٢٠	الأخميمية
٤٨٧١٥٦	٣٤٥٠٩٣	القوصية
٢٣٠٧٩٢٦	١٦٣٤٨٩٥	المجموع

جملة الأفدنة بالوجهين البحري والقبلي

عدد الأفدنة		الجهة
فدان مساحته ٤٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
٢٨٢٥٧٦٧	٢٠٠١٧٤٥	الوجه البحري
٢٣٠٧٩٢٦	١٦٣٤٨٩٥	الوجه القبلي
٥١٣٣٦٩٣	٣٦٣٦٦٤٠	الجملة

خارج الفدان بكل كورة في الوجه البحري

خارج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
٣٢٤	٤٥٨	ضواحي مصر
١٦٠	٢٣٤	القليوبية

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

خراج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٦٠	١١٢	الشرقية
٢٢٧	١٦٠ $\frac{1}{4}$	الدقهلية والمرتاحية
١٧٦ $\frac{1}{4}$	١٢٥	دمياط
٢٣٥	١٦٦ $\frac{1}{4}$	الغربية
٢٣٢	١٦٤	المنوفية
٧٠	٥٠	أبيار وجزيرة بني نصر
١٤٣	١٠١ $\frac{1}{4}$	البحيرة
٢٩٩	٢١٢	فوه والمزاحمتين
٣٣٣	٢٣٧	النستراوية
١٥٠ $\frac{1}{4}$	١٠٦ $\frac{1}{4}$	الإسكندرية
١٩٣	١٣٧	متوسط خراج الفدان

خراج الفدان بكل كورة في الوجه القبلي

خراج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
٢٨٥	٢٠٢	الجيزية
٧٦ $\frac{1}{4}$	٤٨	الأطفيحية
٢٠٦	١٤٦	الفيومية
١٩٨	١٤٠	البهنساوية
١٨٢ $\frac{1}{4}$	١٢٩ $\frac{1}{4}$	الأشمونين
١٧٠	١٢٠	المنفلوطية
١٧١	١٢١	الأسيوطية

عصر العرب

خراج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
٩٣ $\frac{1}{4}$	٦٦ $\frac{1}{4}$	الأخميمية
٧٨	٥٥	القوصية
١٦٠	١١٢	متوسط خراج الفدان

المتوسط العام لخراج الفدان بالوجهين البحري والقبلي

متوسط خراج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٩٣	١٣٧	الوجه البحري
١٦٠	١١٢	الوجه القبلي
١٧٦ $\frac{1}{4}$	١٢٥	المتوسط العام لخراج الفدان

حكومة الناصر محمد بن قلاوون سنة ٧٤١هـ/١٣٤١م

تولى هذا السلطان حكم مصر ثلاث مرات في مدد ثلاث مختلفة، وإذا احتسبنا حكومته في كل مرة كان في المرة الثالثة الثامن عشر من سلاطين دولة المماليك البحرية. وفي عهد حكومته الثالثة أمر في سنة ٧١٥هـ/١٣١٥م بمسح أراضي الديار المصرية، فكانت هذه هي المرة الخامسة والأخيرة التي تم فيها مسح أراضيها، والتي أخبرنا بها مؤرخو العرب.

وهذه المساحة التي تُسمَّى أحياناً بروك ابن الجيعان نسبةً إلى اسم هذا المؤلف، وأحياناً باسم روك الأشرف شعبان نسبةً إلى هذا السلطان الذي كان متولياً على مصر عام ٧٧٧هـ/١٣٧٥م، وهو العام الذي نُوِّه عنه ابن الجيعان حيث قال: إن كتابه يصف

الحالة التي كانت عليها الأقاليم في العام المذكور، هذه المساحة لم تكُ في الحقيقة إلا روك السلطان الناصر، وهذا الروك هو الذي قال عنه المقرئزي: إنه كان من عمل هذا السلطان في سنة ٧١٥هـ/١٣١٥م، وإنه بقي معمولاً به إلى سنة ٧٨٤هـ/١٣٨٢م، وعلى هذا تكون مندمجة في غضون مدة حكم الأشرف شعبان.
قال المقرئزي في خطه ج ١ ص ٨٨:

لما كانت الأيام الناصرية راک الناصر محمد البلاد، قال جامع السيرة الناصرية: وفي سنة خمس عشرة وسبعمائة (١٣١٥م) اختار السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون أن يروك الديار المصرية، وأن يبطل منها مكوساً كثيرة ويفضل لخاص مملكته شيئاً كثيراً من أراضي مصر، وكان سبب ذلك أنه اعتبر كثيراً من أخباز الممالیک والحاشية الذين كانوا للملك المظفر ركن الدين بيبرس الجاشنكير والأمير سلاور وسائر الممالیک البرجية، فإذا هي ما بين ألف دينار إلى ثمانمائة دينار، وخشي من قطع أخباز المذكورين فولد له الرأي مع القاضي فخر الدين محمد بن فضل الله ناظر الجيش أن يروك ديار مصر، ويقرر إقطاعات مما يختار، ويكتب بها مثالات سلطانية، فتقدم الفخر ناظر الجيش لدواوين الجيش بعمل أوراق بما عليه عبر النواحي ومساحتها، وعين السلطان لكل إقليم من أقاليم ديار مصر أناساً، وكتب مرسوماً للأمير بدر الدين جنكل بن البابا أن يخرج لناحية الغربية ومعه أعزل الحاجب، ومن الكُتاب المكين بن فرويته، وأن يخرج الأمير عز الدين أيدمر الخطيري إلى ناحية الشرقية ومعه الأمير أيتمش المحمدي، ومن الكُتاب أمين الدولة ابن قرموط، وأن يخرج الأمير بلبان الصرخدي والقليجي وابن طرنطاي وبيبرس الجمدار إلى ناحيتي المنوفية والبحيرة، وأن يخرج البليلي والمرتيني إلى الوجه القبلي، وندب معهم كُتاباً ومستوفين وقياسين فساروا إلى حيث ذكر، فكان كلُّ منهم إذا نزل بأول عمله طلب مشايخ كل بلد ودلاءها وعدولها وقضاتها وسجلاتها التي بأيدي مقطعيها، وفحص عن متحصلها من عين وغلة وأصناف، ومقدار ما تحتوي عليه من الفدن ومزروعها وبورها، وما فيها من ترائب وبواق وخرس ومستبحر، وعبرة الناحية وما عليها لمقطعيها من غلة ودجاج وخراف وبرسيم وكشك وكعك وغير ذلك من الضيافة، فإذا حرر ذلك كله ابتداءً بقياس تلك الناحية، وضبط بالعدول والقياسين وقاضي العمل ما يظهر بالقياس

الصحيح، وطلب مكلفات تلك القرية وغنداقتها، وفضل ما فيها من الخاص السلطاني وبلاد الأمراء وإقطاعات الأجناد والرزق حتى ينتهي إلى آخر عمله. ثم حضروا بعد خمسة وسبعين يوماً وقد تحرر في الأوراق المحضرة حال جميع ضياع أرض مصر ومساحتها وعبرة أراضيها، وما يتحصل عن كل قرية من عين وغلة وصنف، فطلب السلطان الفخر ناظر الجيش والتقي الأسعد بن أمين الملك المعروف بكاتب سرلغي وسائر مستوفي الدولة، وألزمهم بعمل أوراق تشتمل على بلاد الخاص السلطاني التي عينها لهم وعلى إقطاعات الأمراء، وأضاف على عبدة كل بلد ما كان على فلاحها من ضيافة لمقطعيها، وأضاف إلى العبدة ما في الأقطاع من الجوالي، وكتب مثالات للأجناد بإقطاعات على هذا الحكم، فاعتد منها بما كان يصرف في كلف حمل الغلال من النواحي إلى ساحل القاهرة وما كان عليها من المكس. اهـ.

وقد ألقى السلطان الناصر عدداً كبيراً من الضرائب الجائرة، وبذلك خفف عن البلاد الأعباء الثقيلة التي كانت رازحة تحتها. وإليك ما قاله المقرئزي أيضاً بالصفحة ٨٨ في هذا الصد:

وأبطل السلطان عدة مكوس منها مكس ساحل الغلة، وكان جل متحصل الديوان، وعليه إقطاعات الأمراء والأجناد، ويتحصل منه في السنة أربعة آلاف ألف وستمائة ألف درهم، وعليه أربعمائة مقطع، لكل منهم من عشرة آلاف إلى ثلاثة آلاف، ولكل من الأمراء من أربعين ألفاً إلى عشرة آلاف، وكانت جهة عظيمة لها متحصل كثير جداً، وينال القبط منها منافع كثيرة لا تُحصى، ويحل بالناس من ذلك بلاء شديد وتعب عظيم من المغارم والظلم، فإن مظالمها كانت تتعد ما بين نواتية تسرق، وكيالين تبخس، وشادين وكُتَّاب يريد كل منهم شيئاً، وكان مقرر الإردب درهمن للسلطان، ويلحقه نصف درهم غير ما يُنهب ويُسرق، وكان لهذه الجهة مكان يُعرف بخص الكيالة في ساحل بولاق، يجلس فيه شاد وستون متعمماً ما بين كُتَّاب ومستوفين وناظر، وثلاثون جندياً مباشرون، ولا يمكن أحداً من الناس أن يبيع قدحاً من غلة في سائر النواحي، بل تحمل الغلات حتى تُباع في خص الكيالة ببولاق.

ومما أبطل أيضاً نصف السمسرة، وهو عبارة عن أن من باع شيئاً من الأشياء فإنه يعطي أجره الدلال على ما تقرر من قديم عن كل مائة درهم

درهمين، فلما ولي ناصر الدين الشيخي الوزارة قرَّر على كل دلال من دلالته درهماً من كل درهمين، فصار الدلال يعمل معدله، ويجتهد حتى ينال عادته، وتصير الغرامة على البائع، فتضرر الناس من ذلك وأوذوا فلم يغالوا حتى أبطل ذلك السلطان.

ومما أبطل رسوم الولاية، وكانت جهة تتعلق بالولاية والمقدمين، فيجيبها المذكورون من عرفاء الأسواق وبيوت الفواحش، ولهذه الجهة ضامن، وتحت يده عدة صبيان، وعليها جند مستقطعون وأمراء وغيرهم، وكانت تشتمل على ظلم شنيع وفساد قبيح وهتك قوم مستورين وهجم بيوت أكثر الناس. ومما أبطل مقرر الحوائص والبغال من المدينة وسائر أعمال مصر كلها من الوجه القبلي والبحري، فكان على كلِّ من الولاية المقدمين مقرر يحمل في كل قسط من أقساط السنة إلى بيت المال، عن ثمن حياصة ثلاثمائة درهم، وعن ثمن بغل خمسمائة درهم، وعلى هذه الجهة عدة مقطعين، ويفضل منها ما يحمل، وكان يصيب الناس من هذه الجهة ما لا يُوصَف، ويحل بهم من عسف الرقاصين ما يهون معه الموت.

ومن ذلك مقرر السجون، وهو عبارة عما يُؤخذ من كلِّ مَنْ يُسجَن، فللسجَّان على حكم المقرر ستة دراهم سوى كلف أخرى، وعلى هذه الجهة عدة مقطعين، ويرغب فيها الضمان، ويتزايدون في مبلغ ضمانها لكثرة ما يتحصل منها، فإنه كان لو تخاصم رجل مع امرأته أو ابنه رفعه الوالي إلى السجن، فبمجرد ما يدخل السجن ولو لم يقيم به إلا لحظة واحدة أخذ منه المقرر، وكذلك كان على سجن القضاة أيضاً.

ومن ذلك مقرر طرح الفراريج، ولها ضمان عدة في سائر نواحي أرض مصر يطرحون على الناس الفراريج، فيمر بضعاء الناس من ذلك بلاء عظيم، وتقاسي الأرامل من العسف والظلم شيئاً كثيراً، وكان على هذه الجهة عدة مقطعين، ولا يمكن أحداً من الناس في جميع الأقاليم أن يشتري فروجاً فما فوقه إلا من الضامن، ومن عثر عليه أنه اشترى أو باع فروجاً من سوى الضامن جاءه الموت من كل مكان، وما هو بميت.

ومن ذلك مقرر الفرسان، وهو عبارة عما يجيبه ولاية النواحي من سائر البلاد، فلا يُؤخذ درهم مقرر حتى يغرم عليه صاحبه درهمين، ويقاسي الناس فيه أهوالاً صعبة.

ومن ذلك مقرر الأقباص والمعاصر، وهو ما يجبي من مزارعي قصب السكر، ومن المعاصر ورجال المعاصر.

ومن ذلك مقرر رسوم الأفراح، ويجبي من سائر النواحي، ولهذه الجهة عدة ضمان، ولا يعرف لهذه الجهة أصل البتة، وإنما يجبي بضرائب ينال الناس فيها مع المقرر غرامات وروعات.

ومن ذلك حماية المراكب، وهي عبارة عما يُؤخذ من كل مركب بتقرير معين يُعرّف بمقرر الحماية، وكانت هذه الجهة أشد ما ظلم به الناس، فيؤخذ من كل من ركب البحر للسفر حتى من السؤل والمكدين.

ومن ذلك حقوق القينات، وهو عبارة عما يجمع من الفواحش والمنكرات، فيجبيه مهتار الطشتخاناه السلطانية من أوباش الناس.

ومن ذلك شد الزعماء، وهي جهة مفردة وحقوق السودان وكشف المراكب ومقرر ما على كل جارية أو عبد حين نزولهم بالخانات لعمل الفاحشة، فيؤخذ من كل ذكر وأنثى مقرر معين.

ومتوفر الجراريف وهو ما يجبي من سائر النواحي، فيحمل ذلك مهندسو البلاد إلى بيت المال بإعانة الولاية لهم في تحصيل ذلك، وعلى هذه الجهة عدة مقطعين من الجند، ومقرر المشاعلية وهو عبارة عما يُؤخذ عن كسح الألفية وحمل ما يخرج منها من الوسخ إلى الكيمان، فكان إذا امتلأ سراب جامع أو مدرسة أو مسمط أو تربة أو منزل من منازل سائر الناس لا يمكنه، ولو بلغ من العظمة ما عسى أن يبلغ التعرض لذلك حتى يأتيه ضامن الجهة، ويقاولة على كسح ذلك بما يريد. وكان من عادة الضامن الاشتطاط في السوم وطلب أضعاف القيمة، فإن لم يرض رب المنزل بما طلب الضامن وإلا تركه وانصرف، فلا يقدر على مقاساة ترك الوسخ، ويضطر إلى سؤاله ثانيًا، فيعظم تحكمه ويشد بأسه إلى أن يرضيه بما يختار حتى يتمكن من كسح فنائه ورفع ما هنالك من الأقدار.

ومن ذلك إبطال المباشرين من النواحي، وكانت بلاد مصر كلها من الوجهين القبلي والبحري ما من بلد صغير وكبير إلا وفيه عدة من كُتاب وشاد ونحو ذلك، فأبطل السلطان المباشرين، وتقدم بمنعهم من مباشرة النواحي إلا من بلد فيها مال السلطان فقط، فأراح الله سبحانه الخلق بإبطال هذه الجهات من بلاء لا يُقدّر قدره ولا يمكن وصفه. اهـ.

وقال في ص ٩١:

وما زال الأمر بمصر على ما رسمه الملك الناصر في هذا الروك إلى أن زالت دولة بني قلاوون بالملك الظاهر برقوق في شهر رمضان سنة أربع وثمانين وسبعمائة، فأبقى الأمر على ذلك إلا أن أشياء منه أخذت تتلاشى قليلاً قليلاً إلى أن كانت الحوادث والمحن في سنة ست وثمانمائة، حيث حدث من أنواع التغيرات وتنوع الظلم ما لم يخطر ببال أحد، وسيمر بك جمل من ذلك عند ذكر أسباب خراب إقليم مصر إن شاء الله تعالى. ا.هـ.

وقال ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ج ١ ص ١٥٩) عند الكلام على حوادث سنة ٧١٥هـ/١٣١٥م: إنه في هذه السنة راک السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون البلاد المصرية، وهو الروك الناصري.

وهذا الروك كان محكماً في بابه، ولم يكن فقط أكثر استيفاء من المساحات التي سبقتها في العهد العربي، بل كان عملاً متقناً تفتخر به أي مصلحة من مصالح المساحة الحالية، غير أنه ترك فيه فراغ صغير هو إغفال ذُكر خراج بعض النواحي ومساحتها، ومع ذلك فهذا النقص لم يكن لحسن الحظ كبيراً؛ إذ إن خراج معظم النواحي ومساحتها قد ذُكر في، كما يتضح ذلك في البيان الآتي:

١٨٢٨	النواحي التي ذُكر خراجها ومساحتها
٢٣١	النواحي التي ذُكرت مساحتها ولم يُذكر خراجها
١٩٧	النواحي التي ذُكر خراجها ولم تُذكر مساحتها
٦٣	النواحي التي لم يُذكر خراجها ولا مساحتها
٢٣١٩	الجملة

وقد استطعنا أن نسد هذا الفراغ بأخذنا متوسط المساحة للنواحي التي ذكرت مساحتها في كل مديرية على حدة، وضرَبنا هذا المتوسط في عدد النواحي التي لم تُذكر مساحتها.

وبما أن النواحي الأولى تكون أغلبية النواحي كلها — ٢٠٥٩ ناحية مقابل ٢٦٠ ناحية — فلا ريب عندنا أن النتيجة التي حصلنا عليها بواسطة هذه العملية لا تبعد عن الحقيقة كثيراً.

وأما الخراج فقط سهل علينا أمره؛ إذ ذكر ابن الجيعان جملة الخراج عن الكور كلها ما عدا المنفلوطية، فاتبعنا في استخراج خراجها الطريقة التي اتبعناها في تعيين مساحة الكور التي لم تُذكر مساحتها، وهذا السهو الذي وقع في كورة المنفلوطية لم يكن له تأثير كبير؛ لأن ابن الجيعان ذكر مساحة أربع نواحي من النواحي الخمس التي تتكون منها هذه الكورة وخراجها. وإليك بيان الروك المذكور:

عدد النواحي بكل كورة في الوجه البحري

الكورة أو المديرية	عدد نواحيها
ضواحي مصر	٢٦
القليوبية	٦١
الشرقية	٣٩٦
الدقهلية والمرتاحية	٢١٤
دمياط	١٤
الغربية	٤٧٧
المنوفية	١٣٣
أبيار وجزيرة بني نصر	٤٩
البحيرة	٢٣١
فوه والمزاحمتين	١٦
النستراوية	٦
الإسكندرية	١٤
المجموع	١٦٣٧

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

عدء النواحي بكل كورة فى الوجه القبلى

الكورة أو المىرىة	عدء نواحيها
الجىزىة	١٥٤
الأطفىحىة	٥٢
الفىومىة	١٠٤
البهنساوىة	١٥٩
الأشمونىن	١٠٤
المنفلوطىة	٥
الأسىوطىة	٣٣
الأخمىمىة	٢٥
القوصىة	٤٣
المجموع	٦٧٩

جملة النواحي بالوجهىن البحرى والقبلى

الجهة	عدء نواحيها
الوجه البحرى	١٦٣٧
الوجه القبلى	٦٧٩
الجملة	٢٣١٦

عصر العرب

خراج كل كورة أو مديرية في الوجه البحري

خراجها		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
١٥٣٠٧٥	٩١٨٤٥	ضواحي مصر
٤١٩٨٥٠	٢٥١٩١٠	القليوبية
١٤١١٨٧٥	٨٤٧١٢٥	الشرقية
٥٩٦٠٧١	٣٥٧٦٤٣	الدقهلية والمرتاحية
١١١٠٠	٦٦٦٠	دمياط
١٨٤٤٠٨٠	١١٠٦٤٤٨	الغربية
٥٧٤٦٢٩	٣٤٤٧٧٧	المنوفية
١٠٠٢٣٢	٦٠١٣٩	أبيار وجزيرة بني نصر
٧٤١٢٩٤	٤٤٤٧٧٦	البحيرة
٥٦٨٤٦	٣٤١٠٨	فوه والمزاحمتين
٤٣٥٠٠	٢٦١٠٠	النستراوية
١١٠٠٠	٥٦٠٠	الإسكندرية
٥٩٦٣٥٥٢	٣٥٧٨١٣١	المجموع

خراج كل كورة أو مديرية في الوجه القبلي

خراجها		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
٦٢٠٠٠	٣٧٢٠٠	الجيزة
١٤٣٩٩٧	٨٦٣٩٨	الأطفيحية
١٦٤٠٥٠	٩٨٤٣٠	الفيومية
١٣٠٢٦٤٢	٧٨١٥٨٥	البهنساوية

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

خراجها		الكورة أو المديرية
بالدينار	بالجنيه المصري	
٧٦٢٠٤٠	٤٥٧٢٢٤	الأشمونين
٤٧٥٠٠	٢٨٥٠٠	المنفلوطية
٣٢٣٩٢٠	١٩٤٣٥٢	الأسيوطية
٢٤٣٩٢٥	١٤٦٣٥٥	الأخميمية
٤١٤٦٦٣	٢٤٨٧٩٨	القوصية
٣٤٦٤٧٣٧	٢٠٧٨٨٤٢	المجموع

جملة خراج الكور بالوجهين البحري والقبلي

خراجها		الجهة
بالدينار	بالجنيه المصري	
٥٩٦٣٥٥٢	٣٥٧٨١٣١	الوجه البحري
٣٤٦٤٧٣٧	٢٠٧٨٨٤٢	الوجه القبلي
٩٤٢٨٢٨٩	٥٦٥٦٩٧٣	الجملة

عدد الأفدنة بكل كورة في الوجه البحري

عدد أفدنتها		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.	
٢٠٥٩٨	٢٩٠٧٧	ضواحي مصر
١١٣٣٢١	١٥٩٩٧٢	القليوبية

عصر العرب

عدد أفدنتها		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
٧٢٥٥٥٥	٥١٣٩٧٠	الشرقية
٢٤٠٨١٤	١٧٠٥٨٨	الدقهلية والمرتاحية
١٢٩٧٤	٩١٩١	دمياط
٧٨٦٥١٧	٥٥٧١٧٦	الغربية
٢٠٦١٨٢	١٤٦٠٥٦	المنوفية
١٤١٤٨٣	١٠٠٢٢٤	أبيار وجزيرة بني نصر
٤٤٩١٨٧	٣١٨١٩٦	البحيرة
١٨٢٤٨	١٢٩٢٧	فوه والمزاحمتين
١٠٣٤٢	٧٣٢٦	النستراوية
٤٥٤١٦	٣٢١٧٢	الإسكندرية
٢٨٢٥٧٦٧	٢٠٠١٧٤٥	المجموع

عدد الأفدنة بكل كورة في الوجه القبلي

عدد أفدنتها		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
٢٣٣١١٧	١٦٥١٣٦	الجيزية
١٧٦٧٦٣	١٢٥٢١٦	الأطفيحية
٢١٩٣٠٥	١٥٥٣٥٢	الفيومية
٥٠٤١٤٣	٣٥٧١٢٦	البهنساوية
٢٩٥٢٣٥	٢٠٩١٣٩	الأشمونين
٣٢١٧٣	٢٢٧٩١	المنفلوطية
١٨٩٧٥٩	١٣٤٤٢٢	الأسيوطية

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

عدد أفدنتها		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	
١٧٠٢٧٥	١٢٠٦٢٠	الأخميمية
٤٨٧١٥٦	٣٤٥٠٩٣	القوصية
٢٣٠٧٩٢٦	١٦٣٤٨٩٥	المجموع

جملة الأفدنة بالوجهين البحري والقبلي

عدد أفدنتها		الجهة
فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	
٢٨٢٥٧٦٧	٢٠٠١٧٤٥	الوجه البحري
٢٣٠٧٩٢٦	١٦٣٤٨٩٥	الوجه القبلي
٥١٣٣٦٩٣	٣٦٣٦٦٤٠	الجملة

خراج الفدان بكل كورة في الوجه البحري

خراج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	
٣٣٦	٤٤٦	ضواحي مصر
١٥٧ $\frac{1}{4}$	٢٢٢	القليوبية
١١٦ $\frac{1}{4}$	١٦٥	الشرقية
١٤٨ $\frac{1}{4}$	٢٩٥	الدقهلية والمرتاحية
٥١	٧٢ $\frac{1}{4}$	دمياط

عصر العرب

خراج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٩٨ $\frac{1}{4}$	١٤٠ $\frac{1}{4}$	الغربية
٢٣٦	١١٧	المنوفية
٦٠	٤٢ $\frac{1}{4}$	أبيار وجزيرة بني نصر
١٣٩ $\frac{1}{4}$	٩٩	البحيرة
٢٦٤	١٨٧	فوه والمزاحمتين
٣٣٦	٢٥٣ $\frac{1}{4}$	النستراوية
٢٠ $\frac{1}{4}$	١٤ $\frac{1}{4}$	الإسكندرية
١٧٨ $\frac{1}{4}$	١٢٦ $\frac{1}{4}$	متوسط خراج الفدان

خراج الفدان بكل كورة في الوجه القبلي

خراج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
٢٢٥	١٦٠	الجيزية
٦٩	٤٩	الأطفيحية
٦٣	٤٥	الفيومية
٢١٩	١٥٥	البهنساوية
٢١٨ $\frac{1}{4}$	١٥٥	الأشمونين
١٢٥	٨٨	المنفلوطية
١٤٤ $\frac{1}{4}$	١٠٢	الأسيوطية
١٢١	٨٦	الأخميمية
٧٢	٥١	القوصية
١٢٥ $\frac{1}{4}$	٨٩	متوسط خراج الفدان

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

المتوسط العام لخراج الفدان بالوجهين البحري والقبلي

متوسط خراج الفدان		الكورة أو المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
$126\frac{1}{4}$	$178\frac{1}{4}$	الوجه البحري
٨٩	$125\frac{1}{4}$	الوجه القبلي
$107\frac{3}{4}$	١٥٢	المتوسط العام لخراج الفدان

الفصل السادس

عصر العثمانيين

من سنة ٩٢٣هـ/١٥١٧م إلى ١٢١٣هـ/١٧٩٨م

لا يوجد لدينا عن هذا العصر سوى مبلغين أحدهما خاص بأوائل حكمهم، والثاني بآخره.

فالأول ذكره ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ج ٣ ص ٢٦٦) حيث قال:

وقد بلغني ممن أثق به أنه كان متحصل خراج مصر في دولة ابن عثمان لما ملكوها ألف ألف دينار وثلاثمائة ألف دينار (٧٨٠٠٠٠ ج.م)، ومن المغل ستمائة ألف إردب، منها ثلاثمائة ألف إردب قمح، وثلاثمائة ألف إردب شعير وفول وغير ذلك. اهـ.

وبما أن هذا المؤلف توفي سنة ٩٣٠هـ/١٥٢٣م والفتح العثماني كان سنة ٩٢٣هـ/١٥١٧م، فيكون الخراج الذي ذكره هو عن السبع السنوات الأولى من هذا العصر، فإذا قدرنا ثمن الإردب من الـ ٦٠٠٠٠٠٠ إردب التي ذكرها بـ ٣٥ قرشًا، كان ثمن هذه الكمية ٢١٠٠٠٠ ج.م. وبإضافة هذا إلى المبلغ الأول تكون جملة الخراج ٩٩٠٠٠٠ ج.م. ولم يذكر ابن إياس المساحة التي فُرض عليها هذا الخراج. وأما الثاني فقد ذكره علماء الحملة الفرنسية في كتاب «وصف مصر»، وإليك ما قاله لانكريت Lancret في مذكرته عن طريقة فرض الخراج ص ٢٣٦ من هذا الكتاب:

قد تم ترتيب الأموال الأميرية في عهد السلطان سليم على أن الأقرب إلى الصواب أن ذلك كان في عهد من خلفه كما يُعلم مما أبديته فيما سلف، ويظهر أنه بعد أن فتح الأتراك مصر أرادوا أن يفرضوا خراجًا على الأراضي برسم السلاطين بالآستانة، فوجدوا أن السجلات أُحرقت، ودعت الحال إلى الاسترشاد بمعلومات الأوجاقي الجاويشية، وتقرر الخراج فعليًا بناء على هذه المعلومات، وتم توزيعه على كل قرية بدون التفات إلى عدد الأفدنة، وبعد ذلك اقتسم الملتزمون فيما بينهم هذه العهدة بحسب اتساع مناطقهم، وهذا التقسيم الذي تم في أول عهد الفتح هو الذي ما زال معمولًا به إلى الآن. وقد تم بطريقة غير عادلة مطلقًا، حتى إن الخمسين ميدياً من المال الحر كان عليها من الأموال الأميرية مديان تارة أو أكثر إلى عشرين ميدياً تارات أخرى، وفرض السلطان سليمان على الوجه القبلي أموالاً أميرية تُؤخذ عيناً من المحاصيل؛ لتزويد فرقة عساكر الأوجاقي التي كان أعيد تنظيمها حديثاً. ا.هـ.

وقال في الصفحة ٢٤٦:

قسمت الضريبة في الوجه القبلي إلى قسمين رئيسيين هما المال أو الرسوم المحصلة نقداً والخراج الذي يُجبي عيناً، وكلاهما يحصله الملتزمون، فالأول يُؤخذ عن الذرة والثاني عن الشعير والقمح وغيره، وعلى ذلك كانت الحالة تستدعي سنوياً مسح أرض هذين النوعين للتمكن من عمل الحساب حسب التقدير المعين لهما في كل قرية، ومعرفة ما يجب أن يدفعه كل مزارع للملتزم، وهذا التقدير كان يختلف باختلاف القرى. ا.هـ.

ثم قال في الصفحة ٢٥٤:

ويقسم المال الأميري إلى قسمين رئيسيين؛ المال الشتوي والمال الصيفي، فأيرادات الأول تُؤخذ عن محاصيل الفول والشعير والقمح، وتزيد قيمتها على قيمة المال الصيفي، وتُجبي قبله، وما يحصل منها يخصص للإنفاق على الشؤون الداخلية التي هي دائماً أول ما يتطلب عناية الحكومة. أما دخل المال الصيفي فكان يُؤخذ فيما بعد عن مزارع الأرز، وتخصص قيمته للمصروفات الخارجية. ا.هـ.

وقال إستيف في مذكرته عن المالية المصرية بكتاب «وصف مصر» (ج ١ ص ٣٠٦):

لم يتوصل الترك إلى تقرير خراج مصر إلا بعد جهد عظيم وكثير من البحث والتنقيب، وبما أن المالك كانوا أحرقوا محفوظات الحكومة فقد حاول السلطان سليم أن يعترض عنها بمعلومات عمال الحكومة القديمة، فاستطاع أن يعرف ما يدره الخراج من هؤلاء العمال الذين كانوا يوزعون على كل ممول بياناً بما هو مربوط عليه بالزامهم أن يسلموا السجلات التي كانت تحت أيديهم، ومع ذلك لم تُفد هذه الطريق الفائدة التي كان يرتجبها، فأمر بعمل روك عام للقطر في المديرية والمدن والقرى ومسحت كل دائرة منها بالفدان، ولكن يجب الاعتراف بأن أعمال هذه المساحة لم تتم على الوجه المطلوب، فقد كان يوجد بكل المديرية تقريباً ممتلكات وقرى ما زالت مسطحاتها مجهولة للحكومة إلى الآن. ا.هـ.

وقال في الصفحة ٣٣١:

يرجع الفضل في وجود الزراعة بمصر إلى فيضان النيل الذي لولاه لما كانت تربتها خصبة، ولأتلفها الرمال وصيرتها صحراء جرداء، ودرجة الفيضان في هذا البلد الذي لا يسقيه الغمام أبداً هي المقياس الوحيد للأعمال والمحاصيل الزراعية، والقاعدة المتبعة في تحصيل الخراج هي أن الفلاحين لا يُلزمون بدفعه إلا إذا غمرت المياه الأراضي، ولكن الحكومة كانت تكتفي بفتح الخليج لهم لإثبات ذلك وإلزامهم بالخراج، فنشأ عن هذه الطريقة أن كانت الأراضي لا تُعفى من الضريبة أبداً حتى في السنين الرديئة الفيضان، وكان الباب العالي لا يسمح مطلقاً بحدوث أي تخفيض في الأموال الأميرية، وكذلك لم يكن الولاة أكثر منه تساهلاً في مال الكشوفية، وعندما يكون الفيضان ناقصاً أو زائداً ويكون المحصول تبعاً لذلك ضئيلاً أو رديئاً، يكف الملتزم عن المطالبة ويؤجل التحصيل، ثم ينشط عادة في العام التالي إلى جبايته مع تحصيل المتأخر في السنة الماضية، وبما أنه لم يكن هناك نظام يُلزم البكوات أو الملتزمين بإجراء تخفيض في الضرائب عندما يكون المحصول سيئاً، كانت العاطفة البشرية وعسر الفلاح في أغلب الأحيان هما اللذان يقدران المبالغ التي يضعونها عن كاهله. ا.هـ.

وقال إستيف بصدد الخراج إنه استمر على ما هو عليه من وقت حكم السلطانين سليم وسليمان، فلم يحدث فيه سوى زيادة طفيفة في عهد حكم السلاطين أحمد ومحمد ومصطفى، بلغ مقدارها ٧٤١٢٨٩٣ ميدياً (١٥٠٠٠ ج.م) تقريباً، وبذلك وصلت قيمة هذا الخراج إلى ٢٧٢٩٦١٩٢ فرنكاً (١٠٥٢٩٥١ ج.م) عيناً ونقداً، وبمقارنة هذا المبلغ بالقيمة التي ذكرها ابن إياس وهي ٩٩٠٠٠٠ ج.م نجد في مبلغ إستيف زيادة قدرها ٦٢٩٥١ ج.م وهذا مما يؤيد دقة المعلومات التي رواها إستيف، والفرق بين الـ ١٥٠٠٠ ج.م والـ ٦٢٩٥١ ج.م يرجح أنه حدث من تقدير ثمن الحبوب، أو سعر الميدي الذي لم تكن قيمته ثابتة على حال واحدة.

وقال إستيف أيضاً: إن طريقة توزيع الخراج كانت في أغلب المديریات غير عادلة، والسبب إما فساد عملية التوزيع أو طروء تلف أو إصلاح على الأرض نفسها؛ لأنك بينما ترى أطيان ناحية خصبة مفروضاً عليها مبلغ يسير، ترى أطياناً أخرى أقل منها سعة وخصباً مفروضاً عليها مبلغ كبير، ولكن متى علمنا أن هذا التوزيع حدث منذ ثلاثة قرون بطل عجبنا، وتبيّن لنا أن ظهور هذا الفساد في التوزيع لم يكن سوى أمر طبيعي. أما المساحة التي أجراها السلطان سليم فليس لدينا لسوء الحظ أي مستند نقف منه على أي نتيجة لها، ولم يُشر التاريخ كذلك إلى مساحة أخرى عُمِلت أثناء هذه الفترة. ومع كلِّ فإن مهندسي الحملة الفرنسية مسحوا أرض مصر، ومن المرجح كثيراً أن المساحة المزروعة التي وجدها هي نفس المساحة التي كانت تُزرع قبل ذلك بسنين قلائل.

ولقد وجد الفرنسيون مساحة الأرض المزروعة ٣٢١٧٦٧١ فداناً، مسطح كلِّ منها ٥٩٢٩ متراً مربعاً، أي ٤٥٤٢٢٧٩ فداناً، مساحة كلِّ منها ٤٢٠٠ متر مربع، وبناء على ذلك نكون قد حصلنا مع خراج قدره ١٠٥٢٩٥١ ج.م على متوسط قدره ٢٣ قرشاً للفدان الذي مساحته ٥٩٥٩ متراً مربعاً، و٢٣ قرشاً للفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع.

الفصل السابع

عصر الفرنسيين

من سنة ١٢١٣هـ/١٧٩٨م إلى ١٢١٦هـ/١٨٠١م

وصلت الحملة الفرنسية إلى مصر عندما كان القطر في أحط درك من الوجهتين الزراعية والمالية، ولا يخفى أن هاتين المسألتين مرتبطتان ببعضهما بحكم الطبيعة ارتباطاً لا انفكاك له، لا سيما في بلدٍ كمصر أساس معيشته الزراعة.

ومع أن علماء الحملة الفرنسية قتلوا كثيراً من المشروعات النافعة بحثاً وتمحيصاً، وأتخذت هذه المشروعات بعد سفر الحملة أساساً لجميع الأعمال العظيمة التي تمت بمصر، فقد تعدّرت على الحملة نفسها تنفيذ أي مشروع منها لقصر المدة التي أقامتها بمصر، ولانشغالها بصد الغارات التي كانت تلاقىها من الخارج، حتى إن الإنسان لا يخطئ محجة الصواب إذا قال: إن الحملة تركت مصر بالحالة التي وجدتها عليها. ومع هذا فالعلم لا يستطيع أن ينكر على أولئك العلماء ما سطرته أيديهم البيضاء من الأعمال المجيدة ذات النتائج الباهرة التي تركوها ميراثاً للخلف، وما أسدوه من العوارف بتدوين كتاب «وصف مصر»، وغير ذلك من المآثر التي لا يحياها كر الأيام ومر الأعوام، أضف إلى ذلك دقة نظرهم وبعده، لدرجة يستطيع معها المرء أن يقرر بدون أن يفتات على الحقيقة أنهم استشفقوا بثاقب فكرهم من وراء حجب الغيب حاجات الأجيال القادمة.

وقد وصف مساحة هذا البلد أمير الألاي جاكوتان Jacotin في بيانه الذي وضعه عن مساحة القطر المصري في كتاب «وصف مصر» (ج ٢ ص ٥٧١) فقال:

إن مصر من جزيرة فيلة إلى القاهرة لا تُعتَبَر إلا وادياً طويلاً ضيقاً يتجه من الجنوب إلى الشمال بين خطي العرض $25^{\circ}16'24''$ و $28^{\circ}20'30''$ ، وفي وسط هذا الوادي يجري النيل، ويبلغ طوله من النقطة التي يدخل منها أرض مصر إلى أن يصب في البحر مائة وثلاثة وعشرين مريامتراً، أي مائتين وستة وسبعين فرسخاً وثلاثة أرباع الفرسخ.

ويتغير قبيل القاهرة اتجاه الجبال التي تحد هذا الوادي، فالجبال التي على الشاطئ الأيمن للنيل تتجه نحو الشرق وتمتد إلى قرب السويس، بينما التي على الشاطئ الأيسر وهي أقل كثيراً من الأولى في الارتفاع تميل نحو الشمال الغربي، وتنخفض انخفاضاً بيئاً عند دنوها من البحر.

وعلى مسافة ٣١ كيلومتراً من شمال القاهرة يتفرع النيل إلى فرعين يكوّنان مع الأراضي المحصورة بين مصبيهما في البحر مثلثاً كان يُعرَف عند القدماء باسم «الدلتا»، ويوجد أيضاً ترع أخرى متفرعة من النيل ومن فرعيه تكون مثلثاً آخر فيه تنحصر الدلتا من الجهتين، وهو يختلف قليلاً عن الأول في الارتفاع إلا أن قاعدته أكبر كثيراً، وهذه القاعدة تحدها الأطراف القصوى التي يمكن أن يصل إليها ماء النيل، أي من طرف بحيرة مريوط الغربي قرب برج العرب إلى مصب الفرع البيلوزي المعروف الآن بفرع الطينة قرب بيلوز، وتقع هاتان النقطتان بين خطي الطول $30^{\circ}14'27''$ و $30^{\circ}16'30''$ ، والمسافة التي بينهما على خط مستقيم ومقدارها ٢٩١ كيلومتراً، أي $\frac{47}{65}$ من الفراسخ، ويبلغ طول شاطئ البحر الذي يفصلهما ٣٧٨,٩ من الكيلومترات أو $85\frac{1}{4}$ من الفراسخ.

ومن الخطأ أن يظن أن هذه المسافة هي اتساع شاطئ مصر، فهذا الشاطئ يمتد من الشرق إلى الغرب أكثر من ذلك كثيراً، ومصر في خرط فطاحل علماء تقويم البلدان، وبالأخص في خرط أنفيل Anville واقعة بين خطي الطول $30^{\circ}26'$ و $20^{\circ}22'$ ومتوسط عرضها ١١٠ فراسخ، وموقعها بين درجتي العرض $25^{\circ}16'24''$ و $30^{\circ}16'27''$ يجعل طولها ١٩٠ فرسخاً، ويمكن تقدير مسطحها بعشرين ألف فرسخ مربع، أي زهاء ثلاثة أرباع سطح فرنسا الحالي، غير أنه يلزم التمييز في هذه المساحة الشاسعة بين الأراضي القابلة للزراعة التي يمكن ربيها بماء النيل، وتلك التي لا يمكن أن يصل إليها فيضانه، وهي

عبارة عن صحراوات رملية قاحلة قضت عليها الطبيعة أن تظل أبد الدهر عقيمة. فالذي حسبناه بالهكتار أو المقياس الجديد هو السطح الذي يمكن أن يستمد الخصب من ماء النيل، ويقدر مسطحه على أكبر تقدير بجزء من اثني عشر جزءاً من مجموع أراضي مصر، ولقد قسّمنا هذا السطح كالاتي:

- (١) الأراضي التي تشغلها المدائن والقرى والعزب والمسكن والمدافن والأراضي الفضاء وغيرها.
- (٢) الأراضي المزروعة والقابلة للزرع على وجه العموم، وهذه لم يمكن تحديدها إلا بطريقة تقريبية؛ لأن مساحتها تختلف باختلاف قوة الفيضان.
- (٣) مساحة الأراضي غير المزروعة والتي يمكن إصلاحها وزرعها.
- (٤) مساحة أراضي جزائر النيل التي يجب اعتبارها على وجه العموم أرضاً مزروعة أو قابلة للزراعة، ومساحة هذه الجزر تتغير أيضاً بحسب فيضانات النيل.
- (٥) مساحة الترع وضايفها والجسور والسكك وكل ما له علاقة بها.
- (٦) مساحة الخرائب وبقايا المدن والآثار القديمة.
- (٧) مساحة النهر عند فيضانه.
- (٨) مساحة البحيرات والبرك والمستنقعات، وذلك عند الفيضان أيضاً.
- (٩) مساحة الرمال والشواطئ وتلال الرمل الواقعة في الجهات المنقطعة عن الصحراء، والتي يمكن غمرها بماء النيل.

وتقسيم أجزاء الخريطة إلى ديسيمترات مربعة يساوي كل منها عشرة آلاف هكتار، قد سهّل كثيراً عملية استخراج هذه المساحات، فقد رسم على مادة شفافة ديسيمتر مربع واحد، ثم قُسم كل ضلع من أضلاعه إلى خمسين جزءاً متساوية، ومُدَّتْ من جميع نقط التقسيم خطوط موازية للأضلاع، فنشأ من ذلك انقسام الديسيمتر إلى ٢٥٠٠ جزء، كل منها يعادل ٤ هكتارات، وبعد ذلك نُقل هذا المربع بالتوالي على جميع أجزاء الخريطة وما تحتيه، ثم أُحصي ما يوجد بكل جزء من المربعات ذات الأربعة هكتارات، وُضِرْبَ عددها في ٤ فنتج المسطح بالهكتارات.

وهذه الطريقة في استخراج المسطحات تكون قرينة الصحة غايةً في الضبط عندما تكون الرسوم ذات مقاييس كبيرة، وقد استُعْمِلَتْ في خريطة

مصر فلم تصل إلا إلى نتيجة تقريبية هي ربع مربع أو هكتار واحد، وفي هذا من الدقة ما هو فوق الكفاية في موضوعنا.
وتم تحويل النتائج الرئيسية من هذه العمليات الحسابية إلى مريامترات وفراسخ، الفرسخ منها يساوي ٢٥ درجة، واريانات الواحد منها يساوي ١٠٠ برش، والبرش يساوي ٢٠ قدمًا، ثم إلى فدادين.

والمريامتر المربع يساوي	١٠٠٠٠,٠٠٠٠ هكتار
والفرسخ المربع يساوي	١٩٧٥,٣٠٨٦ هكتارًا
والاريانات المربع يساوي	٠,٤٢٢١ هكتار
والفدان المربع يساوي	٠,٥٩٢٩ هكتار

والفدان هو المقياس الزراعي بمصر، وتوجد أفدنة متباينة في المساحة، والفدان الذي نتكلم عنه الآن هو الفدان الأصلي والأكثر شيوعًا في سائر أنحاء مصر، ويُعرف بفدان الرزق، وهو عبارة عن مربع طول ضلعه ٢٠ قصبه، والقصبه مقياس طولي يُستعمل في قياس الأراضي، وقد وجدت القصبه في عهد الخلفاء، وأقرها السلطان سليم الأول، وحُفظت بمسجد من مساجد الجيزة، وقد أقرتها اللجنة التي اختيرت لمسح الأراضي وقاستها، فكان طولها $6\frac{2}{3}$ من الأذرع البلدية، والذراع البلدي يساوي ٠,٥٧٧٥ من المتر، فعلى هذا الحساب يكون مقدار القصبه الطولية ٣,٨٥ من الأمتار، والمربعة ١٤,٨٢٢٥ من الأمتار المربعة، وبضرب هذا المقدار في ٤٠٠ ما يساويه الفدان من القصبات المربعة، يكون الناتج ٥٩٢٩ مترًا مربعًا وهو مساحة الفدان. ا.هـ.

وقال في ص ٥٧٦:

إذا ألقى الإنسان نظرة واحدة على الخريطة علم أن هذه المساحة لا بد أنها كانت عظيمة جدًا في الأزمان التي كانت تخصب فيها فيضانات النيل مساحة كبرى، وليست الصحراء هي وحدها التي أغارت على الأراضي التي لا يصل إليها ماء النيل الآن، بل طغى ماء البحر على جانب آخر، واكتسح السدود

التي كانت توقفه عند الحدود التي رسمتها له يد الإنسان؛ فتحولت أجزاء من الأراضي المنتجة إلى بحيرات ومستنقعات.

ومن الأسباب التي أدت أيضاً إلى انتقاص أرض الزراعة الأثرية التي تُستخرَج من تطهير الترع والقمامات وأنقاض المدائن والقرى، فكثير من الترع كان يجف ماؤها سنةً كاملة فكانت تطهر سنوياً، ويُلقَى الطمي الذي يُستخرَج منها على حافتيها، فيكوّن على ممر السنين والأيام أكواماً ومرتفعات هائلة، وينتج من جراء ذلك صرف نفقات طائلة لتطهيرها، حتى لقد وُجد أن تركها وحفر ترع أخرى بجانبها في أرض صالحة للزراعة أكثر فائدة، ولكن إذا استُعِمِلَتْ طرقٌ أخرى للري أحكم من المتَّبَعَة الآن، ووُضِعَ عليها مراقبة شديدة مع إتقان في الأعمال؛ تلاشت جميع هذه التصرفات السيئة، وأصبح من السهولة بمكان أن تزرع الأراضي التي تشهد أطلال بلادها وقرائها شهادة صادقة بأنها كانت فيما مضى من الزمن مزروعة. ا.هـ.

وأورد جاكوتان في بيانه أيضاً تفاصيل لمساحات القطر على اختلاف أنواعها، وتجدها ملخّصة بهذا الجدول، ومقدّرة بالفدان الذي مساحته ٥٩٢٩ مترًا مربعاً، وبالفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع:

مساحة عامة لمديريات القطر

الوجه البحري

المديرية	مساحتها بالأفدنة	فدان مساحته ٥٩٢٩ م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م
القليوبية	١٣٦٠٩٠	١٩٢١١٤	
الشرقية	٦٧٦٤٣٨	٩٥٤٩٠٦	
الدقهلية	٣٧٤٦٢٠	٥٢٨٨٣٩	
دمياط	٤٧٢٤٥٧	٦٦٦٩٥٢	
الغربية	٧٦٢٥٨٤	١٠٧٦٥١٥	

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

مساحتها بالأفدنة		المديرية
فدان مساحته ٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
٤٣١٧٨٦	٣٠٥٨٦٩	المنوفية
٥٦٤٦٧٧	٤٠٠٠٠٧	رشيد
٨٣٧٤٠٠	٥٩٣١٩٩	البحيرة
٥٢٥٣١٨٩	٣٧٢١٢٦٤	المجموع

الوجه القبلي

مساحتها بالأفدنة		المديرية
فدان مساحته ٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
٢١٩٩٧٠	١٥٥٨٢٢	الجيزية
٨٠٧٩١	٥٧٢٣١	أطفيح
٣٠٣٢١٩	٢١٤٧٩٥	الفيوم
٥٠١١٥٣	٣٥٥٠١١	بني سويف
٣١٥٥٥٢	٢٢٣٥٣٢	المنيا
٤٤٥٣٢١	٣١٥٤٥٨	أسيوط
٣١٣٩٣٣	٢٢٢٣٨٥	جرجا
٣٩٠٦٨١	٢٧٦٧٥٢	قنا
٢٥٧٠٦٢٠	١٨٢٠٩٨٦	المجموع

عصر الفرنسيين

جملة مساحة المديرية بالوجهين البحري والقبلي

مساحتها بالأفدنة		الجهة
م.م. ٥٩٢٩	م.م. ٤٢٠٠	
٣٧٢١٢٦٤	٥٢٥٣١٨٩	الوجه البحري
١٨٢٠٩٨٦	٢٥٧٠٦٢٠	الوجه القبلي
٥٥٤٢٢٥٠	٧٨٢٣٨٠٩	الجملة

والجدول الآتي يبين مساحة القطر بحسب طبيعة أرضه:

المساحة بالأفدنة		نوع الأرض
م.م. ٥٩٢٩	م.م. ٤٢٠٠	
٧٣٠٥٨	١٠٣١٣٤	مدن وقرى ومسكن
٣٢١٧٦٧١	٤٥٤٢٢٧٩	أراض مزروعة وأراض قابلة للزراعة
٧٤٩١٤٠	١٠٥٧٥٣٦	أراض غير قابلة للزراعة
٣٦٦١٣	٥١٦٨٥	جزائر النيل
١٢٠٥٦٧	١٧٠٢٠٠	ترع وجسور
١٦٣١٦	٢٣٠٣٣	خرائب وأطلال
١٥٨٩٤١	٢٢٤٣٧٢	ترع النهر
٩٤٢٨١٠	١٣٣٠٠٣٣	بحيرات وبرك ومستنقعات
٢٢٧١٣٤	٣٢٩٦٣٧	رمال
٥٥٤٢٢٥٠	٧٨٢٣٨٠٩	المجموع

وهذا الجدول يبين مساحة الأراضي المزروعة والقابلة للزراعة في كل مديرية:

الوجه البحري

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة بالأفدنة		المديرية
فدان مساحته ٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
١٦٢٧٧١	١١٥٣٠٥	القليوبية
٤٦٢٤٩٥	٣٢٧٦٢٣	الشرقية
٣٢٦٨٢٩	٢٣١٥٢٠	الدقهلية
١٤٢٤٧٦	١٠٠٩٢٧	دمياط
٥٧٢٤٩٥	٤٠٥٥٤٦	الغربية
٣٩٣٦٠٩	٢٧٨٨٢٦	المنوفية
٢٠٨٨١٩	١٤٧٩٢٤	رشيد
٣٨٠٥١٢	٢٦٩٥٤٨	البحيرة
٢٦٥٠٠٠٦	١٨٧٧٢١٩	المجموع

الوجه القبلي

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة بالأفدنة		المديرية
فدان مساحته ٢٠٠م.م	فدان مساحته ٥٩٢٩م.م	
١٦٣٩٦٧	١١٦١٥١	الجيزة
٣٤٧٦٢	٢٤٦٢٥	أطفيح
١٤٣٨٢٩	١٠١٨٨٥	الفيوم
٣٩٤٦١٤	٢٧٩٥٤٣	بني سويف
٢٧٥٩٢٤	١٩٥٤٩٥	المنيا
٣٨٠٧٤٣	٢٦٩٧٠٨	أسيوط

عصر الفرنسيين

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة بالأفدنة		المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٦١٤٠٣	٢٢٧٨٤٨	جرجا
١٩١٦٧٨	٢٧٠٥٨٦	قنا
١٣٤٠٤٥٢	١٨٩٢٢٧٣	المجموع

جملة مساحة الأراضي المزروعة والقابلة للزراعة بالوجهين البحري والقبلي

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة		الجهة
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٨٧٧٢١٩	٢٦٥٠٠٠٦	الوجه البحري
١٣٤٠٤٥٢	١٨٩٢٢٧٣	الوجه القبلي
٣٢٢٧٦١	٤٥٤٢٢٧٩	الجملة

وقال إستيف في الجزء الخاص بالإيرادات في مدة احتلال الفرنسيين عن سنة ١٧٩٩م ما ملخصه:

إن الخراج في هذه السنة تقيد بمبلغ ٢٢٥٤٣٣٩٩ فرنكاً (٨٦٩٦١٣ ج.م) نقدًا وعينًا. ا.هـ.

وإننا مع الأسف لم نحصل على بيان ما جُبي من كل مديرية، وليس في وسعنا إلا أن نُعيّن لهذا الخراج المساحة الواردة في الجدول الأخير ونقسّمه على عدد فدادينها، فينتج لدينا خراج قدره ٢٧ قرشًا، وهو قيمة الخراج عن الفدان الذي مساحته ٥٩٢٩ مترًا مربعًا، ويكون مقدار الخراج عن الفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع هو ١٩ قرشًا.

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

وأما بيان النواحي وعددها، فقد وجدناه في الفهرس الجغرافي لمسيو جومار بالجلد الثاني ص ٧٨٩، وها هو:

بيان نواحي المديریات بالوجه البحري

المديرية	عدد نواحيها
القليوبية	١٧١
الشرقية	٤١٤
الدقهلية	٢٤٣
دمياط	٢٦٤
المنوفية	٢٧٧
الغربية	٣٠٥
رشيد	١٣٦
البحيرة	٢٠٨
المجموع	٢٠١٨

بيان نواحي المديریات بالوجه القبلي

المديرية	عدد نواحيها
الجيزية	١٤٦
أطفيح	١١٨
بني سويف	٢٨٧
الفيوم	١٠٣
المنيا	٢٦٩
أسيوط	٣٣٥
جرجا	٢٢٣

عصر الفرنسيين

عدد نواحيها	المديرية
٤٦٣	قنا
١٩٤٤	المجموع

جملة نواحي المديريات في الوجهين البحري والقبلي

عدد النواحي	الجهة
٢٠١٨	الوجه البحري
١٩٤٤	الوجه القبلي
٣٩٦٢	الجملة

الفصل الثامن

الأسرة المحمدية العلوية

من سنة ١٢٢٠هـ/١٨٠٥م إلى ١٣٤٣هـ/١٩٢٣م

(١) عصر الوالي محمد علي سنة ١٢٦٤هـ/١٨٤٨م

قال مانجان في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ٢ ص ٣٣٧):

نزع الوالي محمد علي ملكية جميع الملتزمين، ورتب معاشاً لكل منهم يساوي دخله الأصلي الذي كان مدوّنًا في سجلات الروزنامجي، وكانت كل قرية مقسّمة إلى أربعة وعشرين قسمًا يُسمّى كلُّ منها قيراطًا، وكثيرًا ما تكون هذه القراريط بين عدة أشخاص.

ولما مسحت الحكومة أطيان كل ملكية بالفدان وجدت مساحتها على وجه العموم ضعف المساحة التي كانت في سجلات المال، فقررت ترتيب الخراج على هذه الزيادة، وقد نتج هذا الفرق من أن الملتزمين في المعاملات التي كانت تجري بينهم كانوا يتحاسبون بمقتضى ما تحويه مستندات كلِّ منهم، متّبعين في ذلك الأسلوب الذي ألفوه من عمل الحساب بالقراريط، وهي طريقة تنتج دوائماً عددًا من الأفدنة أقل بكثير من العدد الحقيقي، وإذا أُجريت عملية المساحة فالقياس القبطي وشيخ البلد يتواطآن على أن يسلبا جزءًا لهما.

فظهر من كل هذا أن الملتزم الذي كان يورد خراج مائة فدان كان يتمتع في الحقيقة ونفس الأمر بضعف خراج هذه المساحة، فاستولى الوالي على كل ما كان للملتزمين، وأمَرَ

الروزنامجي بأن يدفع لهم إيراد النصف حسب ضريبة الخراج القديمة، وهو يساوي ثلث ما يُدْفَع الآن.

ومع كلِّ فقد حفظ الحق للملتزمين بأن يتصرفوا حسبما يشتهون في أراضي الوسايا، فيمكنهم تأجيرها لغيرهم أو زراعتها دون أن يُؤدوا خراجًا عنها، وأما المعاش الذي رتبته الوالي لهم ليعوضهم به بعض دخلهم، فكان محصورًا في صاحبه طالما عاش، ولا يجوز له أن يورثه لبنيه.

وقد أُلغيت جميع الأموال المقررة، ولم يُبقَ منها سوى المال الأميري الذي كان يختلف باختلاف الأرض رداءة وجودة، والذي كان يضعه الدفتردار ثم يعرض نتيجة عمله هذا على الوالي ليوافق عليه.

وأما الأراضي الشراقي فكانت جميعها معفاة من الخراج، ومع ذلك فكانت طريقة وضعه عرضة للتغيير والتبديل، وليس فيها شيء ثابت متمش على وتيرة واحدة، وكان تبديلها حسب الحاجات والظروف.

وفي سنة ١٢٣٦هـ/١٨٢١م كان عدد القرى والأفدنة التي فُرض عليها الخراج، وقيمة ما فُرض منه على كل مديرية كالتالي:

عدد القرى

الوجه البحري

المديرية	عدد قراها
القليوبية	١٤٠
الشرقية	٣١٠
الدقهلية	٣١٥
المنوفية	٣١٢
الغربية	٣٦٠
البحيرة	٢٨٠
المجموع	١٧١٧

الأسرة المحمدية العلوية

الوجه القبلي

المديرية	عدد قراها
الجزيرة	١٢٠
الأطفيحية	٨٠
بني سويف	٣٦٧
الفيوم	٦٦
المنيا	٢٥٠
أسيوط	٣٠٦
جرجا	٣٧٤
إسنا	١٩٥
المجموع	١٧٥٨

جملة القرى بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد قراها
الوجه البحري	١٧١٧
الوجه القبلي	١٧٥٨
الجملة	٣٤٧٥

عدد الأقدنة المفروض عليها خراج

الوجه البحري

عدد الأقدنة المفروض عليها خراج		المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	فدان مساحته ٤٤٤١ م.م	
٨٤٥٩٠	٨٠٠٠٠	القليوبية
١٧٠٤٥٤	١٦١٢٠٤	الشرقية
١٦٤٨٠٣	١٥٥٨٦٠	الدقهلية
٢٠٥٢٩١	١٩٤١٥٠	المنوفية
٢٣٨٩٢٦	٢٢٥٩٦٠	الغربية
١٠٦٥٧٦	١٠٠٧٩٢	البحيرة
٩٧٠٦٤٠	٩١٧٩٦٦	المجموع

الوجه القبلي

عدد الأقدنة المفروض عليها خراج		المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	فدان مساحته ٤٤٤١ م.م	
٩٠٨٢٩	٨٥٩٠٠	الحيزة
٥٨١٥٦	٥٥٠٠٠	الأطفيحية
١٣٨٧٩٢	١٣١٢٦٠	بني سويف
٧٤٢٢٨	٧٠٢٠٠	الفيوم
١٥٦٨٥٢	١٤٨٣٤٠	المنيا
١٨٨٨٣١	١٧٨٥٨٤	أسيوط
٢٠١٣٢٥	١٩٠٤٠٠	جرجا
١٥٢٢٥٢	١٤٣٩٠٠	إسنا
١٠٦١٢٦٥	١٠٠٣٥٨٤	المجموع

الأسرة المحمدية العلوية

جملة الأفدنة المفروض عليها خراج بالوجهين البحري والقبلي

عدد الأفدنة المفروض عليها خراج		الجهة
فدان مساحته ٤٤٤١ م. فدان مساحته ٤٢٠٠ م.		
٩٧٠٦٤٠	٩١٧٩٦٦	الوجه البحري
١٠٦١٢٦٥	١٠٠٣٥٨٤	الوجه القبلي
٢٠٣١٩٠٥	١٩٢١٥٥٠	الجملة

وهذا الجدول يبين جملة الخراج عن كل مديرية، وخراج الفدان الذي مساحته ٤٤٤١ مترًا مربعًا، والذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع، ومتوسط خراج كل منهما:

الوجه البحري

خراج الفدان				جملة خراجها	المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠ م.		فدان مساحته ٤٤٤١ م.			
قرش	بارة	قرش	بارة	جنيه مصري	
٣٦	١٦	٣٨	٢٠	٣٠٨٠٠	القليوبية
٢٨	٢١	٣٥	٥	٤٨٦٣٩	الشرقية
٢٧	٣٩	٢٩	٢٥	٤٦١١٦	الدقهلية
٢٢	٣٦	٣٤	٣٠	٦٧٥٣٥	المنوفية
٣٣	١٠	٣٥	٥	٧٩٤٣٦	الغربية
٢٣	٢٨	٢٥		٢٥٢٧٠	البحيرة
٣٠	٢٧	٣٢	٢٠		المتوسط
				٢٩٧٧٩٦	المجموع

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

الوجه القبلي

خراج الفدان				جملة خراجها	المديرية
فدان مساحته ٢٠٠م.م		فدان مساحته ٤٤١م.م			
قرش	بارة	قرش	بارة	جنيه مصري	
٣٦	٢	٣٨	١٠	٣٢٧٥٧	الحيزة
٢٩	٣	٣٠	٣٠	١٦٩١٢	الأطفيحية
٤١	٣٨	٤٤	١٥	٥٨٢١٩	بني سويف
٣١	٣٧	٣٣	٣٠	٢٣٦٩٢	الفيوم
٣٣	٦	٣٥		٥١٩٧٧	المنيا
٣٣		٣٥		٦٢٣٢٩	أسيوط
٣٣	٥	٣٥		٦٦٦٨٥	جرجا
٣٢	٣٨	٣٤	٣٥	٥٠١٧٤	إسنا
٣٤	٧	٣٦	٥		المتوسط
				٣٦٢٧٤٥	المجموع

جملة الخراج بالوجهين البحري والقبلي والمتوسط العام لخراج الفدان

متوسط خراج الفدان بالقروش				جملة الخراج بالجنيهات	الجهة
فدان مساحته ٢٠٠م.م		فدان مساحته ٤٤١م.م			
قرش	بارة	قرش	بارة	جنيه مصري	
٣٠	٢٧	٣٢	٢٠	٢٩٧٧٩٦	الوجه البحري
٣٤	٧	٢٦	٥	٣٦٢٧٤٥	الوجه القبلي
٣٢	٢٠	٣٤	١٥		المتوسط العام
				٦٦٠٥٤١	الجملة

الأسرة المحمدية العلوية

وأما محصول الفدان الواحد فأورد عنه مانجان في كتابه ج ٢ ص ٣٤٤ وما بعدها
البيان الآتي:

نوع المحصول	محصول الفدان
أرادب	
قمح	من ٢ إلى ٨
شعير	من ٤ إلى ١٥
فول	من ٤ إلى ١٠
عدس	من ٤ إلى ٧
ذرة صيفية	من ٤ إلى ١٠
ذرة شامية	من ٤ إلى ٧
حمص	من ٣ إلى ٧
ترمس	من ٣ إلى ٧
حلبة	من ٦ إلى ٨
كتان	من ٣ إلى ٣ ١/٦
أرز دمياطي	من ٢ إلى ٥ ضريبة وزنها ٥٥٤ أقة
أرز رشيدي	من ٤ إلى ٦ ضريبة وزنها ٣١٠ أقق
قناطير	
قطن	٤
دخان	١٠
زعفران	قنطار أرادب ٢ ١/٦ محصول ٣ تقاوي

ثم تكلم مانجان عن كيفية استغلال الأرض في مصر فقال: إن الطمي الذي يرسب من ماء النيل على الأرض سنوياً يحيي مواتها، ويساعد على خصبها ونمو مزرعاتها دواماً؛ ولهذا لا يريحها الفلاحون ولا يدعونها وقتاً بدون زراعة، بل يكتفون بتنويع المزرعات فيها، فالأرض التي تُزْرَع في سنة قمحاً مثلاً تُزْرَع في السنة التي تليها شعيراً أو فولاً أو ذرة أو عدساً، ويُزْرَع الشعير في الأراضي التي تقل رطوبتها عن غيرها؛ لأن الأرض الجافة لا تعوقه عن النمو.

ويزرع الفلاحون البرسيم بعد القمح؛ لأن أرض المراعي الصناعية تكتسب قوة بسبب مكث البهائم فيها مدة أشهر الربيع.

ويزرعون القرطم مع التبغ، وفي بعض الأحيان مع الترمس والحلبة والحمص، وتنمو هذه النباتات في كل مكان تُزْرَع فيه بلا فرق.

وتلي زراعة قصب السكر زراعة الذرة، وبعد هذه الكتان، ثم النيل (النيلة) الذي يبقى نباته في الأرض ثلاث سنوات.

وأما محاصيل القطن المصري من الحبوب سنة ١٨٢١م فقدرها كالاتي:

نوع المحصول	كمية المحصول بالإرادب
قمح	١٢٠٠٠٠٠
فول	١٢٠٠٠٠٠
شعير	٦٠٠٠٠٠
عدس	١٢٠٠٠٠
ذرة صيفية	٨٠٠٠٠٠
ذرة شامية	١٥٠٠٠٠
حلبة	١٣٠٠٠٠
حمص	٨٠٠٠٠٠
ترمس	٤٠٠٠٠٠
المجموع	٤٣٢٠٠٠٠

وكان ثمن مبيع الإردب منها كالاتي:

نوع المحصول	ثمن الإردب منه بالقروش
قمح	٥٠
فول	٣٠
ذرة	٣٢
حمص	٢٧
ترمس	١٨

وقال كلوت بك في كتابه «نظرة عامة حول مصر» (ج ٢ ص ٢٠٣):

كان دخل الضرائب الذي يرد خزانة محمد علي ثلاثة أقسام وهي:

- (١) الخراج أو ضريبة الأتيطان.
- (٢) فريضة الرءوس.
- (٣) إيرادات الجمارك.

ثم تكلم عن ضريبة الأتيطان فقال:

لما استولى السلطان سليم على مصر قام بمسح القسم الأكبر من أرضها، وتقرر ترتيب قيمة الخراج، وتعيين ما يجب على كلِّ ملتزم تحصيله حسبما أظهرته نتيجة هذه المساحة.

وتنقسم ضريبة الأتيطان إلى ثلاثة أجزاء، الأول وهو أعظمها خاص بالميري، والثاني خاص بالكشوفية، والثالث فائض الالتزام. فالمال الأميري حق للسلطان، ومال الكشوفية حق للبك أو الكاشف حاكم الإقليم، وفائض الالتزام الذي كان بين الزيادة والنقصان كان دفعه محتماً في كل سنة أسوة بالمال الأميري ومال الكشوفية، وكان يُجبى على ذمة الملتزمين، ولا يكون لهؤلاء حق فيه إلا بعد سداد مطلوب السلطان وحكام الأقاليم، وهؤلاء الملتزمون فرضوا أيضاً لأنفسهم رسوماً على الفلاحين عُرفت باسم (البراني)، كانوا يحتمون عليهم دفعها.

ولم تكن جميع الأراضي المصرية خاضعة للخراج، بل كان بعضها معفى منه والبعض الآخر مفروضاً عليه، فالأراضي التي عُرفت باسم الرزق كانت معفاة منه، مثل الأراضي البور التي لا تأتي بمحصول، أما الأراضي الرديئة وهي التي كان يمتلكها الملتزمون أو الفلاحون فكان مفروضاً عليها ضريبة متوسطة القيمة، أي أقل مما كان مفروضاً على الأرض الجيدة، وأما أراضي الأثر والأوسية فكانت تُفرض عليها بحسب حالتها، وأراضي الأثر هي التي كان مفروضاً عليها الضريبة المسامة بالبراني.

أما الآن فلا يوجد فارق بين أرض وأخرى، بل جميعها متساوٍ في الغرم ومربوط عليه خراج واحد هو المال الأميري، ويُقدَّر متوسط الخراج في الوقت الحاضر بعشرة فرنكات عن الفدان، فالأرض ذات الخصب المزيد يُفرض عليها عادة من ١٤ إلى ١٦ فرنكاً عن الفدان، والتي أقل منها خصباً يُفرض عليها من ٦ إلى ٨ فرنكات. ومنذ زمن يسير أعطى الوالي أناساً قادرين على الزراعة ما يقرب من ٢٠٠٠٠٠ فدان من الأراضي غير المزروعة، وأعفاها من الأموال الأميرية، ويتجمع نصف دخل محمد علي من ضريبة الخراج. ا.هـ.

ثم دَوَّن كلوت بالصفحة ٢٦٤ بياناً بالأراضي المزروعة والممكن زرعها في مصر، ومساحتها بالأفدنة التي مسطح كل منها ٤٠٨٣ متراً مربعاً، وقد ذكرنا ذلك في البيان الآتي مع ما يقابلها من الأفدنة التي مسطح كل منها ٤٢٠٠ متر مربع. ومع أنه أغفل ذكر السنة التي أجرى فيها إحصاء هذه الأراضي، فمن رأينا أنها سنة ١٨٣٣ م بلا شك؛ لأنها هي السنة التي أورد دخلها في مؤلفه:

بيان أراضي مصر المزروعة والقبالة للزراعة

الوجه البحري

مساحة أراضيها المزروعة والقبالة للزراعة		المديرية
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
٢٨١٩٢١	٢٩٠٠٠٠	القليوبية

الأسرة المحمدية العلوية

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة		المديرية
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
٣٤٩٩٧١	٣٦٠٠٠٠	الشرقية
٣١١٠٨٦	٣٢٠٠٠٠	الدقهلية
٢٩١٦٤٣	٣٠٠٠٠٠	المنوفية
٤٣٧٤٦٤	٤٥٠٠٠٠	الغربية
٢٣٨١٧٥	٢٤٥٠٠٠	البحيرة
١٩١٠٢٦٠	١٩٦٥٠٠٠	المجموع

الوجه القبلي

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة		المديرية
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
٢٤٦٩٢٤	٢٥٤٠٠٠	الجيزة
١٣٥٥١٧	١٣٩٤٠٠	بني سويف
١٢٠٥٤٦	١٢٤٠٠٠	الفيوم
١٥٦٥١٥	١٦١٠٠٠	الفيشن
١٤٤٠٧٢	١٤٨٢٠٠	بني مزار
١٤٨٥٤٣	١٥٢٨٠٠	المنيا
٩٧٥٧١	١٠٠٣٦٧	ملوي
٩٦٢٠٨	٩٨٩٦٤	منفلوط
١٥٨٩٩٨	١٦٣٥٥٤	أسيوط
١٣٠٤٣٢	١٣٤١٦٩	سوهاج
٩٨٣٩٧	١٠١٢١٧	جرجا
٩٦٠٧٥	٩٨٨٢٨	فرشوط

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة		المديرية
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٠٢٣٩٠	٩٩٥٣٧	قنا
٤٧٣٣٧	٤٦٠١٨	إسنا
١٨٢٦٢٢٦	١٧٧٥٣٥٣	المجموع

جملة الأراضي المزروعة والقابلة للزراعة بالوجهين البحري والقبلي

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة		الجهة
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٩٦٥٠٠٠	١٩١٠٢٦٠	الوجه البحري
١٨٢٦٢٢٦	١٧٧٥٣٥٣	الوجه القبلي
٣٧٩١٢٢٦	٣٦٨٥٦١٣	الجملة

أما مساحة الأراضي غير المزروعة فقد ذكرها جملة واحدة، وذلك كالآتي:

مساحة أراضيها غير المزروعة		الجهة
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٥٨١٠٠٠	١٥٣٦٩٥٨	الوجه البحري
١٦٤١٧٧٤	١٥٩٦٠٣٩	الوجه القبلي
٣٢٢٢٧٧٤	٣١٣٢٩٩٧	الجملة

الأسرة المحمدية العلوية

وبإضافة مساحة هذه الأراضي إلى مساحة الأراضي المزروعة يكون مجموع المساحتين

كالاتي:

أراضيها المزروعة وغير المزروعة		الجهة
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
٣٥٤٦٠٠٠	٣٤٤٧٢١٨	الوجه البحري
٣٤٦٨٠٠٠	٣٣٧١٣٩٢	الوجه القبلي
٧٠١٤٠٠٠	٦٨١٨٦١٠	الجملة

وأما محاصيل الأراضي في سنة ١٨٣٣ م فقد أورد عنها مانجان في كتابه «مختصر

تاريخ مصر» (ج ٣ ص ١٦٢) البيان الآتي:

نوع المحصول	كمية المحصول
بأرانب القاهرة	
قمح	١٤٥٠٠٠٠
فول	٧٠٠٠٠٠
شعير	٦٥٠٠٠٠
ذرة	١٦٠٠٠٠
ذرة صيفية	٧٥٠٠٠٠
عدس	٧٠٠٠٠٠
حمص	٢٥٠٠٠٠
ترمس	٢٠٠٠٠٠
حلبة	٦٠٠٠٠٠
أرز رشيدى	٣٠٠٠٠٠
أرز دمياطى	٥٠٠٠٠٠

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

نوع المحصول	كمية المحصول
بذر كتان	٢٢٠٠٠
بذر خس	٨٠٠٠
سمسم	١٨٠٠٠
بذر قرطم	١٥٠٠
بالقناطير	
قطن شجيرات	١١٠٠٠٠
قطن نبات	٤٥٠٠
سكر	٨٥٥٨
زعفران	٥٨٣
حناء	٣٥٠٠٠
كتان	١٨٠٠٠
شمع عسل	٥٠٠
عسل	٢٤٠٠
ملح البارود	١٥٧٨٤
بالأقق	
نيل (نيلة)	٧٧٣٠٠
أفيون	١٤٥٠٠
حرير	٣٠٠ و ٦١٥٠

ولم يذكر كلوت بك الضريبة العقارية لسنة ١٨٢٣م إلا جملةً واحدة، فقال إنها بلغت ٢٨١٢٥٠٠٠ فرنك (١٠٨٤٩٢٢ ج.م)، وبقسمة هذا المبلغ على المساحة المزروعة يكون الناتج $٢٨\frac{1}{3}$ من القروش، وهو متوسط خراج الفدان الذي مساحته ٤٠٨٣ مترًا مربعًا، ويكون متوسط خراج الفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع هو $٢٩\frac{1}{3}$ من القروش.

(٢) الخديوي توفيق سنة ١٣٠٩هـ/١٨٩٢م

نورد لك هنا السنين الأولى من حكم هذا الخديوي؛ لأنها تمثل الحالة الوسطى لمصر بين عهد سمو الوالي محمد علي وعهدنا هذا، كما أنها تمثل حالة البلاد قُبَيْل الاحتلال الإنكليزي تمامًا. وقد كان عدد النواحي حسبما جاء في إحصاء عام ١٨٨٢م كآلاتي:

الوجه البحري

المديرية	عدد نواحيها
القليوبية	١٦٣
الشرقية	٤٣٥
الدقهلية	٤٤٣
المنوفية	٣٣١
الغربية	٥٤٧
البحيرة	٣٠١
المجموع	٢٢٢٠

الوجه القبلي

المديرية	عدد نواحيها
الجيزة	١٦٧
بني سويف	١٦٨
الفيوم	٩١
المنيا	٢٦٧
أسيوط	٣١٩
جرجا	١٨٩
قنا	١٠٩

مالية مصر من عهد الفراغة إلى الآن

عدد نواحيها	المديرية
١٠٧	إسنا
١٤١٧	المجموع

جملة عدد النواحي بالوجهين البحري والقبلي

عدد النواحي	الجهة
٢٢٢٠	الوجه البحري
١٤١٧	الوجه القبلي
٣٦٣٧	الجملة

أما عدد الأقدنة المفروض عليها خراج في سنة ١٨٨١م، والتي مساحة كل منها ٤٢٠٠ متر مربع؛ فكان في كل مديرية كالتالي:

الوجه البحري

عدد أقدنتها المفروض عليها خراج	المديرية
١٨٥٦٧٧	القليوبية
٤٢٠٥١٢	الشرقية
٤٥٣٦١٧	الدقهلية
٣٣٨٨٩٣	المنوفية
٨١٢٨٨٦	الغربية
٣٩٨١٢٧	البحيرة
٢٦٠٩٧١٢	المجموع

الأسرة المحمدية العلوية

الوجه القبلي

عدد أفدنتها المفروض عليها خراج	المديرية
١٧٤٤٩٦	الجيزة
٢٢٧١٤٢	بني سويف
١٩٤٠٠٩	الفيوم
٣٦٨٦١٤	المنيا
٤١٣٢٤٥	أسيوط
٣٢٠٤٢٦	جرجا
٢٧٣٢٠٠	قنا
١٣٣٥٦٢	إسنا
٢١٠٤٦٩٤	المجموع

جملة الأفدنة بالوجهين البحري والقبلي

عدد أفدنتها	الجهة
٢٦٠٩٧١٢	الوجه البحري
٢١٠٤٦٩٤	الوجه القبلي
٤٧١٤٤٠٦	الجملة

وأما جملة خراج كل مديريةية وخراج الفدان فيها الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع، فكانا في سنة ١٨٨١ م كالآتي:

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

الوجه البحري

المديرية	جملة خراجها	خراج الفدان
	جنيه	قرش
القليوبية	٢٥٦٢٦٦	١٢٨
الشرقية	٢٧٢٢٦٢	٨٦
الدقهلية	٤٧٤٣٨١	١٠٤ $\frac{1}{4}$
المنوفية	٥٢٤٢٩٦	١٥٥ $\frac{1}{4}$
الغربية	٨٨٩٦٣٨	١٠٩ $\frac{1}{4}$
البحيرة	٣٥٨٩٨٦	٩٠
المتوسط		١١٠
المجموع	٢٨٧٦٨٢٩	

الوجه القبلي

المديرية	جملة خراجها	خراج الفدان
	جنيه	قرش
الجيزة	١٩٣٥٩٢	١١١
بني سويف	١٨٧٩٦٢	٨٣
الفيوم	١٠٦٥٨٨	٥٥
المنيا	٢٦٣٦٢٣	٧١ $\frac{1}{4}$
أسيوط	٥٠٧٠٥٩	١٢٣
جرجا	٣٧٤٧٦٠	١١٧
قنا	٢٨٥٤٣٢	١٠٤ $\frac{1}{4}$
إسنا	٨٤٦٧٣	٦٣ $\frac{1}{4}$
المتوسط		٩٥
المجموع	٢٠٠٣٦٨٩	

الأسرة المحمدية العلوية

جملة الخراج والمتوسط العام لخراج الفدان بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	جملة خراجها	متوسط خراج الفدان
الوجه البحري	جنيه ٢٨٧٦٨٢٩	قرش ١١٠
الوجه القبلي	٢٠٠٣٦٨٩	٩٥
المتوسط العام	٤٨٨٠٥١٨	١٠٣ $\frac{1}{4}$

(٣) الملك فؤاد الأول سنة ١٣٤٢هـ/١٩٢٣م

إن عهد هذا الملك يبين لنا الحالة الحاضرة للموضوع الذي نبحت فيه. فعدد نواحي كل محافظة ومديرية حسب إحصاء سنة ١٩١٧م هو كالاتي:

الوجه البحري (المحافظات)

المحافظة	عدد نواحيها
القاهرة	١٨١
الإسكندرية	١٠٧
قناة السويس	١٩
دمياط	٤
السويس	٢
شبه جزيرة سيناء	٤
الصحراء الشرقية	٢٦
الصحراء الغربية	١٩
المجموع	٣٦٢

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

المديريات

المحافظة	عدد نواحيها
القليوبية	١٦٥
الشرقية	٣٦٤
الدقهلية	٤٠٥
المنوفية	٣٠٨
الغربية	٥٢٠
البحيرة	٣٢٠
المجموع	٢٠٨٢

الوجه القبلي (المديريات)

المديرية	عدد نواحيها
الجيزة	١٥٣
بني سويف	١٧٧
الفيوم	٩٧
المنيا	٢٦١
أسيوط	٢٨٠
جرجا	٢٢٨
قنا	١٣٩
أسوان	٨١
المجموع	١٤١٦

الأسرة المحمدية العلوية

جملة نواحي المحافظات والمديريات بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد النواحي
المحافظات	٣٦٢
الوجه البحري	٢٠٨٢
الوجه القبلي	١٤١٦
الجملة	٣٨٦٠

وأما عدد الأفدنة المربوط عليها الخراج في سنة ١٩٢١م، والتي مساحة كل منها ٤٢٠٠ متر مربع فهو في كل مديرية كالتالي:

الوجه البحري

المديرية	عدد أفدنتها
القليوبية	٢٠١٧٠٠
الشرقية	٦٠٦٨٠٠
الدقهلية	٥١٨٠٠٠
المنوفية	٣٤٧٤٠٠
الغربية	٩٢٣٣٠٠
البحيرة	٧٤٥٧٠٠
محافظه القنال	١٧٠٠
المجموع	٣٣٤٤٦٠٠

مالية مصر من عهد الفرعنة إلى الآن

الوجه القبلي

المديرية	عدد أفدنتها
الجيزة	١٨٠٦٠٠
بني سويف	٢٢٥٢٠٠
الفيوم	٣٣١٨٠٠
المنيا	٣٧٨٧٠٠
أسيوط	٤١٢٢٠٠
جرجا	٣٠٩٧٠٠
قنا	٣٣٣٩٠٠
أسوان	٩٩٠٠٠
المجموع	٢٢٧١١٠٠

جملة الأفدنة بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد أفدنتها
الوجه البحري	٣٣٤٤٦٠٠
الوجه القبلي	٢٢٧١١٠٠
المجموع	٥٦١٥٧٠٠

وفي هذه السنة كانت جملة الخراج لهذه الأفدنة وخراج الواحد منها بكل مديريةية

كالآتي:

الوجه البحري

المديرية	جملة خراجها	خراج الفدان
	جنيه	قرش
القليوبية	٢٩٣٧٠٥	١٤٥ $\frac{١}{٤}$
الشرقية	٤٦٩٧٨٩	٧٧ $\frac{١}{٤}$

الأسرة المحمدية العلوية

المديرية	جملة خراجها جنيه	خراج الفدان قرش
الدقهلية	٤٨٤١١٤	٩٤ $\frac{1}{4}$
المنوفية	٥٤٤٤٩٢	١٥٧
الغربية	٨٥٤١٩٠	٩٢ $\frac{1}{4}$
البحيرة	٥٢٠١٣٠	٧٠
محافظة القنال	١٠٤٢	٦١
المتوسط		٩٥
المجموع	٣١٦٧٤٦٢	

الوجه القبلي

المديرية	جملة خراجها جنيه	خراج الفدان قرش
الجيزة	٢١٢٠٧٤	١١٧ $\frac{1}{4}$
بني سويف	٢٥٦٧٨١	١١٤
الفيوم	١٨٩٣٤١	٥٧
المنيا	٣٧٠٠٥٢	٩٨
أسيوط	٣٩٧٧٠٨	٩٦ $\frac{1}{4}$
جرجا	٢٥٥٧١٤	٨٢ $\frac{1}{4}$
قنا	٢٤٠١١٧	٧٢
أسوان	٤٥٤١١	٤٦
المتوسط		٨٦
المجموع	١٩٦٧١٩٨	

جملة الخراج والمتوسط العام لخراج الفدان بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	جملة خراجها جنيه	متوسط خراج الفدان قرش
الوجه البحري	٣١٦٧٤٦٢	٩٥
الوجه القبلي	١٩٦٧١٩٨	٨٦
المتوسط العام الجملة	٥١٣٤٦٦٠	٩١

وقد جاء في مذكرة السير مردخ ماكدونلد مستشار وزارة الأشغال العمومية عن أعمال مراقبة النيل في سنة ١٩١٩م: إن مساحة الأرض المزروعة والقابلة للزراعة بمصر هي ٧٣٠٠٠٠٠٠ فدان.

يستنزل منها ما هو مخصص لتربية الأسماك وقدره ٢٠٠٠٠٠٠ فدان، فيكون الباقي ٧١٠٠٠٠٠٠ فدان.

يستنزل منه المساحة المفروض عليها خراج، وهي ٥٦٠٠٠٠٠٠ فدان، فيكون الباقي ١٥٠٠٠٠٠٠ فدان.

وهذا المقدار هو المساحة غير المزروعة الآن من أرض مصر، والقابلة للزراعة في المستقبل.

(٤) إجمال عام لقسم الخراج

وإننا لمجملون في الجداول الآتية ما تضمنه هذا القسم:

جدول رقم (١)

إن عدد النواحي مدناً أو قرى الذي أورده المؤلفون على اختلافهم في عهد من ذكره من الحكام وبحسب العصور كالاتي:

الأسرة المحمدية العلوية

عصر الفراعنة

عدد النواحي	الحكام	المصادر
٢٠٠٠٠	أمازييس	هيرودوت
١٨٠٠٠	الفراعنة	ديودور

عصر البطالسة

عدد النواحي	الحكام	المصادر
٣٠٠٠٠	بطلليموس لاغوس	ديودور

عصر العرب

عدد النواحي	الحكام	المصادر
١٠٠٠٠	سليمان بن عبد الملك	ابن عبد الحكم
٢١٨٦	المستنصر بالله	أبو صالح الأرميني
٢٣١٦	حسام الدين لاجين	ابن الجيعان
٢٣١٦	الناصر محمد	ابن الجيعان

عصر الفرنسيين

عدد النواحي	الحكام	المصادر
٣٩٦٢	الجمهورية الفرنسية	جومار

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

عصر الأسرة المحمدية العلوية

عدد النواحي	الحكام	المصادر
٣٤٧٥	الوالي محمد علي	مانجان
٣٦٣٧	الخدوي توفيق	إحصاء سنة ١٨٨٢ م
٣٨٦٠	السلطان فؤاد الأول	إحصاء سنة ١٩١٧ م

جدول رقم (٢)

إن مساحة الأراضي المفروض عليها خراج في مصر، والتي أوردتها المؤرخون على اختلافهم في عهد من ذكروه من الحكام كانت في كل من عصورهم كالاتي:

عصر الفراعنة

المصادر	الحكام	المساحة بالأفدنة
تقدير	زمن الفراعنة	٦٠٠٠٠٠٠

عصر البطالسة

المصادر	الحكام	المساحة بالأفدنة
تقدير	البطالسة	٤٠٠٠٠٠٠

الأسرة المحمدية العلوية

عصر الرومان

المصادر	الحكام	المساحة بالأقدنة
تقدير	الرومان	٦٠٠٠٠٠٠

عصر البيزنطيين

المصادر	الحكام	المساحة بالأقدنة
تقدير	البيزنطيون	٦٠٠٠٠٠٠

عصر العرب

المصادر	الحكام	المساحة بالأقدنة
تقدير	عمر بن الخطاب	٦٠٠٠٠٠٠
الكندي	هشام بن عبد الملك	٣٠٠٠٠٠٠٠
المقرئزي	المأمون	٣٠٠٤٧٣٢
المقرئزي	المعتز بالله	٢٤٠٠٠٠٠٠
ابن حوقل	المعز لدين الله	٦٤٦٧٤٥
ابن الجيعان	حسام الدين لاجين	٥١٣٣٦٩٣
ابن الجيعان	الناصر محمد	٥١٣٣٦٩٣

عصر العثمانيين

المصادر	الحكام	المساحة بالأقدنة
أمير الألاي جاكوتان	العثمانيون	٤٥٤٢٢٧٩

مالية مصر من عهد الفراغة إلى الآن

عصر الفرنسيين

المصادر	الحكام	المساحة بالأفدنة
أمير الألاي جاكوتان	الجمهورية الفرنسية	٤٥٤٢٢٧٩

عصر الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكام	المساحة بالأفدنة
كلوت بك سنة ١٨٣٣ م	الوالي محمد علي	٣٦٨٥٦١٣
إحصاء الحكومة سنة ١٨٨١ م	الخدوي توفيق	٤٧١٤٤٠٦
إحصاء الحكومة سنة ١٩٢١ م	السلطان فؤاد الأول	٥٦١٥٧٠٠

جدول رقم (٣)

إن قيمة الخراج التي أوردتها مختلفو المؤرخين في عهد من ذكروه من الحكام كانت في كل من عصورهم كالآتي:

عصر الفراغة

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
ماسبيرو (تقدير ١٠٪)	الفراغة	٢١٠٠٠٠٠
الآنسة هارتمان (٢٠٪)	الفراغة	٤٢٠٠٠٠٠
ابن خرداذبة	الفراغة	٥٦٠٠٠٠٠
أبو صالح الأرميني	يوسف بن يعقوب	١٤٧٦٠٠٠٠
ابن وصيف شاه	منقاوس	٦٢٨٠٠٠٠٠

الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
ابن وصيف شاه	فرعون موسى	٤٣٢٠٠٠٠٠
المقريري	الريان بن الوليد	٥٨٢٠٠٠٠٠
المقريري	الريان بن الوليد	٦٠٠٠٠٠٠٠
أبو المحاسن	كيقاوس	٦٠٠١٨٠٠٠

عصر البطالسة

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
لمبروزو (تقدير)	البطالسة	٧٨٧٥٠٠

عصر الرومان

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
ماركاردت تقدير (٢٠٪)	الرومان	٤٥٠٠٠٠٠٠

عصر البيزنطيين

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
ج. رويارد (تقدير)	البيزنطيون	١٨٠٠٠٠٠٠

مالية مصر من عهد الفرعانة إلى الآن

عصر العرب

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
ابن عبد الحكم	عمر بن الخطاب	٨١٦٦٦٦
اليقوبى	عمر بن الخطاب	٤٢٠٠٠٠
البلاذرى	عمر بن الخطاب	٣٣٠٠٠٠٠
الكندى	هشام بن عبد الملك	٢٤٠٠٠٠٠
المقرئى	المأمون	٢٥٥٤٠٠٠
ابن وصيف شاه	المعتز بالله	٤٨٠٠٠٠
ابن وصيف شاه	أحمد بن طولون	٢٥٨٠٠٠٠
المقرئى	الإخشيد محمد	١٢٠٠٠٠٠
ابن حوقل	المعز لدين الله	١٩٢٠٠٠٠
أبو صالح الأرمنى	المستنصر بالله	١٨٧٢٦٠٠
المقرئى	صلاح الدين الأيوبى	٢٧٩١٨١١
ابن الجيعان	حسام الدين لاجين	٦٤٨٩٩٥٠
ابن الجيعان	الناصر محمد	٥٦٥٦٩٧٣

عصر الفرنسيين

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
إستيف	الجمهورية الفرنسية	٨٦٩٦١٣

عصر الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
كلوت بك سنة ١٨٢٣ م	الوالى محمد على	١٠٨٤٩٢٢
إحصاء الحكومة سنة ١٨٨١ م	الخدويى توفيق	٤٨٨٠٥١٨

الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكام	الخراج بالجنيه المصري
إحصاء الحكومة سنة ١٩٢١ م	السلطان فؤاد الأول	٥١٣٤٦٦٠

جدول رقم (٤)

وكان خراج الفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع كما نوه عنه مختلفو المؤلفين في عهد من ذكروه من الحكام وبحسب العصور كالآتي:

عصر الفراعنة

المصادر	الحكام	خراج الفدان بالقروش
تقدير ١٠٪	الفراعنة	٣٥
تقدير ١٠٪	الفراعنة	٧٠

عصر البطالسة

المصادر	الحكام	خراج الفدان بالقروش
تقدير	البطالسة	$١٩ \frac{٧}{١٠}$

عصر الرومان

المصادر	الحكام	خراج الفدان بالقروش
تقدير	الرومان	٧٥

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

عصر البيزنطيين

المصادر	الحكام	خراج الفدان بالقروش
تقدير	البيزنطيون	٣٠

عصر العرب

المصادر	الحكام	خراج الفدان بالقروش
تقدير	عمر بن الخطاب	$13\frac{1}{4}$
تقدير	عمر بن الخطاب	٧
تقدير	عمر بن الخطاب	٥٥
الكندي	هشام بن عبد الملك	٨
المقرئزي	المأمون	٨٥
المقرئزي	المعتز بالله	٢
ابن حوقل	المعز لدين الله	$297\frac{1}{4}$
ابن الجيعان	حسام الدين لاجين	١٢٥
ابن الجيعان	الناصر محمد	$107\frac{2}{4}$

عصر العثمانيين

المصادر	الحكام	خراج الفدان بالقروش
إستيف	العثمانيون	٢٣

الأسرة المحمدية العلوية

عصر الفرنسيين

المصادر	الحكام	خراج الفدان بالقروش
إستيف	الجمهورية الفرنسية	١٩

عصر الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكام	خراج الفدان بالقروش
كلوت بك سنة ١٨٣٣ م	الوالي محمد علي	٢٩ $\frac{1}{4}$
إحصاء الحكومة في سنة ١٨٨١ م	الخدوي توفيق	١٠٣ $\frac{1}{4}$
إحصاء الحكومة في سنة ١٩٢١ م	السلطان فؤاد الأول	٩١

خاتمة

إن مساحة الأراضي القابلة للزراعة في القطر المصري هي ٧١٠٠٠٠٠٠ فدان، عدا ٢٠٠٠٠٠٠ فدان تُربى فيها الأسماك، والمقدار الأول قسمان:

- (١) ٥٦٠٠٠٠٠٠ فدان تُجبى منها الضرائب باعتبار أنها مزروعة.
- (٢) ١٥٠٠٠٠٠٠ فدان غير مزروعة الآن وقابلة للزراعة في المستقبل.

وجملة سكان مصر حسب إحصاء سنة ١٩١٧ م هي ١٢٧١٨٢٥٥ شخصاً، فيكون لكل فدان شخصان وربع، وأكثر المديرية سكاناً بالنسبة لمساحتها مديرية المنوفية؛ إذ يخص كل ثلاثة من سكانها فدان واحد، وما زال عدد السكان منذ إحصاء سنة ١٩١٧ م في ازدياد مطرد، فإذا تركنا سني الحرب الاستثنائية جانباً نجد زيادة عدد المواليد على عدد الوفيات في سنة ١٩٢١ م حسب تقدير مصلحة الإحصاء بلغت ٢٢٤٤٥٩، وفي سنة ١٩٢٢ م ٢٤٣٥٣٦ نسمة.

وكلما زاد عدد السكان كثر ازدياد عدد المواليد على عدد الوفيات طبعاً، ولا ريب عندنا في أن متوسط هذه الزيادة يبلغ سنوياً ٢٥٠٠٠٠٠ بدون أدنى مبالغة. وليس في مديرية المنوفية — وهي أخصب أرض مصر — قطعة لا تُزرع، ومع ذلك فكثير من سكانها يهاجرون؛ لأنهم لا يجدون ما يقوم بمعيشتهم فيها، على أننا مع هذا نسلم بقاعدة كفاية الفدان الواحد من كل أرض زراعية في مصر لمتوسط معيشة ثلاثة أشخاص، فنقول بناء على هذه القاعدة:

إن الأرض المزروعة في مصر ومقدارها ٥٦٠٠٠٠٠٠ فدان تكفي لمعيشة ١٦٨٠٠٠٠٠٠ نسمة، وبعد تعداد النفوس سنة ١٩١٧ م، بلغ مجموع زيادة المواليد على الوفيات ٨٧١٧٧٠ بتقدير مصلحة الإحصاء، فإذا أضفنا إلى ذلك زيادة سنة ١٩٢٣ م ومقدارها

٢٥٠٠٠٠، وأضفنا المجموع إلى إحصاء سنة ١٩١٧م؛ يكون عدد السكان في نهاية سنة ١٩٢٣م ١٣٨٠٠٠٠٠ نسمة، وبطرحه من ١٦٨٠٠٠٠٠ نسمة، وهو العدد اللازم لاستثمار المساحة المقرر عليها ضرائب، يكون الباقي ٣٠٠٠٠٠٠ نسمة، وهو عجز يُسَدُّ بزيادة السكان السنوية، فإذا سلم لنا أنها ٢٥٠٠٠٠ سنويًا يتلاشى هذا العجز بعد اثنتي عشرة سنة، على أننا نقول إن عشر سنوات فقط تكفي لذلك إذا جرت الأمور في مجراها الطبيعي.

وإذا أُعدت المساحة غير المزروعة الآن للزراعة، وهي تشمل الجزء الشمالي وإقليم البحيرات للدلتا، ومقدارها كما مر ١٥٠٠٠٠٠، لزمها من السكان ٤٥٠٠٠٠٠٠، وهو مقدار يتلاشى بزيادة السكان في مدى ثماني عشرة سنة، فتكون السنوات اللازمة لملاشاة العجز كله ثلاثين سنة، أو بالحري خمسًا وعشرين سنة، أي ربع قرن أو نصف العمر الغالب للإنسان، وعلى ذلك نجد أنفسنا أمام إحدى حالتين وهما:

الأولى: إذا لم تجف مياه إقليم البحيرات ولم يُعد للزراعة، وصلنا إلى آخر حد لاستطاعة القطر تحمّل سكانه في مدة اثنتي عشرة سنة على الأكثر.

الثانية: إذا جففت مياهه وأُعد للزراعة، وصلنا إلى الحد المذكور في مدة ثلاثين سنة على الأكثر.

وهاتان المدتان حتى أطولهما أقرب إلينا من حبل الوريد، ومعظم النسل الحاضر سيرى بعيني رأسه انقضاء هذه السنين، فماذا نضع بعدئذٍ والزيادة مستمرة في السكان؟

لا ريب أنه يجب علينا منذ الآن التفكير في حلٍّ لهذه المعضلة الاجتماعية المتوقّعة، وهو ما سنفرد له هذا البحث:

الجزء المروي أو الممكن ريه من القطر المصري على شكل شريط طويل دقيق ينتهي طرفه الشمالي بشكل مروحة عند البحر الأبيض المتوسط، وهذه هي التي تُسمّى الدلتا. وهذا الجزء المروي يحد بصحراء العرب شرقًا وصحراء لوبية غربًا، وليس في الإمكان ري أرض الصحراوين المذكورتين بمياه النيل لارتفاعها وعدم استواء سطحها، فسيستمر جذبها لهذا العائق الذي لا يمكن تذليله إلى ما شاء الله، ومن المستحيل في مصر الانتفاع بأرض لا يرويها النيل، فليس هناك احتمال لتوسع زراعي من هاتين الجهتين. وفي الجهة الشمالية البحر، فإذا وجهنا زيادة عدد سكاننا إلى هذه الوجهة وافترضنا ارتحالها إلى ما وراء البحار وتركنا جانبًا كراهة المصري الغربية، فإننا لا نجد ما يحقق

لها أي رغد من العيش؛ للبون الشاسع بين البلادين مناخًا وطبيعة وجنسية ولغة وديانة، فهذه الجهة في حكم المسدودة.

أما المورد الصناعي للمعيشة، ففضلاً عن أن مصر تنقصها المواد الأولية لتكون الصناعة فيها زاهرة يانعة؛ فإنه مورد محدود من المستحيل أن ينتفع به عدد عظيم من السكان في مصر، ولنفرض أنهم نصف مليون أو مليون، فإنه يستغرق بزيادة السكان في مدى أربع سنوات فقط، ومتى انقضى هذا الأجل القصير نجد أنفسنا أمام المعضلة بعينها من جديد.

وحاشا أن نقصد تثبيط الهمم عن الصناعة بهذا الكلام، وإنما القصد فقط بيان عدم كفاية هذا المورد، وأنه لا يحل المشكل الذي نحن بإزائه.

فالمنفذ الوحيد المفتوح أمامنا هو جهة الجنوب حيث يوجد إقليم واسع ذو سكان قليلي العدد، وأرض من طبيعة أرض مصر تُروى بنفس النيل، ولا يفصلها عنا فاصل، بل هي ومصر جسم واحد.

وإقليم كهذا حالته المعيشية وثمار أرضه مماثلة لقطرنا، المصريون وحدهم هم الذين في استطاعتهم جعله في حالة سعادة ورفاهية.

وبالاختصار هو بيئة مناسبة لأمزجة المصريين على قدر ما هم أنفسهم موافقون لهذه البيئة، وهو الذي يسع الزيادة المستمرة لسكان مصر مدى مائة عام بدون أدنى مضايقة.

فالسودان هو باب السلام الوحيد الذي ظل مفتوحاً لمصر على مصراعيه منذ الأزمان الخالية، ويجب أن يبقى كذلك إلى الأبد؛ لأنه لازمٌ لها لزوم الروح للجسد.

وإلى هذا الغرض يجب أن تصوب جميع جهود الذين في يدهم حظ مصر، وفي قلبهم يضمرون لها النفع والمصلحة.